Encyclopedia of Maliki Fiqh

موسوعة الفقه المالكي

A structured cross-book reference archive of the Maliki corpus

98 Source books	105 Canonical kitabs	941 Babs
635603 Entries	635603 Arabic texts	187110 Source pages

Note on the Arabic texts: The Arabic passages in this reference are reproduced verbatim from the source editions as digitised on KetabOnline. They have not been summarised, paraphrased, or editorially altered. Readers are encouraged to verify citations against the printed editions and to consult the linked source pages for full context.

Kitab 10 of 105: Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

كتاب الاستسقاء

PREFACE FOR VOLUME 2

NO RIGHTS RESERVED

This work is a Sadaqah Jariyah (Continuous Charity). Permission is granted to copy, distribute, print, share, and benefit from this book in any format, without asking for permission. The goal is to spread beneficial Islamic knowledge and make authentic scholarship easier to access, not to make a profit.

PURPOSE OF THIS VOLUME

This volume is a thematic encyclopedia of Maliki fiqh rulings, arranged by fiqh subjects (kitab/bab). Its purpose is to help readers, students, researchers, and callers to Islam quickly locate relevant rulings by topic across the classical and contemporary source materials.

Each entry is designed not only to summarize a topic, but also to guide the reader back to the original reference. By Allah's permission, this makes the book useful as both a study tool and a verification tool.

METHODOLOGY & ATTRIBUTION

The contents of this volume are derived from a large body of Maliki fiqh literature. The entries were compiled, organized, and formatted to make source-based fiqh research easier and faster.

This volume is arranged by fiqh topics, so that the reader can navigate the material topic-by-topic. The wording of entries has been standardized and translated for accessibility, while preserving the original scholarly meaning as carefully as possible.

Great effort has been made to ensure that:
• the topic wording is clear,
• the source references are traceable,
• and the linked material leads the reader back to the original book and page for instant checking.

By Allah's permission, a key feature of this work is that almost all the fiqh entries are clickable and directly hyperlinked to the original PDF kitab sources and anchored to the exact relevant page. This allows the reader to move instantly from the thematic entry to the original kitab for direct checking, verification, and deeper study. The aim of this encyclopedia is not to place the reader inside a black box, but to guide him back to the original sources quickly and transparently.

Despite this effort, this work remains a human project and is not free from error. Any mistakes in wording, categorization, spelling, page reference, or formatting should be reported so they may be corrected in future editions.

CORRECTIONS & FUTURE UPDATES

Please report any errors, corrections, or suggestions to:
islamic.books600@gmail.com

DUA

We ask Allah Almighty to accept this effort, forgive its shortcomings, and make it a means of preserving, spreading, and verifying sound Maliki fiqh knowledge.

"And say: 'My Lord, increase me in knowledge.'"
(Quran 20:114)

1st Edition — May 2026

A Note on the Use of This Reference

This volume is arranged according to the canonical structure of the Maliki legal corpus: each Kitab (book of law) is followed by its constituent Abwab (chapters), and each Bab is subdivided by topic. Under every topic the relevant passages have been gathered from across all source works, so that the reader may compare the treatment of a single question by al-Hidayah, al-Durr al-Mukhtar, Radd al-Muhtar, al-Bahr al-Ra'iq, and the other principal references of the school in one place.

Each entry is headed by a descriptive Mas'alah derived from the source material, followed by the name of the work, a direct link to the corresponding page on KetabOnline, and the Arabic text as it appears in the source edition. The Arabic passages are unaltered; no paraphrase or abridgement has been introduced. Navigation is provided through the Table of Contents, the Source Book Index, and the PDF outline visible in the bookmarks panel of any standard viewer.

Master Table of Contents

The entries below are clickable and jump to the corresponding PDF section. Page numbers are generated during ReportLab's multi-pass build.

Kitab/Bab/Sub-topic Reference Body 9

Kitab 10 – كتاب الاستسقاء – Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer) 10

Bab 1 – باب الاستسقاء – The Chapter on Seeking Rain 11

Sub-topic – Ruling and Definition of Istisqa' 12

Sub-topic – Recommended Preparations (Fasting, Charity, Repentance) 26

Sub-topic – Time and Place of the Rain Prayer 33

Sub-topic – The Imam's Role and Commands Before the Prayer . . 40

Sub-topic – Reasons for Performing the Rain Prayer 42

Sub-topic – Performing Istisqa' for Others or Distant Regions . . . 52

Sub-topic – Supplication for Rain vs. Formal Prayer 59

Sub-topic – Ruling on Attributing Rain to the Stars 65

Sub-topic – Evidence and Hadiths on Istisqa' 70

Sub-topic – Form of the Rain Prayer and Its Sermon 83

Sub-topic – Repeating the Rain Prayer 87

Bab 2 – باب الخروج للاستسقاء – The Chapter on Going Out for Rain Prayer 92

Sub-topic – Manner of Going Out for Rain Prayer 93

Sub-topic – Dress and Behavior When Going Out 102

Sub-topic – Use of Minbar and Takbir 105

Sub-topic – Attendance of Women and Menstruating Women . . . 109

Sub-topic – Attendance of Dhimmis and Non-Muslims 115

Sub-topic – Ruling on Going Out for Rain Prayer 125

Sub-topic – Time for Going Out to Rain Prayer 135

Sub-topic – Role of the Imam in Leading the Procession 139

Sub-topic – Congregation Departure After the Prayer 142

Sub-topic – Prerequisites and Etiquettes Before the Prayer 144

Sub-topic – Attendance of Children and Animals 154

Bab 3 – باب صلاة الاستسقاء – The Chapter on the Rain Prayer . . . 165

Sub-topic – Description of the Rain Prayer (Rak'ahs and Recitation) 166

Sub-topic – Supererogatory Prayers Before and After Rain Prayer 196

Sub-topic – Time and Place of Rain Prayer 205

Sub-topic – Takbir in the Rain Prayer 211

Sub-topic – Supplication and Raising of Hands in Rain Prayer . . . 217

Sub-topic – Ruling and Legal Status of Rain Prayer 219

Sub-topic – Differences of Opinion on Rain Prayer (e.g., Abu Hanifah)

Sub-topic – Evidence and Consensus on Rain Prayer 237

Sub-topic – Historical Practice and Repeating the Rain Prayer . . 242

Sub-topic – Sermon of the Rain Prayer 244

Bab 4 – باب خطبة الاستسقاء – The Chapter on the Rain Prayer Sermon

Sub-topic – Supplication in the Sermon 247

Sub-topic – Timing of the Rain Prayer Sermon 255

Sub-topic – Rulings on the Imam's Wudu During Sermon 257

Sub-topic – Supplication for the Ruler 258

Sub-topic – Saying Amin to the Imam's Supplication 259

Sub-topic – Catching the Sermon but Missing the Prayer 260

Sub-topic – Listening to the Sermon 261

Sub-topic – Delivery of the Sermon (Standing, Ground, etc.) . . . 262

Sub-topic – Number of Sermons 270

Sub-topic – Content of the Sermon 273

Sub-topic – Order of Sermon and Prayer 284

Sub-topic – Sermon for Rain Prayer vs. Eid Prayer 291

Sub-topic – Replacing Takbir with Istighfar 293

Sub-topic – Turning the Cloak During Sermon 298

Bab 5 – باب تحويل الرداء – The Chapter on Turning the Cloak . . 302

Sub-topic – Manner of Turning the Cloak 303

Sub-topic – Who Turns the Cloak (Imam, Congregation, Women) 315

Sub-topic – Ruling on Turning the Cloak 324

Sub-topic – Differences of Opinion (Shafi'i, Hanafi, Layth) 339

Sub-topic – Inversion vs. Switching Sides 343

Sub-topic – Timing of Turning the Cloak 349

Sub-topic – Evidence and Consensus on Turning the Cloak 356

Sub-topic – Posture for Turning the Cloak (Standing, Sitting) . . . 361

Sub-topic – Turning the Cloak During the Sermon 362

Sub-topic – Wisdom Behind Turning the Cloak 366

Generated/General Bab – – General / Unclassified 368

Sub-topic – Repeating the Rain Prayer 369

Sub-topic – Ruling on Fasting and Charity Before Istisqa' 373

Sub-topic – Supplication When Rain Becomes Harmful 383

Sub-topic – Supplication for Rain 390

Sub-topic – Ruling on Performing the Rain Prayer 400

Sub-topic – Recitation in the Rain Prayer 412

Sub-topic – Attendance and Participation in the Rain Prayer . . . 413

Sub-topic – Historical Accounts of Istisqa' 416

Sub-topic – Rulings on Thunder and Clouds 441

Sub-topic – Ruling on Seeking Rain by the Stars 448

Sub-topic – Sermon of the Rain Prayer 462

Sub-topic – Recommended Acts Before the Rain Prayer 464

Sub-topic – Description of the Rain Prayer 467

Register of Source Works 474

Kitab/Bab/Sub-topic Reference Body

KITAB 10

كتاب الاستسقاء

Kitab al-Istisqa' (Rain Prayer)

Canonical Maliki reference section

BAB 1

باب الاستسقاء

The Chapter on Seeking Rain

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub–topic – Ruling and Definition of Istisqa'

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer (istisqa') in Maliki fiqh?

Source Book: Al–Durr al–Thamin wa–al–Mawrid al–Mu'in (book_id=1885, page=366)

قوله استسقاء: الاستسقاء طلب السقي كما أن الاستفهام طلب الفهم وهو سنة عند الحاجة إلى الماء لزرع أو شرب حيوان فلذلك يستسقى من صحراء أو بسفينة وقلة النهر كقلة المطر قال أصبغ استسقى بمصر للنيل خمسة وعشرين يوما متوالية وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما وروى أبو مصعب عن مالك أن البروز للاستسقاء لايكون إلا عند الحطمة الشديدة وفي إقامة المخصبين لصلاة الاستسقاء لأجل المجد بين نظر قال اللخمي ذلك مندوب إليه الخبر من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل وخبر دعوة المؤمن لأخيه بظهر الغيب مستحبابه

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and its evidence?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=814)

والاستفعال غالبا لطلب الفعل نحو الاستفهام لطلب الفهم والاسترشاد لطلب الرشد والاستسقاء طلب السقي وهي عندنا سنة خلافا (ح) لنا ما في أبي داود قالت عائشة رضي الله عنها شكا الناس إلى النبي عليه السلام قحط المطر فأمر بمنبر فوضع له في

المصلى ووعد الناس يوما يخرجون فيه فخرج عليه السلام حين بدا حاجب الشمس فقعد على المنبر فكبر وحمد الله ثم قال إنكم شكوتم جدب ديياركم واستئخار المطر عن إبان زمانه عنكم وقد أمركم الله أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم ثم قال الحمد لله رب العالمين الرحمان الرحيم مالك يوم الدين الذي لا إله إلا هو يفعل ما يريد اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما انزلت علينا قوة وبلاغا إلى حين ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا

Mas'alah: What is the ruling on rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=687)

(و) كذلك صلاة (الاستسقاء) سنة واجبة. قال خليل: والوتر سنة آكد ثم عيد ثم كسوف ثم استسقاء، وأما صلاة خسوف القمر فالمشهور ندبها، وعند اجتماع الكسوف والعيد تقدم صلاة الكسوف على صلاة العيد وتفعل في المسجد، بخلاف صلاة العيد فيندب فعلها في الصحراء ومثلها الاستسقاء، وإنما قدمت صلاة الكسوف على صلاة العيد وفعلت في المسجد لئلا تفوت تأخيرها للمصلي بانجلائها بخلاف العيد لأنه لا تفوت صلاته إلا بالزوال.

Mas'alah: What is the chapter heading for the practice of seeking rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=944)

(1 باب العمل في الاستسقاء)

Mas'alah: What does the chapter heading say about the comprehensive rulings on the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=935)

[باب-16 -] جامع ما جاء في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the first chapter on the practice of seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1289)

الباب الأول العمل في الاستسقاء

Mas'alah: What is the linguistic definition of istisqa'?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1289)

العربية [1]: الاستسقاء هو طلب السقي [2]، كما أن الاستصحاء هو طلب الصحو [3]، وقد استسقى النبي - صلى الله عليه وسلم - واستصحى.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer being a sunnah?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

صلاة الاستسقاء: روى ابن عبد الحكم معها: سنة.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Qawanin al-Fiqhiyyah (book_id=5131, page=57)

(الفصل الأول) في أحكام صلاة الإستسقاء وهي سنة اتفاقا سببها الحاجة إلى ماء السماء أو الأرض لزرع أو شرب حيوان في بر أو بحر وتكرر ما احتيج إليها ولا يؤمر بها النساء ولا الصبيان في المشهور خلافا للشافعي ولا تخرج البهائم وفي خروج اليهود والنصارى قولان وعلى الجواز فاختلف هل ينفردون بيوم أو يخرجون مع الناس في ناحية ووقتها بعد طلوع الشمس إلى الزوال وموضعها المصلى

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=738)

[باب في صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain through supplication in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=651)

ولا خلاف بين الأمة في جواز الاستسقاء بالدعاء إذا احتيج إليه، بل هو مشروع مأمور به. ويؤمر به في كل الأحوال إذا احتيج إليه. وقد استسقى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-في خطبة الجمعة، واستصحى [1] في خطبة ثانية.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=5627, page=272)

باب في صلاة الاستسقاء. وصلاة الاستسقاء سنة تقام يخرج لها الإمام. ـــــــــ "باب في" بيان حكم "صلاة الاستسقاء" وبيان الوقت الذي تفعل فيه وهو من ضحوة النهار إلى زوال الشمس وفي بيان المحل الذي تفعل فيه وهو الصحراء وفي بيان صفتها والاستسقاء لغة طلب السقي وشرعا طلب السقي من الله تعالى لقحط نزل بهم أو غيره القحط احتباس المطر أفاده المصباح وغير القحط كتخلف نهر "وصلاة الاستسقاء" أي حكمها أنها "سنة تقام" أي تفعل أي تتأكد أن تصلى ولا تترك خلافا لأبي حنيفة رحمه الله أنها غير مشروعة والدليل على مشروعيتها ما في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى فاستقى أي طلب السقيا من الله تعالى واستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة والواو لا تقتضي ترتيبا فلا يخالف ما سيأتي من أن الدعاء بعد التحويل وبعد الاستقبال وبعد الصلاة "يخرج لها" أي لصلاة الاستسقاء "الإمام" زاد في رواية "والناس" وظاهرها العموم وليس كذلك فإنهم قسموا من يخرج لها ومن لا يخرج لها على ثلاثة أقسام قسم يخرج لها باتفاق وهم المسلمون المكلفون ولو أرقاء والمتجالات من النساء والصبيان الذين يعقلون القرب وقسم لا يخرج لها اتفاقا وهن الشابات من النساء المفتنات والنفساء والحائض وقسم اختلف فيه وهم الصبيان الذين لا يعقلون القرب والشابات غير المفتنات وأهل الذمة والمشهور فيها عدا أهل الذمة عدم الخروج وأما أهل الذمة فالمشهور أنهم يخرجون مع الناس لا قبلهم ولا بعدهم ويكونون غير مخالطين للناس بل منفردين في جهة ولا ينفردون بزمن خشية أن يسبق القضاء في ذلك الوقت فيفتتن بذلك ضعفة الناس ويستحب أن يأمر الإمام

الناس بالتوبة

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Daw' al-Shumu' Sharh al-Majmu' (book_id=44598, page=421)

ثم استسقاء،

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer (istisqa) in Maliki fiqh?

Source Book: Daw' al-Shumu' Sharh al-Majmu' (book_id=44598, page=516)

(وصل) سن الاستسقاء لحاجة، وإن لشرب بسفينة، وأبيح لتوسعة) قيل: المراد الإذن إذ ليس ثم عبادة مستوية الطرفين، وإن كانت (المدونة) عبرت بالجواز، (اللخمي) : يندب من غير المحتاج للمحتاج)؛ لأنه من التعاون على البر (المازرى يدعو له فقط) إذ الم يبلغنا عمل بغيره، (وكرر إن تأخر، وندب صيام ثلاثة قبله، ولا يأمر به) ، أي: الصيام (الإمام بل بصدقة) خلافا للأصل، (وتوبة) ، وتتضمن رد التبعات الباقية عينها، وإلا انعدم الإقلاع، فإن عدمت، فالعوض واجب مستقل، كالحدود، (ووقتها، والكسوف ـــــــ (وصل الاستسقاء) (قوله: سن الاستسقاء) بالمد، وهو لغة طلب السقي، وفى الشرع طلب السقيا من الله تعالى، والمراد هنا طلب صلاته (قوله: وإن لشرب) ؛ أي: هذا إذا كان لزرع، أو شرب ببر، وإن لشرب (قوله: قيل المراد) ، أو يقال: الإباحة من حيث الهيئة المخصوصة (قوله: يندب من غير المحتاج إلخ) ؛ أي: إذا كان عجله، وأما إن كان عجل المحتاج، فإنه يخاطب بها استنانا (قوله؛ لأنه من التعاون إلخ) ، وقد قال

تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى} ، وفى الحديث "من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل" (قوله: وكرر إن تأخر) بأن لم يحصل أصلا، أو حصل دون الكفاية (قوله: صيام ثلاثة قبله) ، ويخرجون مفطرين للتقوى على العبادة، وقال ابن حبيب: يخرجون صائمين لقبول الدعاء (قوله: ولا يأمر به) ، ولا يجب طاعته إن أمر به؛ كما أفتى به الجيري؛ لأنه لا يطاع إلا فيما يرجع لمصلحة عامة (قوله: كالحدود) ، فإنها واجب ـــــــ (وصل الاستسقاء) (قوله: الأذن)، ثم يحتمل الندب كما بعده، والسنية لكن ما قبل آكد (قوله: بصدقة) فى (عب) ، وغيره وجوب امتثال أمره على قاعدة أمر الإمام إذا لم يأمر بمعصية، وتعقبه (بن) بأن ذاك فى أمره المتعلق بمصالح العموم (قوله: الإقلاع) الذى هو التوبة باعتبار الحال، وباعتبار الماضى الندم، وباعتبار المستقبل العزم على ألا يعود فأتت على جميع الأزمنة لكل منها حظ من التوبة، ويعبر عنها بالأركان والشروط بمعنى ما يتوقف عليه الشيء، وهو حقيقة الرجوع إلى الله تعالى المعتد بها

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=400)

[18 - باب صلاة الاستسقاء] (باب في) بيان حكم (صلاة الاستسقاء) وبيان الوقت الذي تفعل فيه، وبيان المحل الذي تفعل فيه، وبين صفتها، والاستسقاء لغة طلب السقي وشرعا طلب السقي من الله تعالى لقحط نزل بهم أو غيره. (وصلاة الاستسقاء) أي حكمها أنها (سنة تقام) أي تفعل عند الجمهور ولا تترك خلافا لما نقل عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنها غير مشروعة، وربما نقل عنه أنها بدعة، ودليل الجمهور ما في الصحيحين «أنه - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى فاستسقى واستقبل القبلة

وقلب رداءه وصلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة» (يخرج) أي لصلاة الاستسقاء (الإمام) زاد في رواية (والناس) .

Mas'alah: What is the ruling and time for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=535)

فصل: في صلاة الاستسقاء (صلاة الاستسقاء) : أي طلب السقي من الله تعالى بمطر أو نيل لأمر مما يأتي (حكما) : أي في الحكم؛ وهو السنة المؤكدة، إلا أن العيد أوكد كما تقدم (ووقتا) : أي وفي الوقت من حل النافلة للزوال.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Jami' al-Ummahat (book_id=5132, page=103)

صلاة الاستسقاء: سنة عند الحاجة إلى الماء لزرع أو شرب حيوان، فلذلك يستسقي من بصحراء أو بالسفينة [1]. وقلة النهر كقلة المطر، قال أصبغ: استسقي بمصر للنيل خمسة وعشرين يوما متوالية وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما، وفي إقامة المخصبين لها لا لأجلهم نظر، ويخرجون إلى المصلى في ثياب بذلة أذلة وجلين، وتصلى ركعتين كالنوافل ثم يخطب كالعيدين، ويجعل بدل التكبير الاستغفار، ويبالغ في الدعاء في آخر الثانية، ويستقبل القبلة حينئذ [فيها] ويحول رداءه تفاؤلا ما يلي ظهره إلى السماء وما على اليمين [2] على اليسار ولا ينكسه وكذلك الناس قعودا. (1) عبارة (م) : يستسقى بالصحراء أو بالسفينة. (2) في (م) : اليمنى.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1003)

فصل ذكر فيه صلاة الاستسقاء وما يتعلق بها

Mas'alah: What is the terminology for drought in the context of istisqa'?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

ويقال له: محل وجدب بدال مهملة، ولا يستعملان في احتياج الحيوان، والجدب ضد الخصب بكسر الخاء المعجمة.

Mas'alah: What is the correct usage of the terms 'jadba' and 'mujdiba' for drought?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

وقوله: ولا يستعملان الخ، انظره فإنه غير ظاهر، والظاهر بل التعين استعمالهما في الجميع، وفي القاموس: وفلاة جدباء مجدبة، والمجداب الأرض لما تكاد تخصب، وحينئذ فالاستسقاء لاحتياج الحيوان والزرع.

Mas'alah: What is the meaning of the preposition 'ba' in the phrase 'due to a river or other' regarding

istisqa'?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

وقوله: بنهر أو غيره؛ جعل الشارح ومن تبعه الباء فيه للسببية؛ أي سن الاستسقاء لأجل الاحتياج إلى الشرب بسبب تخلف نهر أو غيره من مطر أو عين، وعلى هذا فالظاهر أنه متعلق

Mas'alah: What is the alternative interpretation of the preposition 'ba' in the context of istisqa'?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1607)

بالاحتياج المفهوم من سياق الكلام، وقال الشبراخيتي: إن الباء بمعنى "من" ، كقوله تعالى: {عينا يشرب بها عباد الله} ؛ أي من نهر بسبب تخلفه كتوقف النيل.

Mas'alah: What is the ruling on the sunnah regarding the rain prayer according to Abd al-Baqi?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

وبحث الرهوني في كلام مصطفى ومن تبعه، وقوى ما لعبد الباقي من السنة.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer (salat al-istisqa') in Maliki fiqh?

Source Book: Mukhtasar Khalil (book_id=860, page=70)

فصل في صلاة الاستسقاء سن الاستسقاء لزرع أو شرب بنهر أو غيره وإن بسفينة ركعتان جهرا وكرر إن تأخر وخرجوا ضحى مشاة ببذلة وتخشع مشايخ ومتجالة2 وصبية لا من لا يعقل منهم وبهيمة وحائض ولا يمنع ذمي وانفرد لا بيوم ثم خطب: كالعيد وبدل التكبير بالاستغفار وبالغ في الدعاء آخر الثانية مستقبلا ثم حول رداءه يمينه يساره بلا تنكيس وكذا الرجال فقط قعودا وندب خطبة بالأرض وصيام ثلاثة أيام قبله وصدقة ولا يأمر بهما الإمام بل بتوبة ورد تبعة وجاز تنفل قبلها وبعدها واختار إقامة غير المحتاج بمحله لمحتاج قال: وفيه نظر. 2- أي: عجوز.

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain (istisqa')?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=558)

باب ما جاء في الاستسقاء.

Mas'alah: What is the chapter on the practice of seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=600)

(94) باب العمل في الإستسقاء

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani (book_id=2082, page=355)

باب: الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter heading on the practice of seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=584)

﴿باب العمل في الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter on what has been reported about seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=586)

﴿باب ما جاء في الاستسقاء

Mas'alah: What is the definition and basis of the rain prayer in Islamic law?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=279)

الاستسقاء هو: طلب السقي من الله عز وجل، وأجمعت الأمة على أنها مشروعة بالدعاء والتضرع والابتهال إلى الله -عز وجل-، والأصل فيه قوله تعالى: {أمن يجيب المضطر إذا دعاه} [النمل: 62] الآية وثبت ذلك من فعله -صلى الله عليه وسلم- وفعل الصحابة بعده.

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=58)

باب: صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What questions arise regarding the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1101)

قال الفقيه الأمام رضي الله عنه: يتعلق بهذا الفصل ثلاثة أسئلة: منها أن يقال: 1 – ما الدليل على أن الاستسقاء مشروع؟. 2 – وما الذي يفعل فيه؟. 3 – ومن يخرج إليها؟. (1) تأخير –غ–. (2) من سنتها –غ–. (3) ويجهر فيها –غ–. (4) سنتها –غ–.

Mas'alah: What is the definition of istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=465)

)

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer?

Source Book: Shifa' al-Ghalil fi Hall Muqfal Khalil (book_id=2008, page=141)

سن الاستسقاء لزرع أو شرب بنهر، أو غيره، وإن بسفينة ركعتان جهرا، وكرر إن تأخر، وخرجوا ضحى مشاة ببذلة، وتخشع مشايخ ومتجالة، وصبية، لا من لا يعقل منهم، وبهيمة وحائض. ولا يمنع ذمي، وانفرد لا بيوم، ثم خطب كالعيد، وبدل التكبير

بالاستغفار، وبالغ في الدعاء آخر الثانية مستقبلا، ثم حول رداءه يمينه يساره بلا تنكيس، وكذا الرجال فقط قعودا. وندب خطبة بالأرض، وصيام ثلاثة أيام قبله، وصدقة. قوله: (ثم حول رداءه) ظاهره تأخير التحويل عن الدعاء وهو خلاف ما في "المدونة" و "الرسالة" وغيرهما [1].

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and its sermon in Maliki fiqh?

Source Book: 'Uyun al-Masa'il lil-Qadi 'Abd al-Wahhab al-Maliki (book_id=1958, page=158)

250 – مسألة صلاة الاستسقاء سنة في جماعة، ويخطب فيها ويحول رداءه، وبه قال الشافعي وأبو يوسف ومحمد. وقال أبو حنيفة: ليس فيها صلاة مسنونة، ولكن الإمام يخرج ويدعو.

Sub-topic – Recommended Preparations (Fasting, Charity, Repentance)

Mas'alah: What is recommended before the rain prayer?

Source Book: Al-Durr al-Thamin wa-al-Mawrid al-Mu'in (book_id=1885, page=366)

ويستحب صيام ثلاثة أيام قبله والصدقة ويأمر الإمام بالتوبة ورد التباعات

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=815)

قال سند واختلف قول مالك في تقديم الصوم قبل الاستسقاء قال ابن حبيب ويصبحون صياما وقد فعله عمر واستحبه ش ثلاثا لما روي أن دعوة الصائم لا ترد

Mas'alah: Is fasting before the rain prayer obligatory in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=938)

قال مالك: وليس على الناس صيام قبل الاستسقاء فمن تطوع بخير فهو خير له.

Mas'alah: Is fasting recommended before the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=732)

واختلف: هل يؤمرون بالصوم؟ فقال مالك مرة: ما علمت أنه يصام قبل الاستسقاء، وأنكر ذلك [1]، وقال أيضا: إنه يصام [2]، واستحب عبد الملك بن حبيب أن يقدموا صوم ثلاثة أيام آخرها اليوم الذي يستسقون فيه [3]، وهو أحسن، ولا فرق بين الصوم في ذلك والصدقة، وكلما أكثر من القرب [4] كان أرجى لما يراد من إدراك تلك الحاجة، وقد استحب العتاقة عند الكسوف وكذلك هذا.

Mas'alah: Why is returning injustices recommended before praying for rain?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=734)

وأما الأمر برد المظالم الآن وإن كان ذلك من الواجب قيل لوجهين: أحدهما: أنه يخاف [5] أن يكون ما اقترفوه السبب لمنع الغيث لقول الله سبحانه: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} [الشورى: 30] . والآخر. أن يكون ذلك السبب لمنع إجابة الدعاء؛ لقوله – صلى الله عليه وسلم: ". . . في الرجل يطيل السفر، أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا رب يا رب، ومطعمه حرام, ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب لذلك" ، أخرجه مسلم [6]. (1) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 513. (2) متفق عليه، أخرجه البخاري: 1/ 343، في باب تحويل الرداء في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، في صحيحه، برقم (966) ، ومسلم: 2/ 611، في أول كتاب صلاة الاستسقاء، برقم (894) ، ومالك في الموطأ: 1/ 190، في باب العمل في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء برقم (448) ، ولفظ البخاري:

(عن عبد الله بن زيد: أن النبي – صلى الله عليه وسلم – استسقى فقلب رداءه) . (3) انظر: المدونة: 1/ 244، قال فيها: (وليس يخرج في صلاة الاستسقاء بمنبر) . (4) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 516، قال فيها: (قال أشهب: ووسع أن يخرج فيها بالمنبر أو لا يخرج) . (5) قوله: (أنه يخاف) ساقط من (س) . (6) أخرجه مسلم: 2/ 703، في باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيته، من كتاب الزكاة، برقم (1015) .

Mas'alah: What is the recommended fasting before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

)

Mas'alah: Is fasting before the rain prayer considered sunna?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

وليس من سنته الأمر بصيام قبله، واستحبه ابن حبيب.

Mas'alah: Is it disliked for the imam to command fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

ولا يأمر بهما الإمام؛ يعني أنه يكره للإمام أن (1) أبو داود، رقم الحديث: 173. (2) إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد. سنن ابن ماجه، كتاب الصيام، الحديث: 1753.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding repentance and restitution before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1624)

ورد تبعة؛ يعني أن الإمام أي السلطان كما يأمر بالتوبة قبل الاستسقاء، يأمر أيضا قبله برد التبعة إلى أهلها، والتبعة بفتح التاء المثناة فوق، وكسر الموحدة: المظلمة، فيأمر بردها إلى أهلها، أو التحلل منها مخافة أن تكون معاصيهم سببا لمنع الغيث، قال تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير} ، قال في الجواهر: ويستحب أن يأمر الإمام قبله بالتوبة والإقلاع عن الذنوب والآثام والمظالم، وأن يتحلل الناس بعضهم من بعض مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث؛ قال تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفو عن كثير} ؛ وأيضا تمنع المظالم من إجابة الدعاء كما في الحديث الصحيح (1)) ، ويأمر بالتقرب بالصدقات لعلهم إذا أطعموا فقراءهم أطعمهم الله، فإن الجميع فقراء [إليه (2)] وقوله "تبعة" : يقال أيضا: تباعة بكسر التاء ككتابة، كما قاله اليوسي في حواشي الكبرى، قال الشاعر يهجو بني حنيفة حين أكلوا صنمهم عند مجاعة أصابتهم: أكلت حنيفة ربها ... زمن التقحم والمجاعة لم يحذروا من ربهم ... سوء العواقب والتباعه

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1104)

واختلف في الصوم فقال مالك في المختصر ليس على الناس صيام قبل الاستسقاء فمن تطوع بخير فهو خير له. وحكى عنه ابن شعبان في مختصره ما سمعت أنه يصام قبل الاستسقاء وأنكر فعل ذلك. وقد قال بالمذكور في مختصر عبد الله *

Mas'alah: What are the different opinions on fasting before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1104)

واستحب ابن حبيب أن يقدموا صوم ثلاثة أيام آخرها اليوم الذي يستسقون فيه، [5]. ويمكن أن يكون رأى ذلك رجاء أن يكون التجوع لله سبحانه سببا للخصب الذي به يشبعون. وقال ابن الماجشون يؤمرون بما يرقهم [6] ويدخل عليهم سبب خشوع وأن يصوموا اليوم واليومين والثلاثة. وهذا قول مالك والمغيرة. ومن حضرناه استسقى من ولاتنا. قال ابن حبيب وليأمرهم الإمام أن يصبحوا صياما. وقد فعله عمر. وأمرهم بالصدقة. وصيام ثلاثة أيام كان أحب إلي [7]. وقد فعله موسى بن نصير بإفريقية وخرج بالناس، فجعل (1) رواه مسلم. إكمال الاكمال ج 7 ص 147. (2) رواه مسلم. إكمال الأكمال ج 7 ص 148. (3) سورة الشورى، الآية: 30. (4) إلى هنا تم النقص الذي نبه عليه في نسخه -و- والحديث أخرجه مسلم. إكمال الإكمال ج 3 ص 151. (5) ما بين النجمين = ساقط -و-. (6) يذلهم - قل. (7) وقد فعله عمر. ولو أمرهم بالصلاة وصيام ثلاثة أيام كان أحب إلى - قل.

الصبيان على حدة والنساء على حدة. والإبل والبقر على حدة، وأهل الذمة على حدة، [1] وصلى وخطب ولم يدع في خطبته لأمير المؤمنين. فقيل له، فقال ليس هذا يوم ذلك، ودعا، ودعا الناس إلى نصف النهار. واستحسن ذلك بعض علماء المدينة. وقال [2] أراد استجلاب رقة القلوب بما فعل.

Mas'alah: What acts are recommended before the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=468)

وصيام ثلاثة قبله وصدقة ولا يأمر بهما الإمام بل بتوبة ورد تبعة (ش) يعني أنه يندب التصدق وصيام ثلاثة أيام قبل يوم الاستسقاء ويخرجون له مفطرين للتقوي على الدعاء كيوم عرفة، ويستحب أن يأمر الإمام قبله بالتوبة والإقلاع عن الذنوب والآثام والمظالم، وأن يتحالل الناس بعضهم من بعض مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث، ويأمر بالتقرب بالصدقات لعلهم إذا أطعموا فقراءهم أطعمهم الله، فإن الجميع فقراء الله. فانظر هذا مع قول الشيخ: إن الإمام لا يأمر بالصدقة، بل حكى الجزولي الاتفاق على أنه يأمرهم بالصدقة، وأما الأمر بصيام ثلاثة أيام قبلها فليس من سنتها. قاله في الجواهر، واستحبه ابن حبيب وهو قول مالك وأبي والمغيرة. فما ذكره المؤلف مسلم في الصوم، وأما الصدقة فلا، بل يأمر بها كما مر. وتبعة بفتح المثناة وكسر الموحدة ويقال: تباعة. (ص)

Mas'alah: What acts are recommended before the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (وصيام ثلاثة قبله، وصدقة) يعني: وكذلك يندب صيام ثلاثة أيام قبل يوم الاستسقاء والتصدق [2].

Mas'alah: Does the imam command fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (ولا يأمر بهما الإمام) أي: بالصيام والصدقة، وفيه نظر مع ما قاله ابن شاس بالنسبة إلى التصدق [3] على ما ستراه، بل حكى الجزولي الاتفاق على أنه يأمرهم بالتصدق [4].

Sub–topic – Time and Place of the Rain Prayer

Mas'alah: What is the time for the rain prayer and the recommended preparations?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=815)

بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وقلب أو حول رداءه وهو رافع يديه ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين فأنشأ الله سبحانه سحابة فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى فلم يأت مسجده حتى سالت السيول وفي الكتاب صلى ضحوة فقط قال سند قال ابن حبيب وقتها وقت صلاة العيدين فيحتمل أن يكون تفسيرا لقول مالك وقال ش تفعل بعد الزوال لنا الحديث المتقدم والقياس على العيدين ونقل أبو الطاهر إيقاعها بعد الزوال وبعد المغرب قولان في المذهب وفي البيان قال مالك لا بأس بالاستسقاء بعد المغرب والصبح قال يريد به الدعاء لا البروز إلى المصلى لأن السنة فيه الضحى

Mas'alah: What is the order of precedence between Eid prayer and the rain prayer?

Source Book: Al–Sharh al–Kabir lil–Shaykh al–Dardir wa–Hashiyat al–Dasuqi (book_id=2699, page=404)

(ثم عيد) على استسقاء (وأخر الاستسقاء) عن العيد ندبا (ليوم آخر) لأن يوم العيد يوم تجمل وزينة والاستسقاء ينافيه إن لم يضطر له لوجود سببه الآتي وإلا فعل مع العيد.

Mas'alah: What is the ruling when eclipse, rain prayer, Eid, and Friday coincide?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=655)

بالانتقال من الجدب إلى الخصب. وصفة التحويل؛ يخفض [1] الحاشية التي على رأسه أو على كتفه ويود ما يلي جسده من ردائه إلى جهة السماء، وبالعكس ما يلي السماء. فإذا فعل ذلك فقد أكمل الاستسقاء. (ماالعمل إذا اجتمع الخسوف والاستسقاء والعيد والجمعة) وإن افتقر إلى إعادته أعيد لما تقدم. وقد نزل [2] أبو محمد عبد الحق حكم اجتماع الخسوف والاستسقاء والعيد وصلاة الجمعة. وهذا الذي ذكره في الخسوف تأباه العادة عند من تعلق بحساب المنجمين، لأن خسوف الشمس لا يكون على استمرار العادة إلا في يوم تسعة وعشرين من الشهر، وهذا واضح عند أهل الحساب العارفين بهذا الشأن وهذا الذي قاله نزل مثله الشافعي، واعتذر عنه أبو حامد الغزالي بوجهين: أحدهما: أنه تكلم على ما يقتضيه الشرع والعقل غير ملتفت إلى ما يقتضيه حساب المنجمين. والثاني: أنه عرف العادة في ذلك، لأنه تكلم على ما يقتضيه الفقه لو كان يتأتى الوقوع [3]. وذكر أبو محمد عبد الحق في حكم الاجتماع الابتداء بصلاة الخسوف [4] لئلا تتجلى الشمس، ثم بالعيدين، ثم بالجمعة، ويترك الاستسقاء إلى الغد. لأن حكم العيدين والجمعة إظهار الزينة والمباهاة، وحكم الاستسقاء بالعكس، ولا يجمع بينهم. (وقت الاستسقاء) واختلف هل يجوز الاستسقاء بعد الزوال وبعد الغروب؟ والمشهور [5] من المذهب أنه لا يجوز قياسا على العيدين، والشاذ جوازه في كل وقت (1) في (ر) ألا يخفض. (2) فى (ق) ترك. (3) في (ر) به إلى الوقوع. (4) في (ق) الكسوف. (5) في (ق) فالمشهور.

Mas'alah: When is the rain prayer prescribed and who should perform it?

Source Book: Al-Tawdih fi Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib (book_id=1949, page=592)

صلاة الاستسقاء سنة عند الحاجة إلى الماء لزرع أو شرب حيوان، فلذلك يستسقى من بصحراء أو بسفينة. وقلة النهر كقلة المطر، قال أصبغ: استسقى بمصر للنيل خمسة وعشرين يوما متوالية. وحضره ابن القاسم وابن وهب وغيرهما ... لما في البخاري ومسلم وغيرهما: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى فحول رداءه، ورفع يديه، ودعا، واستسقى، واستقبل القبلة. وكلامه ظاهر.

Mas'alah: What are the rulings on the time and place of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=400)

[حاشية العدوي] [باب صلاة الاستسقاء] [قوله: حكم صلاة الاستسقاء] وهو السنة المؤكدة، قال تت: يدل على تأكدها قوله في آخر الكتاب كالعيدين [قوله: وبيان الوقت الذي تفعل فيه] وهو من ضحوة إلى زوال الشمس [قوله: وبيان المحل الذي تفعل فيه] وهو الصحراء [قوله: طلب السقي] أي مطلق طلب السقي كان من الله أو من غيره. [قوله: لقحط نزل بهم] القحط احتباس المطر أفاده المصباح. وقوله: أو غيره أي كتخلف نهر، ويحتمل أن يكون أراد بالقحط المحل والجدب فيشمل تخلف النهر أيضا والمحل لفتح الميم والحاء هو اجتياح الزرع، والجدب بالدال المهملة ضد الخصب بكسر الخاء، ويكون أراد بقوله: أو غيره الحاجة إلى الشرب لأنفسهم

ودوابهم ومواشيهم في سفر في صحراء أو في سفينة، وما سنذكره من بقية الأقسام، وذلك لأن الاستسقاء يكون لأربع هذان القسمان، والثالث استسقاء من لم يكن في محل ولا حاجة إلى الشرب، وقد أتاهم من الغيث ما إن اقتصروا عليه كانوا دون السعة فلهم أن يستسقوا ويسألون الله المزيد من فضله. والرابع استسقاء من كان في خصب لمن كان في محل وجدب، وهذه الأربعة في الحكم على ثلاثة أقسام القسمان الأولان حكمهما السنية، والثالث الإباحة والرابع الندب. [قوله: سنة تقام] أي عينا أي تتأكد أن تصلى، وانظر لم لم يقل واجبة كما في نظائره [قوله: خلافا لما نقل عن أبي حنيفة] قال الفاكهاني. أشار بقوله سنة تقام إلى مذهب أبي حنيفة القائل بأنها بدعة لا تصلى فلذا أكد قوله: سنة بقوله تقام ولم يذكر مثل ذلك فيما تقدم من السنن للاتفاق عليها [قوله: وربما نقل عنه إلخ] لا يخفى أنه إذا لم تكن مشروعة فهي بدعة فلا حاجة إلى قوله: وربما نقل إلخ إلا أن يكون ذهب إلى أن المراد بالبدعة أنها أمر محرم، وعدم المشروعية لا يلزم أن يكون في المحرم، أو أن المغايرة باعتبار العنوان [قوله: فاستسقى إلخ] طلب السقيا من الله سبحانه وتعالى والواو لا تقتضي ترتيبا فلا يخالف ما سيأتي من أن الدعاء بعد التحويل وبعد استقبال القبلة وبعد صلاة الركعتين إلى آخر ما سيأتي [قوله: وهم المسلمون الأحرار] اعلم أنها سنة عين في حق الذكر البالغ ولو عبدا فأراد بالمسلمين الذكور. وقوله: والمتجالات

Mas'alah: When is the rain prayer recommended?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

وهي سنة عند المحل والجدب لحياة الزرع وغيره، وعند الحاجة لشرب الحيوان:

الإنسان والبهائم، كما يحتاج إلى ذلك من كان في صحراء، أو سفينة، أو أهل بلد. وكذلك إذا جاء من الماء ما هو دون الكفاية، وتفعل لتأخير مدد النهر، كما تفعل لتأخير نزول الغيث.

Mas'alah: When is the rain prayer recommended in Maliki fiqh?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1003)

[حكمها:] سن الاستسقاء، أي: صلاته عند الحاجة إليه لزرع لأجل إنباته أو حياته أو شرب لآدمي أو غيره بنهر، أو غيره كتأخر مطر أو جري عين إن لم يكن بسفينة بل بصحراء أو مدينة أو قرية، بل وإن كان بسفينة كالبحر الملح.

Mas'alah: When is the rain prayer (istisqa') recommended in Maliki fiqh?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

انتهى؛ يعني أنه يسن الاستسقاء أي صلاته لأجل الاحتياج إلى شرب آدمي أو غيره من الحيوان، وهذان الأمران؛ أعني قوله: "لزرع أو شرب" ، هما اللذان تقدما في كلام اللخمي، وقد مر أن الاستسقاء لهما سنة وقد مر أن الاستسقاء لطلب السعة والمزيد من فضل الله تعالى مباح، والفرق بين هذا وندب الصيد لسعة: إتعاب خلق كثير هنا، والصيد ليس فيه إتعاب غير الصائد، وقال ابن رشد: إن صلاة الاستسقاء إنما تكون عن شدة الحاجة للغيث.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer on a ship?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1607)

وإن بسفينة يعني أن صلاة الاستسقاء لا تختص بمن كان في القرى والمدن والصحاري بل تشرع لمن في السفينة على ظهر الماء عند حصول سببها كما لو كانوا ببحر ملح أو عذب لا يصلون إليه، وقوله: "سن الاستسقاء" ؛ أي ولا تقام الصلاة للاستصحاء حيث أضر المطر بالناس لكثرته، بل يدعون ويتضرعون، قال السهيلي: وإذا اضطروا من كثرة المطر فليسألوا الاستصحاء. انتهى.

Mas'alah: When is the rain prayer (istisqa') recommended?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=465)

سن الاستسقاء. (ش) أي: صلاته لأحد شيئين بينهما بقوله (لزرع) أي: لأجل احتياج زرع، ويقال له: محل وجدب بالدال المهملة، ولا يستعملان في احتياج الحيوان أو لآدمي أي (أو) لأجل احتياج آدمي أو غيره من حيوان إلى (شرب ب) سبب تخلف (نهر أو غيره) من مطر وعين، ولا يختص الاستسقاء بمن كان في القرى والصحراء، بل يشرع ذلك لمن في السفينة أيضا عند حصول شيء مما مر بأن يكون في بحر ملح أو عذب لا يصل إليه وإليه الإشارة بقوله (وإن بسفينة) . . وقوله: (

Mas'alah: What is the time for the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=553)

قوله: (وخرجوا ضحى) قال في المدونة: وإنما تصلى ضحوة [11]. وقال ابن حبيب: وقتها وقت العيدين من ضحوة إلى الزوال [12]. وفي العتبية: لا بأس به بعد المغرب [13] وبعد الصبح [14]. ابن رشد: مراده الدعاء لا البروز إلى المصلى؛ لأن السنة في ذلك ألا تكون إلا في الصحراء [15]. (1) قوله: (أو نقص) زيادة من (ن 2) . (2) في (ن) و (ن 2) : (و) . (3) في (ن) : (وفي الصحاري) . (4) في (ن) و (ن 2) : (بهم) . (5) انظر: التبصرة، للخمي، ص: 618. (6) في (ن 2) : (نقله) . (7) انظر: التمهيد: 172/ 17. (8) في (ن 2) : (يعني) . (9) انظر: المدونة: 1/ 166. (10) انظر: النوادر والزيادات: 2/ 13، والجواهر: 1/ 176. (11) انظر: المدونة: 1/ 165. (12) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 156. (13) في (ن) : (الغروب) . (14) انظر: النوادر والزيادات: 2/ 14. (15) انظر: البيان والتحصيل: 1/ 434.

Sub–topic – The Imam's Role and Commands Before the Prayer

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=815)

وفي الجواهر يستحب أن يأمر الإمام قبلها بالتوبة ورد المظالم وتحلل الناس بعضهم بعضا لأن الذنوب سبب المصائب لقوله تعالى {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} وسبب منع الإجابة كما جاء في الحديث ويأمرهم بالصدقة والإحسان للفقراء فالعبد يجازى من جنس عمله فمن أطعم أطعم ومن أحسن أحسن إليه ولا يزال الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Al–Tabsirah (book_id=2003, page=731)

فصل يأمر الإمام الناس قبل صلاة الاستسقاء بالتوبة وينبغي للإمام أن يأمر الناس قبل الاستسقاء بالتوبة وبالخروج من المظالم إلى أهلها وأن يتقربوا إلى الله سبحانه بالصدقة. (1) انظر: المدونة: 1/ 244. (2) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 515. (3) في (ب) : (الولدان عن النساء) . (4) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 515.

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1104)

والجواب عن السؤال الثاني: أن يقال: ينبغي للإمام أن يأمر الناس قبل الاستسقاء بالتوبة والخروج من المظالم إلى أهلها مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث. قال الله تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} [3]. وأيضا فقد تمنع المظالم من إجابة الدعاء. وقد خرج مسلم قوله - صلى الله عليه وسلم - في الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام. فأنى يستجاب لذلك [4] ويأمرهم بالتقرب بالصدقات لعلهم إن أطعموا فقراءهم أطعمهم والجميع فقراء الله.

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (بل بتوبة، ورد تبعة) أي: فإن الإمام يأمر [5] بهما [6]، قال في الجواهر: ويستحب أن يأمر الإمام قبله بالتوبة والإقلاع عن الذنوب والآثام ورد [7] المظالم، وأن يتحالل الناس بعضهم من بعض مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث، ثم قال: ويأمر بالتقرب بالصدقات؛ لعلهم إذا أطعموا فقراءهم [8] أطعمهم الله. قال: وأما الأمر بصيام ثلاثة أيام قبلها فليس من سنتها [9].

Sub–topic – Reasons for Performing the Rain Prayer

Mas'alah: For what reasons is the rain prayer performed?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

ويستسقى للجدب وحياة الزرع ولشرب الناس او شرب البهائم او لتكامل الكفاية بالماء او لمجئ النيل ولتكرير الاستسقاء إن احتيج إليه لحصول الحاجة في الجميع

Mas'alah: What is the ruling on performing istisqa' when there is still some rain but the valley does not flow?

Source Book: Al–Bayan wa–al–Tahsil (book_id=2778, page=406)

مسألة: أنستسقي في العام المرتين والثلاث] بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما كتاب الصلاة الثالث صلاة الاستسقاء من سماع أشهب مسألة وسئل عن أهل برقة فقيل له: إن أهلها يشربون من ماء الأمطار، إذا كانت سال لهم واد يشربون منه، وكانت أمطارنا تكثر فيزرع عليها، فيسيل بها وادينا فنشرب منه، حتى كان عندك حديثا قل علينا المطر، فنمطر ما يزرع عليه الزرع الكثير ولا يسيل وادينا، أفترى أن نستسقي؟ فقال: نعم استسقوا، ما بأس بذلك لا بأس به، فقيل له: إنه قيل: إنما الاستسقاء إذا لم يكن مطر وأنتم قد سقيتم وزرعتم عليه زرعا كثيرا؟ فقال: ما قالوا شيئا ولا بأس بذلك. قال: وسئل أنستسقي في العام المرتين والثلاث؟ فقال: ما في

هذا حد ينتهى إليه وما بذلك بأس، فاستسقوا ما بدا لكم، قيل له: أيحول الناس أرديتهم في الاستسقاء إذا حول الإمام رداءه؟ قال: نعم إن ذلك لحسن. قال: وسئل عن الاستسقاء بعد المغرب والصبح، فقال: لا بأس به، وقد كان يفعل هاهنا وما هو من الأمر القديم.

Mas'alah: What is the ruling on prayer during earthquakes?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=353)

وروى علي: يفزعون للجامع يصلون أفذاذا, ويكبرون، ويدعون.

Mas'alah: What are the reasons for performing the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

اللخمي: لجدب, أو شرب, ولدواب بصحراء, أو سفينة.

Mas'alah: What is the ruling on performing rain prayer for low river levels?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

الشيخ: عن ابن حبيب: قلة النهر كالمطر, ولا بأس به أياما. أصبغ: استسقي لنيل مصر خمسة وعشرين يوما نسقا حضره ابن القاسم, وابن وهب, وصالحون.

Mas'alah: What are the four reasons for performing the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=728)

فصل [فيما يكون له الاستسقاء وأحكامه] الاستسقاء يكون لأربع: - للمحل والجدب يحل بالقوم فيستسقوا ليحيا به الزرع أو غيره. - والثاني: استسقاء القوم عند الحاجة إلى الشرب لشفاههم أو لدوابهم ومواشيهم كالقوم يكونون في سفر في صحراء، أو في سفينة، أو في حضر، وقد أخذوا زرعهم ثم احتاجوا إلى ذلك. - والثالث: استسقاء من لم يكن في محل، ولا حاجة إلى الشرب، وقد أتاهم من الغيث ما إن اقتصروا عليه كانوا في دون السعة، فلهم أن يستسقوا، ويسألوا الله المزيد من فضله، قال مالك: كل قوم احتاجوا إلى زيادة على ما عندهم فلا بأس أن يستسقوا [1]. - والرابع: استسقاء من كان في خصب لمن كان في محل وجدب، قاله بعض أهل العلم. وهذه الأربعة الأقسام في الحكم على ثلاثة أوجه: سنة لا تترك، ومباح، ومندوب إليه. والقسمان الأولان: سنة لا يسع [2] تركها، وفي مثلها جاء الحديث [3]، قال مالك: الاستسقاء سنة [4]. يريد: على من نزل به مثل ذلك؛ لأن في تمادي المحل (1) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 516. (2) في (ر) و (ب) : (لا ينبغي) . (3) أي: الحديثان السابقان. (4) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 512.

والجدب هلاك النفوس، وفساد الدين، وإضاعة الحريم، فيلجأ إلى الله سبحانه في رفع ذلك. والقسم الثالث: مباح؛ لأن عندهم ما يأمنون عليه [1] هذه الوجوه. والرابع: مندوب إليه؛ لقول الله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى} [المائدة: 2] ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في حديث الرقية: "من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" [2]، وقال: "دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة. . ." أخرج هذين الحديثين

البخاري ومسلم [3]. والاستسقاء يصح لنزول الغيث، ولمد نهر إذا أمسك عن عادته، قال أصبغ في كتاب ابن حبيب: وقد فعل ذلك عندنا بمصر، واستسقوا خمسة وعشرين يوما متوالية، يستسقون على سنة صلاة الاستسقاء، وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروا ذلك [4]. قال الشيخ: والأصل في تكرار الاستسقاء قوله – صلى الله عليه وسلم: "يستجاب لأحدكم ما لم يعجل، فيقول: دعوت فلم يستجب لي" [5]. زاد مسلم: "قيل: يا رسول" (1) في (ب) : (عليه جميع) . (2) أخرجه مسلم: 4/ 1726، في باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة, من كتاب السلام، برقم (2199) . (3) أخرجه مسلم: 4/ 2094، في باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، من كتاب الذكر والدعاء والتوبة، برقم (2733) ، ولم أقف علي الحديثين في صحيح البخاري، قلت: وقد أخرج البخاري الحديث الثاني في الأدب المفرد: 1/ 219، برقم (625) . (4) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 515، 516. (5) متفق عليه, أخرجه البخاري: 5/ 2335، في باب يستجاب للعبد ما لم يعجل، من كتاب الدعوات، برقم (5981) ، ومسلم: 4/ 2095، في باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل، من كتاب الذكر والدعاء والتوبة، برقم (91/ 2735) ، ومالك في الموطأ: 1/ 213 , =

الله ما الاستعجال؟ قال: يقول: دعوت، وقد دعوت فلم أر يستجاب لي، فيتحسر عند ذلك، ويدع الدعاء "[1]." ويدعى بالاستصحاء [2]، إذا أضر المطر بالناس في زروعهم أو غير ذلك من أملاكهم، وقد تقدم الحديث في مثل ذلك [3].

Mas'alah: For what reasons is the rain prayer recommended?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik

li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=536)

وتسن صلاة الاستسقاء (لزرع) : أي لأجل زرع أي لأجل إنباته أو لأجل حياته، (أو) لأجل (شرب) لآدمي أو غيره لعطش واقع أو متوقع لتخلف مطر أو نيل أو لقلتهما، أو لقلة جري عين أو غورها إن كانوا ببلد أو بادية حاضرين أو مسافرين، (وإن) كانوا (بسفينة) في بحر ملح أو عذب.

Mas'alah: What are the four categories of istisqa' according to al-Lakhmi?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

اللخمي: الاستسقاء يكون لأربع: الأول للمحل والجدب، الثاني عند الحاجة إلى الشرب لشفاههم أو دوابهم أو مواشيهم في سفر في صحراء أو في سفينة أو في المصر، الثالث استسقاء من لم يكن في محل ولا حاجة إلى الشرب وقد أتاهم من الغيث ما إذا اقتصروا عليه كانوا في دون السعة فلهم أن يستسقوا ويسألوا الله عز وجل المزيد من فضله، والرابع استسقاء من كان في خصب لمن كان في محل جدب، وصلاة الاستسقاء في الوجهين الأولين سنة، وفي الثالث من المباح، وفي الرابع من المندوب، انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on rain prayer for need versus expansion?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

ولله در الأمير حيث قال: سن الاستسقاء لحاجة، وإن لشرب، وأبيح لتوسعة، قيل: المراد الإذن؛ إذ ليس ثم عبادة مستوية الطرفين، وإن كانت المدونة عبرت بالجواز.

Mas'alah: Does the term 'need' in rain prayer apply to both crops and animals?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

وقوله: لحاجة، ظاهره عموم الحاجة في الزرع والحيوان، ولا ينافيه ما مر عن الخرشي وغيره –كما هو ظاهر والله سبحانه أعلم.

Mas'alah: What are the reasons and rulings for performing the rain prayer?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=754)

ص (فصل سن الاستسقاء لزرع أو شرب بنهر أو غيره وإن بسفينة ركعتان جهرا) ش الاستسقاء: طلب السقي قال اللخمي: الاستسقاء يكون لأربع: الأول للمحل والجدب، والثاني: عند الحاجة إلى شرب شفاههم أو دوابهم ومواشيهم في سفر في صحراء أو في سفينة أو في الحضر والثالث: استسقاء من لم يكن في محل ولا حاجة إلى الشرب وقد أتاهم من الغيث ما إن اقتصروا عليه كانوا في دون السعة، فلهم أن يستسقوا ويسألوا الله المزيد من فضله قال مالك: كل قوم احتاجوا زيادة إلى ما عندهم فلا بأس أن يستسقوا، والرابع: استسقاء من كان في خصب لمن كان في جدب ومحل وهذه الأربعة في الحكم على ثلاثة أوجه: فالوجهان الأولان سنة لا ينبغي تركها والثالث مباح والرابع مندوب إليه انتهى. ونقله ابن عرفة وذكر عن المازري بأنه رد الرابع وأن المراد

به الدعاء ونصه اللخمي ولنزول الجدب بغيرهم مندوب إليه لقوله تعالى {وتعاونوا على البر والتقوى} [المائدة: 2] ولحديث «من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل» «ودعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة» ورده المازري بأنه الدعاء لا سنة الصلاة انتهى. وأنكر ابن رشد الصلاة في الثالث وتأول الاستسقاء فيه بالدعاء وقال في سماع أشهب في رسم الاستسقاء في أهل قرية: إنما يشربون من الأمطار إذا كان سال واديهم فيزرعون ويشربون وكان عام قل المطر علينا فنمطر ما نزرع عليه الزرع الكثير ولا يسيل وادينا فنستسقي قال: نعم، قيل: إنه قيل: الاستسقاء إذا لم يكن مطر وأنتم قد مطرتم وقد زرعتم عليه زرعا كثيرا فقال: ما قالوا شيئا، ولا بأس بذلك قال ابن رشد: قوله إنهم يستسقون يريد الدعاء لا البروز إلى المصلى على سنة الاستسقاء؛ لأن ذلك إنما يكون عند الحاجة الشديدة إلى الغيث حيث فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – روى أبو مصعب عن مالك أن البروز إلى المصلى للاستسقاء لا يكون إلا عند الحاجة الشديدة انتهى. فيحمل قول المصنف: إن الاستسقاء سنة على القسمين الأولين؛ لأن القسم الثالث ليس سنة بل إما مباح كما قال اللخمي أو ليس بمشروع كما قال ابن رشد وأما القسم الرابع فسيصرح بحكمه فتأمله والله أعلم. (فرع) والاستسقاء بالدعاء مشروع مأمور به في كل الأحوال، إن احتيج إليه ولا خلاف بين الأمة في جوازه قاله ابن بشير. (فرع) وإذا أضر المطر بالناس دعوا الله وتضرعوا إليه ولا يقيمون له صلاة. قال ابن ناجي في شرح المدونة وقال السهيلي: وإذا تضرروا من كثرة المطر فليسألوا الاستصحاء، قال: وقوله – صلى الله عليه وسلم – «اللهم حوالينا ولا علينا» ، وفي الحديث الآخر «اللهم منابت الشجر وبطون الأودية وظهور الآكام» فيه تعليم كيفية الاستصحاء، ولم يقل ارفعه عنا؛ لأنه رحمة ونعمة فكيف يطلب رفعه ولم يقل: اللهم اصرفه إلى منابت الشجر؛ لأنه سبحانه أعلم بوجه

اللطف وطريق المصلحة انتهى. والجدب بالدال المهملة نقيض الخصب بكسر الخاء المعجمة قال في التوضيح: والجدب خاص باحتياج الزرع إلى الماء ولا يستعمل في احتياج الحيوان انتهى. ص (وخرجوا ضحى مشاة) ش: قال في المدونة: وإنما تصلى ضحوة ونقل ابن عرفة عن الباجي أنه فهمها على أن وقتها ضحوة فقط ولا تصلى بعد ذلك ونقل عن ابن حبيب أنها تصلى من ضحوة إلى الزوال وتردد سند في قول ابن حبيب هل هو تفسير لما في المدونة أو خلاف؟ وقال في التوضيح: الظاهر أنه تفسير فإنه الذي ذكره ابن الجلاب وعبد الوهاب وغيرهما وقال ابن عرفة: ويخرج الإمام كذلك إذا ارتفعت الشمس متوكئا على عصا أو غير متوكئ إلى المصلى، وروى الشيخ لا يكبرون في الاستسقاء إلا في الإحرام ابن الماجشون ليس في الغدو لها جهر بتكبير ولا استغفار وروى ابن عبد الحكم: لا يكبر الإمام في ممشاه ابن بشير: المشهور يكبرون في غدوهم انتهى.

Mas'alah: For whom is the rain prayer recommended and what are its causes?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=651)

فصل سن عينا لذكر بالغ ولو عبدا (الاستسقاء) أي صلاته وأما لصبي مأمور بصلاة ومتجالة فندبا والفرق بينها وبين سنية الكسوف للصبي عموم الكسوف في الوجود وإن خفي سببه وهو المعصية بخلاف الاستسقاء فإنه بناحية دون أخرى ولا يقدح فيه بأنه قد يكون بناحية الصبي وبأن سببه وهو المعصية أيضا خفي لعدم عمومه كما علم ويقدح في عموم الكسوف قول د لا مانع من وقوعه في محل دون آخر انظره عند قوله وإن لعمودي والاستسقاء لأحد شيئين بينهما بقوله (ل) رجل احتياج (زرع) ويقال له محل

وجدب بدال مهملة ولا يستعمل في احتياج الحيوان والجدب ضد الخصب بكسر الخاء المعجمة (أو) لأجل احتياج آدمي أو غيره من الحيوان إلى (شرب بـ) سبب تخلف (نهر أو غيره) من مطر أو عين (وإن) لم يكن المستسقي بصحراء أو مدينة أو قرية بل كان على ظهر الماء (بسفينة) في بحر ملح أو عذب لا يصل إليه وأما الاستسقاء لا لمحل ولا لحاجة شرب بل لطلب السعة والمزيد من فضل الله فمباح والفرق بين هذا وبين ندب الصيد لسعة إتعاب خلق كثير هنا والصيد المذكور وليس فيه إتعاب غير الصائد وسيذكر المصنف عن اللخمي ندبها من غير المحتاج للمحتاج ولا تقام لرفع مطر جملة بل يدعون برفعه عنهم بل قد قال عليه الصلاة والسلام في دعائه للاستصحاء اللهم حوالينا ولا علينا اللهم منابت الشجر وبطون الأودية وظهور الآكام ففيه تعليم كيفية الاستصحاء ولم يقل أرفعه عنا لأنه رحمة ونعمة لا يطلب رفعها ولم يقل أصرفها إلى منابت الشجر أي فقط لأنه سبحانه أعلم بوجه المصلحة لعباده قاله السهيلي وفي د مما ورد في رفع المطر إذا كثر وخيف منه الضرر ما رواه الشيخان من قوله – صلى الله عليه وسلم – حوالينا ولا علينا اللهم على الآجام والآكام والظراب والأودية ومنابت الشجر وقوله الآكام بالفتح والمد ويروى بالكسر والقصر جمع أكمة وهي الرابية أي التل وقيل شرفة بالرابية وهي ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد وربما ـــــــــ صلاة الاستسقاء (بنهر أو غيره) قول ز بسبب تخلف نهر الخ فيه تكلف والصواب كما لابن عاشر أن قوله بنهر متعلق بما في الاستسقاء من معنى السقي أي سن طلب السقي بنهر الخ كالنيل لأهل مصر قول ز واحدها أجم بضمتين الخ وأجم جمع أجمة فآجام على هذا جمع جمع والذي في القاموس أن آجاما جمع لأجمة ونصه والأجمة بالتحريك الشجر الكثير الملتف الجمع أجم بالضم وبضمتين وبالتحريك وآجام وأجام واجمات اهـ.

غلظ وربما لم يغلظ كما في المصباح والآجام مثلها والأجمة من القصب والآجام حصونها واحدها أجم بضمتين والظراب بكسر الظاء وهي الروابي الكبار والجبال الصغار جمع ظرب بكسر الراء قاله بعض شراح الرسالة

Mas'alah: What are the reasons for performing istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=465)

فصل في ذكر الاستسقاء) وهو بالمد طلب السقي إذ هو استفعال من سقيت ويقال سقى وأسقى لغتان وقيل: سقى ناوله الشرب وأسقاه جعل له سقيا، والاستفعال غالبا لطلب الفعل، كالاستفهام والاسترشاد لطلب الفهم والرشد، وشرعا طلب السقي من الله لقحط نزل بهم أو غيره، ثم إن الاستسقاء يكون لأربع: الأول للمحل والجدب، والثاني عند الحاجة إلى الشرب لشفاههم أو دوابهم ومواشيهم في سفر في صحراء أو في سفينة أو في الحضر. والثالث استسقاء من لم يكن في محل ولا حاجة إلى الشرب، وقد أتاهم من الغيث ما إن اقتصروا عليه كانوا في دون السعة، فلهم أن يستسقوا ويسألوا الله المزيد من فضله. والرابع استسقاء من كان في خصب لمن كان في محل وجدب. وهذه الأربعة في الحكم على ثلاثة أقسام: فالوجهان الأولان سنة لا ينبغي تركها، والثالث مباح، والرابع مندوب إليه انتهى. وستأتي الإشارة إلى هذا الرابع بقوله: واختار إقامة غير المحتاج لمحتاج، وقد أشار المؤلف هنا إلى حكم القسمين الأولين بقوله (ص)

Sub-topic – Performing Istisqa' for Others or Distant Regions

Mas'alah: Can a prosperous region perform rain prayer for a drought-stricken region?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وجوز اللخمي وش استسقاء المخصب للمجدب وتوقف فيه المازري دون الدعاء المجرد لكونه بدعة

Mas'alah: Are Jews and Christians prevented from seeking rain?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وقال مالك: لا أرى أن يمنع اليهود والنصارى إذا أرادوا أن يستسقوا.

Mas'alah: What is the ruling on rain prayer for abundance and for others experiencing drought?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

اللخمي: ولسعة خصب مباح, ولنزول الجدب بغيرهم مندوب إليه {وتعاونوا على البر والتقوى} , وحديثي: "من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل" , "دعوة المسلم لأ؟ خيه بظهر الغيب مستجابة" , ورده المازري بإنه بالدعاء لا سنة الصلاة.

Mas'alah: Are Jews and Christians prevented from seeking rain?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

قال ابن حبيب: ولا يمنع اليهود والنصارى من الاستسقاء، والتطوف بصلبهم، وشركهم إذا برزوا بذلك، وينحوا به عن الجماعة، ويمنعوا من إظهار الزنى وشرب الخمر.

Mas'alah: Is it permissible to seek rain for the People of the Book?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

(حكم استسقاء أهل الكتاب) وهل يباح الاستسقاء لأهل الكتاب؟ في المذهب قولان: أحدهما: أنه يباح، لافتقارهم إلى ما يفتقر إليه المسلمون، ولأن الله تعالى يدر [1] رزقه على المسلم والكافر. والثاني: أنه لا يباح خروجهم, لأنهم أعداء الله، ولا يتوسل إلى الله بهم.

Mas'alah: Should the People of the Book have a separate day for rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

وإذا أجزنا خروجهم فهل ينفردون بيوم أو يخرجون مع الناس فيكونوا في ناحية؟ في المذهب قولان. وانفرادهم لما قدمناه من وجه خروجهم، ومنع انفرادهم لئلا يتفق القدر بسقيهم فيفتتن ضعفاء المسلمين] [2].

Mas'alah: Can the rain prayer be performed for others?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

ولو تأخر عن طائفة من المسلمين، قال بعض المتأخرين: تستحب لغيرهم أيضا هذه الصلاة، فيستسقي المخصبون للمجدبين. وقال الإمام أبو عبد الله في ذلك: "عندي نظر" ، قال: "ولا شك أن دعاء المخصبين للمجذبين مندوب إليه، وأما إقامة سنة صلاة الاستسقاء في مثل هذا، فلم يقم عليه دليل" .

Mas'alah: What is the ruling on performing rain prayer for the Nile's delay?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

ولا بأس أن يستقى في إبطاء النيل، قال أصبغ: قد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية يستقون على سنة الاستسقاء، وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه).

Mas'alah: What is the ruling on a person not in need performing the rain prayer for those in need?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1625)

واختار إقامة غير المحتاج لمحتاج؛ يعني أن اللخمي اختار من عند نفسه أن غير

المحتاج لكونه في خصب وسعة يندب له أن يقيم صلاة الاستسقاء لمن هو محتاج، ولو بعد مكانه عنه أقامها معه، أم لا. وقاله الشافعي. لأنه من التعاون على البر والتقوى، ولخبر: (من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل (1)) ، (ودعوة المؤمن لأخيه بظهر الغيب مستجابة (2)) . قال: وفيه نظر؛ يعني أن الإمام المازري قدح في كلام شيخه وخالة اللخمي من إقامة غير المحتاج للمحتاج، فقال: فيه نظر؛ أي بحث، وتأمل لإشكاله لعدم فعل السلف الصلاة في ذلك، فلا تجوز أو تكره، ويقع الدعاء له وينطبق على ما مر مما استدل به اللخمي. المازري: وأما دعاؤهم لهم فمندوب. واعلم أن كلام المؤلف في إقامة غير المحتاج للمحتاج حيث لم يأت محل المحتاج، فإن أتى محله بنية الإقامة فهوم أهل محله، وإلا فهو كمن لم يأت محل المحتاج. انتهى. قاله الشيخ الخرشي، وغيره.

Mas'alah: Are non-Muslims prevented from participating in the rain prayer?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=755)

ص (ولا يمنع ذمي وانفرد لا بيوم) ش قال في الطراز وإذا قلنا: لا يمنعون فهل يخرجون بإشهار الصليب وإظهار شعار الكفر قال ابن حبيب: لا يمنعون من الاستسقاء والتطوف بصليبهم شركهم إذا برزوا بذلك وتنحوا به عن الجماعة ويمنعون من إظهار ذلك في أسواق المسلمين وجماعتهم في الاستسقاء وغيره كما يمنعون من إظهار الزنا وشرب الخمر انتهى. وقاله المازري أيضا والله أعلم

Mas'alah: What is the ruling on a non-needy person performing the rain prayer for a needy community?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=468)

واختار إقامة غير المحتاج لمحتاج (ش) أي واختار اللخمي ندب إقامة المخصب غير المحتاج صلاة الاستسقاء على سنتها بمحله لمحتاج مجدب وقاله الشافعي، وظاهره سواء أقامها غير المحتاج مجتمعا معه، أو أقامها وكل بمحله ولو في زمنين مختلفين بسبب حصول جدب لأنه من التعاون على البر والتقوى. وقال المازري لما تكلم على المسألة وكلام اللخمي قال: وفي ذلك عندي نظر؛ لأنه لم يقم على إقامتها بصلاتها دليل؛ لأنه لو كان مطلوبا لفعله الصدر الأول فمن بعده [حاشية العدوي] الرملي (قوله ولا الغفائر) هي شيء يجعل من الجوخ على شكل البرنس (قوله ما لم يلبس) عائد على ما ذكر من الغفائر والبرانس (قوله وبعبارة أخرى ظاهر. . . إلخ) أجاب الشيخ أحمد عن ذلك بقوله: والجواب عن ذلك أن ثم للترتيب في الذكر لا في الرتبة، وقد وقع الجواب بمثل هذا في كلام بعض المحققين اهـ. (قوله وندب خطبة بالأرض) أي: لا بمنبر فيكره، والظاهر أن الخطبة في ذاتها مستحبة وكونها بالأرض مستحب آخر، ولم يتكلم على شيء من ذلك (قوله ويخرجون مفطرين) هذا مستفاد من الظرف (قوله والإقلاع عن الذنوب) من أجزاء التوبة؛ لأن التوبة ندم على المعصية لأجل قبحها شرعا ولا يضره استحسانها طبعا، وعزم على أن لا يعود، والإقلاع عن المعصية في الحال. أي: إذا كان متلبسا بها. وقوله: والآثام هي مسببة عن الذنوب أي: التي هي المعاصي، وقوله: والمظالم هي المشار لها بقول المصنف ورد تبعة وتفيد عبارته أن رد التبعة ليس داخلا في التوبة، وليس ذلك على إطلاقه فمن غصب شيئا وعينه باقية فصحة التوبة متوقفة على رده، وأما إذا استهلكت عينه فرد عوضه واجب آخر مستقل بنفسه يحتاج لتوبة – كما أفاده السنوسي كتسليم النفس في القصاص والشرب، وكتسليم ما وجب في الزكوات وقضاء الصلوات، فهذا كله واجب آخر كما أفاده في شرح المقاصد. وقلنا لقبحها شرعا أي: ولا يضر استحسانها طبعا، وأما الندم لخوف النار أو لطمع في الجنة فوقع تردد، ومبنى ذلك: هل هو ندم عليها لقبحها أي شرعا ولكونها معصية أم

لا؟ وكذا وقع التردد في الندم عليها لقبحها ولأمر آخر. والحق أن جهة القبح إن كانت بحيث لو انفردت لتحقق الندم عليها، فتوبة وإلا فلا، كما إذا كان الفرض مجموع الأمرين، أي أن كل واحد منهما بانفراده لا يتحقق به الندم، وكذا وقع التردد في التوبة عند أمر مخوف. واعلم أن توبة الكافر بإسلامه مقبولة قطعا، وكذا المسلم من عصيانه على المشهور. وقيل ظنا ولو أذنب بعدها ولا يعود محل القطع بقبول توبة الكافر إن لم يغرغر أي: يشاهد ملائكة العذاب، وإن لم تطلع الشمس من مغربها وإلا لم يقبل إسلامه فيهما. والجمهور على عدم القبول من المؤمن عند الغرغرة وبعد الطلوع، وما درج عليه عج وتبعه عب مقابله أفاده بعض شيوخنا (قوله فإن الجميع. . . إلخ) تعليل لقوله: أطعمهم الله (قوله فليس من سنتها) بل يكره (قوله بل يأمر بها) وإذا أمر بها وجبت طاعته فقد قال سيدي أحمد زروق: تجب طاعة الإمام في كل ما يأمر به ما لم يأمر بمحرم مجمع عليه، وهل يدخل هو في أمره فيجب عليه بناء على قول من يقول: المتكلم يدخل في عموم كلامه؟ (قوله وتباعة) بكسر التاء كما ذكره في المختار (قوله لأن المقصود من الاستسقاء) أي: من طلب الاستسقاء (قوله فكان التقرب بالنفل أليق) أي لما في الصلاة من عظم التذلل والخشوع الذي يرجى به الإغاثة (قوله وقاله الشافعي) أي: فاللخمي اختار ما عليه الشافعي (قوله وكلام اللخمي) معطوف على المسألة (قوله وفيه نظر. . . إلخ) ظاهره أن النظر متوجه إليه سواء أقامها بمحله أو أتى للمحل المحتاج وهو كذلك، إلا أن الثاني يقيد بما إذا لم يجئ إليه منتقلا، وأما إذا جاء إليه منتقلا ناويا السكنى به فيجري عليه حكمهم (قوله لأنه لم يقم على إقامتها. . . إلخ) أي: فهي لا تجوز، أو تكره.

ولو فعلوه لنقل، أما دعاؤه لهم فمندوب، وحمل ابن الصباغ قول الشافعي على أنه أقامها معه لا بمحله؛ لأن ذلك بدعة لم يفعلها أحد ممن تقدم.

Mas'alah: Does the rain prayer apply to those on a ship?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=553)

قوله: (وإن بسفينة) يريد: أنه لا فرق في ذلك بين من في القرى والصحاري [3]، وبين من في السفينة إذا حدث لهم [4] شيء من الأمور السابقة، وقاله اللخمي [5].

Sub-topic – Supplication for Rain vs. Formal Prayer

Mas'alah: What is the difference between supplication for rain and the formal istisqa' prayer?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=407)

قال محمد بن رشد: قوله في أهل برقة: يستسقون إذا لم يسل واديهم الذي يشربون منه وإن كانوا قد مطررا ما زرعوا عليه الزرع الكثير، إنما يريد بذلك الدعاء لا البروز إلى المصلى على سنة الاستسقاء؛ لأن ذلك إنما يكون عند الحاجة الشديدة إلى الغيث حيث فعله رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقد روى أبو المصعب عن مالك أن البروز إلى الاستسقاء لا يكون إلا عند الحطمة الشديدة، فإذا كان ذلك وبرز الناس إلى الاستسقاء فتأخر السقيا والوه كما قال مالك، ولا حد في ذلك؛ لأن الدعاء عبادة، والله يحب من عباده أن يتضرعوا إليه عندما ينزل بهم كما أمرهم حيث يقول: {ادعوني أستجب لكم} [غافر: 60] ، وقد أثنى الله –عز وجل– على الداعين إليه فقال: {إنهم كانوا يسارعون في الخيرات ويدعوننا رغبا ورهبا وكانوا لنا خاشعين} [الأنبياء: 90] ، وذم من قصر في ذلك فقال: {ولقد أخذناهم بالعذاب فما استكانوا لربهم وما يتضرعون} [المؤمنون: 76] ، وكذلك قوله أيضا في الاستسقاء بعد المغرب والصبح إنما يريد به الدعاء لا البروز إلى المصلى؛ لأن السنة في ذلك لا تكون إلا في الضحى.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1298)

ما جاء في الاستسقاء مالك [5]، عن يحيى بن سعيد؟ عن عمرو بن شعيب؟ أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال: "اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت" .

Mas'alah: What is the virtue of supplication in seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1298)

تمهيد على مخ العبادة: قال الإمام: "الدعاء مخ العبادة" [9]، وقد استصرخ الناس إلى الله بالدعاء في الاستسقاء راغبين، وهي عادة الأنبياء والعلماء والصالحين والأخيار، صماماهم ورأسهم النبي – صلى الله عليه وسلم –، فروي عنه أنه استسقى مرارا. وقد استشفع جماعة من المشركين بالمسلمين عند القحط، منه حديث أبي سفيان؛ أنه جاء إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – فقال [10]: يا محمد، إنك تأمر بصلة الرحم وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم، فقرأ: {يوم تأتي السماء بدخان مبين} [11] ثم عادوا (1) أي قول عبد الله بن زيد المازني في الموطأ (511) رواية يحيى. (2) قاله الباجي في المنتقى: 1/ 332. (3) ج: "وحجة" . (4) لعله يقصد الحديث الذي رواه ابن عبد البر في الاستذكار: 7/ 138 "بل جعل الشمال على اليمين، واليمين على الشمال" . (5) في الموطأ (513) رواية يحيى. (6) كلامه في الإسناد مقتبس من التمهيد: 24/ 432. (7) أخرجه أبو داود (1176) . (8) أخرجه من هذا الطريق البيهقي في السنن: 3/ 356. (9) يروى هذا عن النبي – صلى الله عليه وسلم – رواه الترمذي (3371) وقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث أبي لهيعة" . (10) ج: "قال هلكت" . (11) الدخان: 10.

إلى كفرهم، فذلك قوله تعالى: {يوم نبطش البطشة الكبرى} الآية [1] فسقوا الغيث [2].

Mas'alah: Should the imam prolong the supplication in the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قلت: فهل يطيل الإمام الدعاء في الاستسقاء أم لا في قول مالك؟ قال: لا أحفظ من مالك في ذلك شيئا ولكن وسطا من ذلك.

Mas'alah: How long should the supplication in the rain prayer be extended?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

الشيخ عن ابن حبيب: يطيلونه حتى يرتفع النهار.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=198)

الاستسقاء 197- أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب [بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى يقول: ((اللهم اسق عبادك وبهائمك

وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت!)) .

Mas'alah: What is the supplication for rain (istisqa) in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid (book_id=97041, page=492)

يحيي عن عمرو بن شعيب حديثا: 764 – مالك، عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال: "اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت" [1]. هكذا رواه مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا، وتابعه جماعة على إرساله، منهم المعتمر بن سليمان وعبد العزيز بن مسلم القسملي فرووه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلا، ورواه جماعة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مسندا؛ منهم حفص بن غياث والثوري وعبد الرحمن بن سليمان وسلام أبو المنذر.

Mas'alah: What is the manner of supplication for clear weather (istisqa')?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1607)

وفي قوله صلى الله عليه وسلم: (اللهم حوالينا ولا علينا اللهم منابت الشجر وبطون الأودية وظهور الآكام (1)) : تعليم كيفية الاستصحاء أي طلب الصحو، ولم يقل: ارفعه عنا؛ لأنه رحمة ونعمة لما يطلب رفعه، ولم يقل: اصرفها إلى منابت الشجر فقط؛ لأنه سبحانه أعلم بوجه اللطف وطريق المصلحة، ومما ورد في الاستصحاء ما رواه

الشيخان من قوله صلى الله عليه وسلم: (اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآجام والآكام والظراب والأودية ومنابت الشجر (2)) ، قوله: الآكام بالفتح والمد ويروى بالكسر والقصر جمع أكمة، وهي الرابية أي التل، وقيل: شرافة بالرابية وهي ما اجتمع من الحجارة في مكان واحد، وربما غلظ وربما لم يغلظ، والأجمة بالتحريك: الشجر الكثير الملتف، جمعها أجم بالضم وبضمتين وبالتحريك، وآجام وإجام وأجمات، والحديث مروي على الإجام والآجام مثل الإكام والآكام، والظراب بكسر الظاء ما نتأ من الحجارة البوادي الكبار والجبال الصغار واحدها ظرب بكسر الراء.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=558)

353- حدثنا القعنبي، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=587)

2 - حدثني يحيى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، - [191] - كان إذا استسقى قال: «اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت»

3 – وحدثني عن مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله. «فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة». قال: فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت، وانقطعت السبل، وهلكت المواشي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر». قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب قال مالك: في رجل فاتته صلاة الاستسقاء وأدرك الخطبة، فأراد أن يصليها، في المسجد أو في بيته إذا رجع؟ قال مالك: «هو من ذلك في سعة. إن شاء فعل أو ترك»

باب الاستمطار بالنجوم

Sub–topic – Ruling on Attributing Rain to the Stars

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain (istisqa') from the Prophet?

Source Book: Al–Bayan wa–al–Tahsil (book_id=2778, page=8100)

[سؤال الناس النبي عليه السلام الاستقاء] في سؤال الناس النبي – عليه السلام – الاستقاء وسمعت مالكا يقول: «أتي إلى النبي – عليه السلام – فقيل له: يا نبي الله: استسق لنا فدعا الله لهم فسقوا. ثم لما كان من قابل، جاؤوه فقالوا يا رسول الله: ادع الله أن يسقينا، فقال: أتريدون سقي الكفار؟» . قال محمد بن رشد: في هذا دليل على صحة رواية أبي

المعصب عن مالك، إن الاستسقاء على سنة الاستسقاء من البروز إلى المصلى لا يكون إلا عند الحطمة الشديدة، ولا يؤثر عنه ولا عن أصحابه فيما علمت خلاف ذلك، فيحمل على البيان للمذهب، ويشهد لصحتهما أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إنما استسقى حين جاءه الرجل فقال يا رسول الله: هلكت المواشي وانقطعت السبل، فادع الله وبالله التوفيق.

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain by the stars?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=955)

(3 باب الاستمطار بالنجوم)

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=955)

421 – مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال أتدرون ماذا قال ربكم قالوا الله ورسوله أعلم قال قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain by the stars?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1313)

باب الاستمطار بالنجوم

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars (anwa')?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=200)

باب الاستمطار بالأنواء 199– أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن

مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني قال: ((صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل. فلما انصرف أقبل على الناس فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم -عز وجل-؟ قالوا: الله ورسوله أعلم! قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال: مطرنا بفضل الله -عز وجل!- ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب. وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب)) .

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain through the stars?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=562)

باب الاستمطار بالأنواء .

Mas'alah: What did the Prophet say about belief and disbelief regarding rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=562)

356- حدثنا القعنبي، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية، على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف، أقبل يعني على الناس، فقال: هل أتدرون ماذا قال ربكم ؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال: أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن

بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب.

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=604)

612 - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني، أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: هل تدرون ما قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنجم كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب.

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to Allah versus to stars?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=590)

4 - حدثني يحيى، عن مالك، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية، على إثر سماء كانت من الليل. فلما انصرف، أقبل على الناس، فقال: «أتدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال، قال: "﴿أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي. فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته. فذلك مؤمن بي

كافر بالكوكب. وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب"

Sub-topic – Evidence and Hadiths on Istisqa'

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet going out to the prayer ground to seek rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=944)

418 – مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة لم يختلف رواة الموطأ في ذلك عليه فيما علمت إلا أن إسحاق بن عيسى روى هذا الحديث عن مالك فزاد فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ بالاستسقاء في الصلاة قبل الخطبة ولم يقل حول رداءه ذكره النسائي في مسند حديث مالك عن زكريا بن يحيى عن مروان بن عبد الله عن إسحاق ولم يقل ذلك عنه أحد فيما علمت غيره ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة ورواه بن شهاب وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن عاصم الأنصاري المازني وذكرا فيه الصلاة وقد ذكرنا الأحاديث بذلك من طرق في التمهيد وليس في تقصير من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها والحجة في

Mas'alah: What is the narration of al-Zuhri about the Prophet's rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=945)

قول من أثبت وحفظ ومن أحسن الناس سياقة لهذا الحديث الزهري حدثنا عبد الله بن محمد قال أخبرنا محمد بن بكير قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فاستقبل القبلة فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة وحول رداءه ورفع يديه واستسقى واستقبل القبلة وحدثنا سعيد بن نصر قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا بن وضاح قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن بن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه قال شهدت النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فاستقبل القبلة وولى ظهره الناس وحول رداءه وصلى ركعتين وجهر بالقراءة أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وصلى ركعتين وقلب رداءه وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان عن يحيى بن سعيد وهو الأنصاري عن أبي بكر بن محمد بن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فصلى ركعتين واستقبل القبلة

Mas'alah: What is the hadith about the Bedouin's complaint of drought and the Prophet's supplication?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=951)

ومن أكملها معنى وأحسنها ألفاظا وسياقة حديث مسلم الملائي عن أنس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد أتيناك وما لنا بعير يثط ولا

صبي يصطبح وأنشد (أتيناك والعذراء يدمى لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل

(وألقى بكفيه الفتى استكانة ... من الجوع ضعفا ما يمر وما يحلي) (ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل) (وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل) قال صاحب العين العلهز اسم للنرجس ويقال للياسمين فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ورفع يديه إلى السماء فقال اللهم اسقنا غيثا مريعا غدقا طبقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار تملأ به الضرع وتنبت به الزرع وتحيي به الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون قال فما رد رسول الله يديه إلى نحره حتى التقت السماء بأرواقها وجاء أهل البطانة يضجون يا رسول الله الغرق الغرق فرفع يده إلى السماء وقال اللهم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالإكليل فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله أبو طالب! لو كان حيا قرت عيناه من الذي ينشدنا قوله فقام علي بن أبي طالب فقال يا رسول الله كأنك أردت قوله (وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل) يلوذ به الهلاك من آل هاشم ... فهم في نعمة وفواضل) (كذبتم وبيت الله يبزى محمد ... ولما نقاتل دونه ونناضل) (ونسلمه حتى نصرع حوله ... ونذهل عن أبنائنا والحلائل) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل فقام رجل من كنانة فقال (لك الحمد ممن شكر ... سقينا بوجه النبي المطر) فذكر الأبيات على حسب ما كتبتها في التمهيد

Mas'alah: What is the chain of transmission for the hadith on the Prophet's istisqa'?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1289)

الإسناد: مالك [4]، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو [5] بن حزم؛ أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازنى يقول: خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة.

Mas'alah: What is the hadith of Anas ibn Malik about the Prophet's prayer for rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1299)

حديث أنس بن مالك [3]؟ قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله، فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من جمعة الى جمعة، فجاء رجل [4] إلى رسول الله. فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وتقطعت السبل، وهلكت المواشي، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اللهم رؤوس [5] الجبال والآكام، وبطون الأودية، ومنابت الشجر" فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What are the juristic benefits derived from the hadith on seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1299)

غريبه وفقهه [6]: وفي ذلك عشرة ألفاظ [7]. وفيه [8] من الفقه فائدتان [9]:

Mas'alah: What happened when the Prophet prayed for rain?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=198)

أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك قال: ((جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله: هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله! فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة!)) . قال: ((فجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم على رؤوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر!)) . قال: ((وانجابت عن المدينة انجياب الثوب!)) .

Mas'alah: What is the hadith about people's belief and disbelief regarding rain?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=392)

حديث: روى زيد بن خالد الجهني (عن النبي، - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر) [1].

Mas'alah: What is the evidence for raising the hands during the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=512)

وروى أنه عليه الصلاة والسلام رفع يديه في الاستسقاء. وفعله عمر.

Mas'alah: What is the basis for the rain prayer in the Quran and Sunnah?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=727)

باب في الاستسقاء والصلاة له, والصدقة, والصوم الأصل في الاستسقاء قول الله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه} [البقرة: 60] الآية، وفي شريعتنا حديث أنس قال: "جاء رجل والنبي – صلى الله عليه وسلم – قائم يخطب يوم الجمعة، فقال: يا رسول الله، قحط الناس وهلكت المواشي وانقطعت السبل، فادع الله أن يسقينا. فدعا فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة، فقام ذلك الرجل أو غيره فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: اللهم على رءوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر. فانجابت عن المدينة انجياب الثوب" [1]، وحديث عباد بن تميم قال: "خرج النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى ليستسقي، فتوجه إلى القبلة قائما يدعو، وقلب رداءه، ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وانصرف" . اجتمع على هذين الحديثين الموطأ والبخاري ومسلم [2].

(1) متفق عليه, أخرجه البخاري: 1/ 343، في باب الاستسقاء في المسجد الجامع، من كتاب الاستسقاء، في صحيحه, برقم (967) ، ومسلم: 2/ 612، في باب الدعاء في الاستسقاء، من كتاب صلاة الاستسقاء، برقم (897) ، ومالك: 1/ 191، في باب ما جاء في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، في موطئه، برقم (450) . (2) متفق عليه، أخرجه البخاري: 1/ 347، في باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، في صحيحه, برقم (978) ، ومسلم، كتاب صلاة الاستسقاء، برقم (894) ، ومالك في الموطأ: 1/ 190، في باب العمل في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، برقم (448) .

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for rain during a drought?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5633)

أخبرنا محمد بن إبراهيم بن سعيد قال حدثنا محمد بن معاوية بن عبد الرحمن حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل قال أخبرنا حميد عن أنس قال قحط المطر عاما فقام بعض المسلمين إلى النبي عليه السلام في يوم الجمعة فقال يا رسول الله قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال قال فرفع يديه وما يرى في السماء سحابة ومد يديه حتى رأيت بياض إبطيه يستسقي الله قال فما صلينا الجمعة حتى أهم الشاب القريب الدار الرجوع إلى أهله فدامت جمعة فلما كانت الجمعة التي تليها قالوا يا رسول الله تهدمت البيوت واحتبس الركبان قال فتبسم

Mas'alah: What did the Prophet say when seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7887)

357 - مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت

Mas'alah: What is the text of the hadith about seeking rain from al-Thawri's narration?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7887)

فأما حديث الثوري فذكره أبو داود قال حدثنا سهل بن صالح حدثنا علي بن قادم حدثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم إذا استسقى يقول فذكر مثل لفظ حديث مالك سواء

Mas'alah: What is the evidence for the permissibility of istisqa' by supplication?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

فالاستسقاء بالدعاء مأمور به إذا احتيج له، ولا خلاف بين الأمة في (1) البخاري، رقم الحديث: 1024. – مسلم، رقم الحديث 894 بدون الجهر بالقراءة. (2) أبو داود، رقم الحديث: 1165. ولفظه: ثم صلى ركعتين كما يصلى في العيد. (3) .. ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ... أبو داود، كتاب الصلاة، الحديث: 1173.

Mas'alah: Why did the Prophet expose himself to rain?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1615)

وعن أنس رضي الله عنه قال: (أصابنا مطر ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فحسر ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: لم صنعت هذا؛ قال: إنه حديث عهد بربه (3)) . أخرجه أبو داود، قاله في التيسير.

Mas'alah: What is the story of the Prophet's supplication for rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=559)

– حدثنا القعنبي، عن مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادع الله، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم،قال: فمطرنا من الجمعة، قال: فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وانقطعت السبل، وهلكت المواشي، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: اللهم ظهور الجبال، والآكام، وبطون الأودية، ومنابت الشجر، قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What did the Prophet do when asked to pray for rain during a drought?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=603)

611 – حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك، قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وانقطعت السبل، فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة، قال: فجاء الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وتقطعت السبل، وهلكت المواشي، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: اللهم على رؤوس الجبال، والآكام، وبطون الأودية، ومنابت الشجر، فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds coming from the sea?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893,

page=605)

613 - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك؛ أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت، فتلك عين غديقة.

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about rain and the star of victory?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=606)

614 - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك؛ أنه بلغه، أن أبا هريرة كان إذا أصبح يقول: مطرنا بنوء الفتح , ثم يتلو هذه الآية: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} .

Mas'alah: What is the evidence for the legitimacy of the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1102)

فالجواب عن السؤال الأول: أن يقال: قد كان الاستسقاء في شرع من كان قبلنا. قال الله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه} [1]. الآية. وأما شرعنا بالاستسقاء أيضا [2]. قال أنس جاء رجل والشعبي - صلى الله عليه وسلم - قائم يخطب يوم الجمعة فقال: يا رسول الله قحط المطر وهلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا. قال فرفع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يديه فقال: اللهم اسقنا اللهم اللهم اسقنا. قال أنس لا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة ولا شيئا. وما بيننا وبين سلع من بيت

ولا دار. قال فطلعت من ورائه سحابة. مثل الترس. فلما توسطت السماء انتشرف ثم أمطرت. قال: والله ما رأينا الشمس ستا. ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة المقبلة ورسول الله – صلى الله عليه وسلم – قائم يخطب فاستقبله قائما. فقال يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها. قال: فرفع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يديه ثم قال: اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والجبال والأجام والضراب والأودية ومنابت الشجر. قال فانقطعت وخرجنا نمشي في الشمس [3]. وروى عباد بن تميم خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يستسقي فتوجه إلى القبلة قائما يدعو وقلب رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة وانصرف. وقد خرج هذين الحديثين الموطأ والصحيحان. وإذا ثبت أن الاستسقاء مشروع فإنه مشروع عند الحاجة إليه. والحاجة إليه تكون عند المحل والجدب. فيستسقي بحياة الزرع وغيره. وأما [4] عند الحاجة لشرب الحيوان الإنساني أو البهائم كما يحتاج إلى ذلك من كان في صحراء أو سفينة أو أهل بلد آخر أو زرعهم ولكنهم عطاش. وفي العتبية أن برقة إذا كثر مطرهم زرعوا واديهم بما يشربون فأتاهم مطر فزرعوا عليه زرعا كثيرا ولم يقبل واديهم بما يشربون أيستسقون؟ قال نعم. قيل له قد قيل إنما الاستسقاء إذا لم يكن مطر (1) سورة البقرة، الآية: 60. (2) هكذا. ولعله فالاستسقاء بالفاء. (3) النص منقول عن صحيح البخاري ص 34/ 35 ج 2 والنص الموجود في قل فيه كثير من النقص والتحريف. (4) هكذا ولعل الصواب وكذا.

وأنتم قد مطرتم وزرعتم عليه زرعا كثيرا. فقال ما قالوا شيئا ولا بأس بذلك [1]. وإذا جاء من الماء ما هو دون الكفاية لكان لهم الاستسقاء. والسؤال في الزيادة. قال مالك وكل قوم احتاجوا إلى زيادة ما عندهم فلا بأس أن يستسقوا. وقد ألحق بعض أهل العلم بهذا استسقاء المخصبين للمجدبين. لأنه سبحانه قال: {وتعاونوا على البر والتقوى}

[2]. وقال عليه السلام في حديث الرقية: من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل [3]. وقال دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة [4]. وقد روى بعض أشياخي أن هذا مما يندب إليه. وأن الاستسقاء للتوسعة مباح ولحياة الزرع أو عطش الحيوان سنة. وفي استسقاء المخصبين للمجدبين عندي نظر. والظواهر التي ذكروها لا تتضمن إقامة صلاة الاستسقاء ليسقى قوم آخرون غير المصلين. وإنما تحمل الظواهر على الدعاء لهم والرغبة إلى الله سبحانه في رفع اللأواء عن سائر المسلمين. ولا شك أن دعاء المخصبين للمجدبين مندوب إليه. وأما إقامة سنة صلاة الاستسقاء في مثل هذا فلم يقم عليه دليل. وليس كل ما أمر الشرع بالدعاء فيه والابتهال سن فيه الصلاة. ألا ترى أن المطر إذا أضر، دعا الناس بالاستصحاء وسألوا الله تعالى فيه ولم يقيموا له صلاة كما أقاموها للاستسقاء. ولم يستعمل في هذا القياس. وإن كان المطر إذا أفرط أضر كما يضر القحط وأفسد الزرع والربيع. وقد تقدم في الحديث أن النبي – صلى الله عليه وسلم – استسقى ولم ينقل أنه صلى لذلك. فإذا ثبت ما قلناه في الاستسقاء وسنته فإنه يفعل لري نهر تأخر كما يفعل بنزول الغيث. قال ابن حبيب ولا بأس أن يستسقي أياما متوالية ولا بأس أن يستسقى في إبطاء النيل. قال أصبغ قد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية يستسقون على سنة الاستسقاء. وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه. وقد يحتج لجواز التكرير بقوله – صلى الله عليه وسلم: يستجاب لأحدكم ما لم يعجل. (1) البيان والتحصيل. كتاب الصلاة الثالث ج 1 ص 433. (2) سورة المائدة، الآية: 2 (3) إكمال الإكمال ج 6 ص 15. (4) مسلم. كتاب الذكر. إكمال الإكمال ج 7 ص 147.

الحديث [1]. وخرج فيه مسلم قيل يا رسول الله: ما الاستعجال؟ قال: يقول قد دعوت وقد دعوت فلم يستجب لي فيتحسر عند ذلك [2].

Mas'alah: What is the evidence for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=237)

الصلاة والسلام "من استطاع منكم أن ينفع أخاه المؤمن فليفعل" ولقوله: "دعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة" ورده المازري بأنه بالدعاء لا بالصلاة، وأما إقامة الصلاة على سنتها في مثل هذا فلم يقم عليه دليل قال: وفي ذلك عندي نظر وتبعه ابن الحاجب قال وفي إقامة المخصبين لها لأجلهم نظر.

Sub-topic – Form of the Rain Prayer and Its Sermon

Mas'alah: What is the disagreement about prayer during rain-seeking?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=945)

واختلفوا في الاستسقاء في الصلاة

Mas'alah: What is the ruling on circumambulation and raising voices in supplication during rain prayer?

Source Book: Al-Mi'yar al-Mu'rib wa-al-Jami' al-Mughrib (book_id=61829, page=208)

الطواف ورفع الأصوات بالدعاء عند الاستسقاء] وسئل عما يفعله الناس في الاستسقاء من الاستغفار على صوت واحد, والطواف على الزقة والمساجد رافعين أصواتهم بالدعاء والذكر, هل ذلك من سنة الاستسقاء؟ بينوا لنا الواجب في ذلك مأجورا والسلام عليكم.

Mas'alah: What is the prescribed practice for seeking rain and what is prohibited?

Source Book: Al-Mi'yar al-Mu'rib wa-al-Jami' al-Mughrib (book_id=61829, page=209)

فأجاب المشروع هو الصلاة والخطبة والدعاء والتضرع إلى الله بالاخلاص والتوبة

والصدقة. وأما الطواف في الجبال والصحاري والزقة بالصبيان والنساء والبكاء والصياح, فقال ابن حبيب أنه مكروه مبتدع, ولا أعلم لأحد من أهل العلم كلاما في المسألة غير ابن حبيب. إلا أن يقال أن ذلك ترق به القلوب فقد يستحب على هذا الوجه. كما روى أن موسى بن نصير استسقى بافريقية وخرج بالناس يجعل الصبيان على حدة والآباء على حدة, والبقر على حدة, والنساء على حدة, وأهل الذمة على حدة. واستحسن ذلك بعض علماء المدينة وقال أراد استجلاب رقة القلوب بما فعل. ولئن خرج النساء فليكن متجالات ولا يخالطن الرجال.

Mas'alah: What is the ruling on raising the voice and hands in supplication at the minbar?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

وسمع ابن القاسم قول مالك: أنكر أبو سلمة على رجل رآه قائما عند المنبر رفع صوته بالدعاء, ورفع يديه.

Mas'alah: What is the Maliki ruling on raising hands in supplication during rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

ابن رشد: إنما أنكر الكثير منه لأنه فعل اليهود, وأما على وجه الاستكانة فمحمود أجازة فيها في مواضع الدعاء, وفعله, واستحبه رهبة بطونهما للأرض, وسمع ابن القاسم: لا يعجبني رفعهما في الدعاء.

Mas'alah: What are the sunnah practices of seeking rain in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Qawanin al-Fiqhiyyah (book_id=5131, page=57)

(الفصل الثالث) في وظائف الإستسقاء فمنها التوبة والإستغفار ورد المظالم ولا يؤمر بصيام قبلها خلافا لابن حنبل والشافعي وسننها التبذل والتواضع في اللباس وغيره ولا يكبر في طريقه على المشهور ويتنفل قبلها وبعدها على المشهور

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=511)

وكان مالك يرى رفع اليدين في الاستسقاء للناس وللإمام وبطونهما إلى الأرض. وذلك العمل عند

الاستكانة والخوف والتضرع، وهو الرهب، فأما عند الرغبة والمسألة، فبسط الأيدي، وهو الرغب، وهو معنى قول تعالى: {ويدعوننا رغبا ورهبا} (الأنبياء: 90) و {خوفا وطمعا} (السجدة: 16) .

Mas'alah: What does 'bidhlah' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=755)

ص (ببذلة) ش: هي بكسر الموحدة وسكون الذال المعجمة والبذلة ما يمتهن من الثياب قاله في الصحاح والتبذل ترك التزين

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and turning the cloak in Maliki fiqh?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani (book_id=2082, page=356)

294 – أخبرنا مالك، أخبرنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم المازني، يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني، يقول: «خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة» ، قال محمد: أما أبو حنيفة رحمه الله، فكان لا يرى في الاستسقاء صلاة، وأما في قولنا فإن الإمام يصلي بالناس ركعتين ثم يدعو ويحول رداءه، فيجعل الأيمن على الأيسر، والأيسر على الأيمن، ولا يفعل ذلك أحد إلا الإمام

Sub–topic – Repeating the Rain Prayer

Mas'alah: How many times can the rain prayer be performed in a year?

Source Book: Al–Jami' li–Masa'il al–Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

ومن المدونة قال مالك: وجائز الاستسقاء فى السنة مرارا.

Mas'alah: When is the rain prayer recommended and how is it repeated?

Source Book: Al–Shamil fi Fiqh al–Imam Malik (book_id=1703, page=128)

تسن صلاة الاستسقاء عند الحاجة لمطر، أو نهر، أو غيره لزرع، أو شرب بئر، أو سفينة، وتكرر لتأخر الإجابة، فقد استسقي بمصر لنيلها خمسة وعشرين يوما ولاء والعلماء حاضرون ولم ينكروا ذلك، وهل إقامة المخصب لها لأجل المجدب مندوب، أو لا؟ تردد.

Mas'alah: How many times can the rain prayer be performed in a year?

Source Book: Al–Tamhid lima fi al–Muwatta' min al–Ma'ani wa–al–Asanid (book_id=2223, page=5633)

وقال مالك لا بأس أن يستسقى في العام مرة أو مرتين أو ثلاثا إذا احتاجوا إلى ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on repeating the rain prayer for three days?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5633)

وقال الشافعي إن لم يسقوا يومهم ذلك أحببت أن يتابع الاستسقاء ثلاثة أيام يصنع في كل يوم منها كما صنع في الأول

Mas'alah: When is the rain prayer repeated?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=536)

(وكررت) الصلاة في أيام لا يوم (إن تأخر) السقي بأن لم يحصل أو حصل دون ما فيه الكفاية.

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

)

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated on consecutive days?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

ولا بأس بتكريرها إذا تأخرت الإجابة، قال ابن حبيب: ولا بأس أن يستسقى أياما متوالية.

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated if rain does not come?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1003)

[تكرارها:] وكرر الاستسقاء إن تأخر المطلوب، بأن لم يحصل، أو حصل منه ما لا يكفي، ولم يعلم من كلامه حكمه، وفي المدونة: وجائز أن يستسقى في السنة مرارا.

وقول بعض السلف: (لا تكرر) ؛ تمسكا بفعله عليه الصلاة والسلام أجب عنه بأنه [-صلى الله عليه وسلم-] ، أجب من أول مرة، وليس محل النزاع، وظاهره توالى تكراره أو لا.

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated if rain is delayed?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

وكرر إن تأخر؛ يعني أنه إذا تأخر حصول المطلوب بأن لم يحصل من المطر شيء أو حصل منه دون الكفاية؛ فإنه يجوز أن تكرر صلاة الاستسقاء في أيام لما في يوم واحد، وقال الشيخ عبد الباقي: وكرر استنانا لسببه المار، وندبا فيما يندب فيه، واعترضه الرماصي بأنه: خلاف قول المدونة: وجائز أن يستسقى في الستة مرارا، وخلاف ما في

النوادر عن ابن حبيب، لا بأس به أياما، واقتصر عليه ابن عرفة وصاحب الجواهر.

Mas'alah: How is the author's statement on repeating the rain prayer interpreted?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

قال الشيخ محمد بن الحسن: فيحمل كلام المصنف على الجواز.

Mas'alah: What is the precedent for performing rain prayer for many consecutive days?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

أصبغ: استسقي عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية على سنة صلاة الاستسقاء، وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated on consecutive days?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=755)

ص (وكرر إن تأخر) ش: قال في النوادر قال ابن حبيب ولا بأس أن يستسقي أياما متواليات، ولا بأس أن يستسقي من إبطاء النيل قال أصبغ وقد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متواليات يستسقون على سنة صلاة الاستسقاء وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه انتهى. [تنبيه الخروج إلى الصحراء

لصلاة الاستسقاء]

Mas'alah: May the rain prayer be repeated if rain is delayed?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

(وكرر) الاستسقاء استنانا لسببه المار في أيام لا في يوم واحد وندبا فيما يندب فيه (إن تأخر) حصول المطلوب بأن لم يحصل شيء منه أو حصل دون الكفاية قال أصبغ استسقى عندنا بمصر خمسة وعشرون يوما متوالية على سنة صلاة الاستسقاء وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer if rain is delayed?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=466)

وكرر إن تأخر. (ش) كلامه يفيد أنه مطلوب والذي في المدونة أنه جائز. (ص)

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated if rain is delayed?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=553)

قوله: (وكرر إن تأخر) يريد [8]: أنه يجوز أن يكرر الاستسقاء في السنة الواحدة مرارا، وقاله في المدونة [9]. ابن حبيب: ولا بأس بذلك أياما متوالية [10].

BAB 2

باب الخروج للاستسقاء

The Chapter on Going Out for Rain Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Manner of Going Out for Rain Prayer

Mas'alah: How should the congregation go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Durr al-Thamin wa-al-Mawrid al-Mu'in (book_id=1885, page=366)

ويخرجون إلى المصلى في ثياب بالية أذلة راجلين يخرجون من طريق ويرجعون من أخرى كالعيدين

Mas'alah: How should the people go out for the rain prayer and who should attend?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=404)

(وخرجوا) ندبا إلى المصلى (ضحى) لأنه وقتها للزوال (مشاة ببذلة) أي ثياب مهنة أي ما يمتهن من الثياب بالنسبة للابسه (وتخشع) أي إظهار خشوع وتضرع وجلين لأنه أقرب إلى الإجابة لأن الله تعالى عند المنكسرة قلوبهم (مشايخ) المراد بهم الرجال (ومتجالة وصبية) لأنها مندوبة منهم، وحرم على مخشية الفتنة وكره لشابة غير مخشية فإن خرجت لم تمنع (لا) يخرج (من لا يعقل) القربة (منهم) أي من الصبية [حاشية الدسوقي] أنها كسفت يوم مات إبراهيم ولد النبي – صلى الله عليه وسلم – وكان موته في العاشر من الشهر عند الأكثر وقيل في رابعه وقيل في رابع عشره وكان ذلك الشهر ربيعا الأول وقيل رمضان وقيل ذا الحجة (قوله ثم عيد على استسقاء) أي لأن العيد

أوكد، والأوكد يقدم على خلافه إذا لم يكن مقتض لتقديم غير الأوكد (قوله وإلا فعل مع العيد) أي في يوم واحد ويقدم العيد في الفعل كما لو اجتمع الاستسقاء والكسوف فإنهما يفعلان في يوم واحد ويؤخر الاستسقاء خوفا من انجلاء الشمس [فصل حكم صلاة الاستسقاء] (فصل في حكم صلاة الاستسقاء) (قوله سن عينا لذكر إلخ) اعلم أن شرط وقوعها سنة ممن ذكر إذا وقعت في الجماعة فمن فاتته مع الجماعة ندبت له الصلاة فقط فهي كالعيد كما مر (قوله أي صلاته) أي لأن الاستسقاء طلب السقي وطلبه ليس سنة والسنة إنما هو الصلاة التي تفعل عنده (قوله وندب لصبي) أي وكذا متجالة (قوله أي بسبب تخلفه إلخ) قال بن هذا تكلف، والصواب كما لابن عاشر أن قوله بنهر متعلق باستسقاء لما فيه من معنى السقي أي سن طلب السقي بنهر كالنيل لأهل مصر أو غيره كالمطر لغيرهم، وفهم من كلامه أن الاستسقاء لا لاحتياج زرع ولا لحاجة شرب بل لطلب السعة والمزيد من فضل الله ليس سنة وهو كذلك بل هو مندوب، وما في عبق من إباحته ففيه نظر إذ لا توجد عبادة مستوية الطرفين اللهم إلا أن يقال مراده بالإباحة الإذن فلا ينافي أنها مندوبة كذا قرر شيخنا (قوله لا طلب السقي) أي بدون صلاة (قوله ويقرأ فيهما جهرا ندبا) أي لأنها صلاة ذات خطبة وكل صلاة لها خطبة فالقراءة فيها جهر لاجتماع الناس فيسمعونها، ولا يرد الصلاة يوم عرفة لأن الخطبة ليست للصلاة بل لأجل تعليم الوقوف والانصراف (قوله وكرر الاستسقاء) أي صلاته و (قوله لأحد السببين) وهما الاحتياج للشرب واحتياج الزرع وما ذكره الشارح تبعا لعبق من أن تكرير الاستسقاء لأحد السببين المذكورين إن تأخر المطلوب استنانا فقد اعترضه العلامة طفى وتبعه بن بأن المدونة وغيرها إنما عبرا بالجواز فيحمل كلام المصنف عليه وجاز تكرير الاستسقاء لأحد السببين إن تأخر المطلوب، وقال شيخنا الظاهر حمل كلام المصنف على الندب قال العلامة الأمير وقد يقال الظاهر ما قاله الشارح وأن الجواز بمعنى الإذن لأن الأصل بقاء كل أمر على حكمه الأصلي

[مندوبات صلاة الاستسقاء] (قوله وخرجوا ندبا) الندب منصب على قوله ضحى ومشاة وإلا فأصل الخروج سنة لأنه وسيلة للصلاة التي هي سنة (قوله لأنه وقتها للزوال) أي فلا تفعل قبل الضحى وهو وقت حل النافلة ولا بعد الزوال (قوله وجلين) أي خائفين من الوجل وهو الخوف، و (قوله مشايخ) حال من الواو في خرجوا أي خرجوا حال كون الخارجين مشايخ إلخ (قوله المراد بهم الرجال) أي مطلقا، وليس المراد بهم هنا خصوص المعنى المذكور في الوقت وهو من زاد عمره على ستين سنة (قوله ومتجالة) إنما كررها ولم يستغن بذكرها في الجماعة بقوله وخروج متجالة لعيد واستسقاء؛ لكون هذا الموضع موضع ذكرها الخاص بها الذي يرجع إليه (قوله لا من لا يعقل) عطف على محذوف أي صبية يعقلون لا من لا يعقل منهم ولا بهيمة فليس خروجهم بمشروع بل هو مكروه على المشهور خلافا لمن قال بندب خروج من ذكر لقوله – عليه الصلاة والسلام – «ولولا أشياخ ركع وأطفال رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا» وأجيب بأن المراد لولا وجودهم وليس

Mas'alah: What is the manner of walking for the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=741)

(مشاة ببذلة وتخشع) قال مالك: يخرج لها الإمام ماشيا متواضعا غير مظهر لفخر ولا زينة راجيا لما عند الله لا يكبر في ممشاه حتى يأتي مصلاه

Mas'alah: How should the imam and people go out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=536)

(يخرج الإمام والناس) لها (ضحى) بعد حل النافلة (مشاة) للمصلى لا راكبين لإظهار العجز والانكسار (ببذلة) : أي بثياب المهنة أي ما يمتهن منها بالنسبة للابسها (وذلة) : أي خشوع وخضوع، لأنه إلى الإجابة أقرب. واستثنى من عموم الناس قوله: (إلا شابة) : ولو غير مخشية الفتنة، إلا أن مخشية الفتنة يحرم عليها الخروج وتمنع، وغيرها يكره لها ولا تمنع، وأما المتجالة فتخرج مع الناس.

Mas'alah: How should the imam go out to the prayer ground for the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

ويخرج الإمام بها إلى المصلى فيس ثياب بذلة بسكينة ووقار، متواضعين متخشعين متورعين وجلين. قال بعض العلماء: وذلك لأن العبد الجاني إذا رأى مخائل العقوبة المهلكة من مولاه، لم يأته راغبا في رفع العقوبة والصفح، إلا وأمارة الذل بادية عليه، والخوف آخذ بناصيته.

Mas'alah: How should people go out for the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1004)

[هيئة الخروج لها:] ويخرجون إليها: [1] مشاة. [2] ببذلة بالذال المعجمة، قال، في الصحاح: البذلة والمبذلة ما يمتهن من الثياب. [3] وتخشع، ابن حبيب: من سنتها أن يخرج الناس إليها ببذلتهم، لا يلبسون ثياب الجمعة بسكينة ووقار متواضعين متخشعين

متضرعين وجلين إلى مصلاهم، فإذا ارتفعت الشمس خرج الإمام ما يشاء متواضعا في بذلته؛ لأن العبد إذا رأى مخايل العقوبة لم يأت مولاه إلا بصفة الذل.

Mas'alah: What is the ruling on walking to the prayer ground for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

مشاة؛ يعني أنهم يخرجون إلى المصلي مشاة جمع ماش، ولا يخرجون ركبانا.

Mas'alah: What is the sunnah regarding walking to the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

ابن حبيب: من سنتها أن يخرج الناس إليها مشاة.

Mas'alah: What are the sunnahs of going out for the rain prayer according to Ibn Habib?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

ابن حبيب: من سنتها أن يخرجوا إليها مشاة في بذلتهم لا يلبسون ثياب الجمعة، بسكينة ووقار، متواضعين متخشعين متضرعين وجلين إلى مصلاهم، فإذا ارتفعت الشمس خرج الإمام ماشيا متواضعا في بذلة؛ لأن العيد إذا رأى مخايل العقوبة لم يأت

مولاه إلا بمصفة الذل.

Mas'alah: Should the rain prayer be performed in the desert or in the mosque in Mecca?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=755)

(تنبيه) أطلق أصحابنا الخروج إلى الصحراء لصلاة الاستسقاء ولم يقيدوا ذلك بغير مكة كما في صلاة العيد والظاهر أنه لا فرق وأن أهل مكة يصلون الاستسقاء بالمسجد الحرام كما في صلاة العيد وقد ذكر ابن جبير في رحلته وكانت في سنة تسع وتسعين وخمسمائة أن أهل مكة صلوا صلاة الاستسقاء بالمسجد الحرام وأن الإمام صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم، ثم خطب على المنبر وقد ألصق بالبيت على العادة وأنهم كرروا ذلك ثلاثة أيام والله أعلم.

Mas'alah: What is the practice (amal) regarding the rain prayer?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=560)

باب العمل في الاستسقاء. 354- حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى، فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة.

Mas'alah: What did the Prophet do when he went out to pray for rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=600)

608 - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم، يقول: سمعت عبد الله بن زيد، يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة.

Mas'alah: How should the people and imam go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1105)

وقال ابن حبيب ومن سنتها أن يخرج الناس مشاة في بذلتهم ولا يلبسون ثياب الجمعة، بسكينة ووقار متواضعين [3] متخشعين متورعين [4]، وجلين إلى مصلاهم. فإذا ارتفعت الشمس خرج الإمام ماشيا متواضعا في بذلته متوكئا على عصا أو غير متوكىء حتى يأتي المصلى.

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer and in what manner?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

(مشاة ببذلة) وهو ما يمتهن من الثياب بالنسبة للابسه (وتخشع) وهو تكلف الخشوع لينشأ عنه ظهور الخشوع ويخرجون بسكينة ووقار متواضعين متخشعين متضرعين

وجلين لأن العبد إذا رأى مخايل العقوبة لم يأت مولاه إلا بصفة الذل ولما انقسم الخارج إليها وغيره إلى ثلاثة أقسام أشار إلى الأول المتفق على خروجه بقوله (مشايخ) وهو وما بعده يحتمل البدلية من واو خرجوا والنصب حالا والرفع مبتدأ حذف خبره أي خرجوا حال كونهم أو وفيهم مشايخ والظاهر أن المراد بهم هن قابل الصبية لا المشايخ بالمعنى المذكور في الوقف (ومتجالة) وكررها ولم يستغن بذكرها في الجماعة (وصبية) يعقلون القربة وليس في قوله المدونة ولا يؤمر النساء والصبيان بالخروج إليها فإن خرجوا لم يمنعوا اهـ.

Mas'alah: What is the time and manner of going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=406)

(يخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة). يعني أن وقتها كوقت صلاة العيد ضحى وفي امتداده إلى الزوال قولان ابن بشير المشهور امتداده إلى الزوال والشاذ جوازه في كل وقت وفي العتبية لا بأس بالاستسقاء بعد الغروب وبعد الصبح وقد فعل عندنا وما هو من الأمر الدائم ابن رشد إنما يريد الدعاء لا الصلاة في المصلى لأن السنة في ذلك أن لا يكون إلا ضحى وفي قوله (يخرج لها الإمام والناس) أنها لا تقام في المسجد إلا من ضرورة ابن بشير وفي تنفلهم في المصلى قولان مشهورهما الجواز والشاذ الكراهة كالعيد مالك ولا يخرج لها بالمنبر ويخرج الإمام إليها ماشيا متواضعا غير مطهر لفخر ولا زينة راجيا ما عند الله تعالى ولا يكبر في ممشاه حتى يأتي مصلاه ونقل ابن بشير قولا أنه يكبر في ممشاه كالعيد.

Mas'alah: How should people go out for the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=554)

قوله: (مشاة ببذلة، وتخشع) يشير إلى ما قال ابن حبيب: ومن سنتها أن يخرج الناس مشاة في بذلتهم [1] لا يلبسون ثياب [2] الجمعة بسكينة ووقار متواضعين متخشعين متضرعين وجلين إلى مصلاهم، فإذا ارتفعت الشمس خرج الإمام ماشيا متواضعا في بذلته [3].

Sub–topic – Dress and Behavior When Going Out

Mas'alah: How should people dress and behave when going out for the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=815)

ويخرجون مع الإمام في ثياب البذلة والمهنة عليهم السكينة والوقار شعارهم الخشوع والخوف قال ابو الطاهر

Mas'alah: What is the wisdom behind the Prophet going out humbly for rain prayer?

Source Book: Al–Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1291)

نكتة صوفية [8]: قوله [9]: "خرج مبتذلا" يعني لم يتجمل كما يتجمل للعيد، والحكمة في ذلك – والله أعلم– أن الرجل يخرج للعيد بهيئته [10] وقد قدم عمله ليفد به [11] على مولاه، فيتجمل تجمل الوافد، والمستسقي يرى أنه معتوب، فيخرج خروج الذليل المتوسل، والله أعلم. (1) انظرها في عارضة الأحوذي: 3/ 32. (2) أي قول ابن عباس في حديث الترمذي السابق ذكره. (3) ج: "ولا يستأنف المصلى كسوته" والمثبت من العارضة. (4) الذي في جامع الترمذي المطبوع مع العارضة: "مقنعا" . (5) أي قوله س في حديث أنس الذي رواه البخاري (932) ، ومسلم (792) . (6) ج: "وانقطاعه وزمانه" وقد أسقطنا "وزمانه" بناء على ما في العارضة، ويحتمل أن يكون الصواب أيضا: "في زمانه" بحرف الجر لا بالواو. (7) في العارضة:

"قال ابن الأعرابي" . (8) انظرها في العارضة: 3/ 32. (9) أي قول ابن عباس في حديث الترمذي (558) . (10) ج: "بهديته" والمثبت من العارضة. (11) ج: "ليفدينه" والمثبت من العارضة.

Mas'alah: What clothing should be worn when going out for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

ببذلة، بكسر الباء وسكون الذال المعجمة وهي: ما يمتهن من الثياب ويستعمل للمهنة بالفتح والكسر والتحريك؛ أي الخدمة بالنسبة للابس، قال في القاموس في مادة بذل: والابتذال ضد الصيانة، وكمكنسة ما لا يصان من الثياب كالبذلة بالكسر؛ يعني أنهم يخرجون ماشين على أقدامهم لا بسين ثياب الذل والمسكنة، ولا يلبسون ثياب الجمعة.

Mas'alah: What is the ruling on humility and khushu' during the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

وتخشع؛ يعني أنهم يخرجون مع ذلك متخشعين أي متكلفين للخشوع أي الخضوع أي التواضع، ينشأ عن ذلك ظهور الخشوع؛ لأن الخشوع هو المطلوب من الناس، فإذا لم يخشعوا تكلفوا الخشوع.

Mas'alah: What are the etiquettes of going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=466)

وخرجوا ضحى مشاة ببذلة وتخشع. (ش) أي: وخرجوا استحبابا إلى المصلى ضحى، أي أن وقتها وقت العيدين من ضحوة إلى الزوال. ومن سنتها أن تخرج الناس مشاة في بذلتهم، لا يلبسون ثياب الجمعة بسكينة ووقار متواضعين متخشعين وجلين إلى مصلاهم، فإذا ارتفعت الشمس خرج الإمام ماشيا متواضعا في بذلته؛ لأن العبد إذا رأى مخايل العقوبة لم يأت مولاه إلا بصفة الذل، والبذلة: ما يمتهن من الثياب. (ص)

Mas'alah: How should people dress when going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

ابن حبيب ويخرج الناس مشاة في بذلتهم لا يلبسون ثياب الجمعة.

Sub–topic – Use of Minbar and Takbir

Mas'alah: Does the imam say takbir when going out for the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

والمشهور أن الإمام لا يكبر عند خروجه إليها وقيل يكبر قياسا على صلاة العيدين

Mas'alah: Is a minbar taken out for the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وفي الكتاب لا يخرج بمنبر ولكن يتوكأ الإمام على عصا وأول من أحدث المنبر من طين في المصلى للعيدين عثمان بن عفان وقال اشهب في المجموعة ذاك واسع للحديث السابق

Mas'alah: Should a minbar be taken out for the rain prayer?

Source Book: Al–Jami' li–Masa'il al–Mudawwanah (book_id=2447, page=939)

قال مالك: ولا يخرج فى / صلاتها بالمنبر, / ولم يكن للنبى (صلى الله عليه وسلم) منبر يخرج به إلى صلاة العيدين, ولا لأبى بكر, ولا لعمر, وأول من أحدث له منبر فى العيدين عثمان بن عفان رضى الله عنه بناه له كثير بن الصلت من طين.

Mas'alah: Is a minbar brought out for the rain prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1294)

المسألة السابعة [8]: هل يخرج لها منبر أم لا؟ وقد روي في ذلك حديث أبي داود [9]؛ الخروج بالمنبر. قلنا: الحديث ضعيف؛ لأنه لم يكن للنبى -عليه السلام- منبر، وإنما كان في موضع مرتفع، أو وضع له شيء لا مرتفع للسماع لجميع الناس [10]، وربما تعلق مروان (1) انظركتاب الأصل: 1/ 447 - 448، ومختصر الطحاوي: 39، ومختصر اختلاف العلماء: 1/ 383. (2) انظر الفقرة الأولى في العارضة: 3/ 34. (3) أي قول ابن عباس في حديث الترمذي (558) بلفظ: "... لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير" . (4) قول مالك والشافعي نقلهما المؤلف من المنتقى: 1/ 331. (5) في الأم: 3/ 295، وانظر الحاوي الكبير: 2/ 517. (6) ج: "وحجة" ولعل الصواب ما أثبتناه. (7) في الجامع الكبير (558) . (8) انظرها في العارضة: 3/ 34. (9) ج: "أبي الدرداء" وهو تصحيف. وانظر حديث أبي داود في سننه (1165) من حديث عثمان بن عقبة، بلفظ: "فرقي على المنبر" . (10) لعل الصواب: "لإسماع جميع الناس" .

بهذا في اتخاذه المنبر للعيد، والله أعلم.

Mas'alah: Does the imam say takbir while walking to the prayer ground for istisqa?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

وروى ابن عبد الحكم: لا يكبر الإمام في ممشاه.

Mas'alah: What is the mashhur ruling on takbir while going out for istisqa?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

ابن بشير: المشهور لا يكبرون في غدوهم.

Mas'alah: Is it permissible to take out the minbar for the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

ومن (المجموعة) قال أشهب: ووسع أن يخرج فيها بالمنبر أولا يخرج.

Mas'alah: What is the ruling on takbir and istighfar when going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

ومن (المجموعة) قال ابن الماجشون: وليس في الغدو إليها جهر بتكبير ولا استغفار إلا في الخطبة، فإنه يستغفر فيها، ويصل به كلامه، ويأمرهم به.

Mas'alah: Should the imam say takbir on the way to the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=652)

وهل يكبر الإمام في طريقه إلى الموضع الذي يصلي فيه؟ في المذهب قولان المشهور: أنه لا يكبر, لأن التكبير مشروع لإظهار شعار الإسلام، وذلك لائق بالعيدين لا

بالاستسقاء. والشاذ أنه يكبر قياسا على العيدين.

Mas'alah: Does the imam say takbir when going out for rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=454)

والمشهور أن الإمام لا يكبر عند خروجه إليها

Mas'alah: What is the ruling on audible takbir and istighfar when going out for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

ابن الماجشون: ليس في الغدو لها جهر بتكبير ولا استغفار.

Mas'alah: What is the ruling on takbir while going out for istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=279)

المسألة الأولى: اتفقوا على أن من سنتها الخروج إلى المصلى، وهل يكبرون في حال الخروج قياسا على العيدين أولا يكبرون قياسا على سائر النوافل فيه قولان في المذهب، المشهور نفي التكبير، لأنه موضع الخضوع،

وموضع الاستكانة، والتكبير موضع المباهاة، وإظهار شرائع الإسلام.

Sub-topic – Attendance of Women and Menstruating Women

Mas'alah: Who is allowed to go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وفي الجواهر المشهور إخراج الصبيان والبهائم والنساء التي لا تخشى فتنتهن غير مشروع وقيل مشروع لتكثير أسباب الرحمة ولا خلاف في منع من تخشى فتنته من النساء

Mas'alah: Are menstruating women and dhimmis allowed to attend the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

ومنع في الكتاب الحيض وجوز أهل الذمة لأنهم يرزقون كما نرزق

Mas'alah: What is the ruling on women going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

وكلهم كره خروج النساء الشواب إلى الاستسقاء ورخصوا في خروج العجائز

Mas'alah: What are the rulings on takbir, women, children, and menstruating women attending the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

قال مالك: ولا يكبر فى خطبته, ولا / صلاتها, إلا تكبير الخفض والرفع, وإن أحدث الإمام فى خطبتها تمادى, ولا يؤمر النساء والصبيان بالخروج إليها, وإن خرجوا لم يمنعوا, ولا تخرج الحيض على حال, ولا صبى لا يعقل الصلاة, ولا يمنع أهل الكتاب من الاستسقاء.

Mas'alah: What are the rulings on women going out and fasting before the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=339)

ولا يمنع المتجالات من النساء [1] الخروج وليس على الناس صيام قبل الاستسقاء ولا يمنع من أراد ذلك.

Mas'alah: What is the ruling on preventing elderly women from going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=343)

فصل [12 - الدليل على [عدم] منع النساء المتجالات من الخروج للاستسقاء]: وإنما قلنا: إنه لا يمنع النساء المتجالات من الخروج لقوله صلى الله عليه وسلم: "لا

تمنعوا إماء الله مساجد الله" [2]، وليس ذلك بمقصور على المساجد وحدها بل أراد الصلاة في مواضعها، ولأن بهن حاجة إلى ذلك كالرجال، ولأن الدعاء يشترك فيه الناس كلهم والكل مندوبون إليه، وبخلاف ذلك المرأة الشابة والمخوف عليها أو منها الفتنة للجمال فكانت صيانتها في منع الخروج أولى.

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=730)

فصل يخرج للاستسقاء ثلاثة: الرجال، ومن يعقل من الصبيان, والمتجالات من النساء يخرج للاستسقاء ثلاثة: الرجال، ومن يعقل الصلاة من الصبيان، والمتجالات من النساء. واختلف في خروج أربعة: من لا يعقل الصلاة من الصبيان، والشواب من النساء، وأهل الذمة، والبهائم، وأباح في المدونة خروج أهل الذمة [4]، ومنع ذلك أشهب في مدونته. واختلف بعد القول بجواز خروجهم في الوقت الذي يخرجون فيه: فقال ابن حبيب: يخرجون وقت خروج الناس ويعتزلون ناحية [5]، ولا يخرجون قبل = في باب ما جاء في الدعاء، من كتاب القرآن، برقم (497) . (1) أخرجه مسلم: 4/ 2095، في باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، من كتاب الذكر والدعاء والتوبة، برقم (92/ 2735) . (2) أي: يدعى بصرف المطر إلى غير المنازل والبيوت, وما يضره كثرة المطر. (3) انظر هذا في حديث أنس المتقدم، ص: 617. (4) انظر: المدونة: 1/ 244، قال فيها: (وقال مالك: لا أرى أن يمنع اليهود والنصارى إذا أرادوا أن يستسقوا) . (5) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 516.

الناس ولا بعدهم؛ لأنه يخشى إن استسقوا قبل أو بعد أن يوافقوا نزول الغيث فيكون

في ذلك فتنة للناس. وقال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: لا بأس أن يخرجوا بعد، والقول بمنعهم جملة أحسن، ولا يتقرب إلى الله سبحانه بأعدائه، وقال بعض الناس: من أعظم العار أن يتوسل إليه سبحانه أولياؤه بأعدائه، ومنع في المدونة من خروج من لا يعقل من الصبيان والحيض من النساء، وجعل النساء على ثلاثة منازل: متجالة يحسن خروجها، وشابة طاهرة يكره خروجها، وإن خرجت لم تمنع، وحائض تمنع من الخروج [1]. وعلى أصله في منع هؤلاء يمنع من خروج البهائم، وأجاز ذلك موسى بن نصير؛ حيث استسقى بأهل القيروان فأمر بالولدان على حدة، وبالنساء على حدة، وأخرج الإبل والبقر والغنم على حدة [2]، قال ابن حبيب: فرأيت الحزامي وغيره من علماء المدينة يستحسنون فعله ذلك ويقولون: إنما أراد بإخراج المواشي، وتفرقة الولدان من آبائهم [3] أن يستدعي بذلك رقة القلوب، والاجتهاد في الدعاء [4].

Mas'alah: Who is permitted to attend the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwanah (book_id=6030, page=223)

365 - وجائز الاستسقاء في السنة مرارا، ولا يؤمر النساء والصبيان بالخروج إليها، وإن خرجوا لم يمنعوا. ولا تخرج الحيض على حال، ولا صبي لا يعقل الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on women going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5632)

وكلهم كره خروج النساء الشواب إلى الاستسقاء ورخصوا في خروج العجائز

Mas'alah: What is the ruling on women going out for the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

وأما النساء فلا خلاف في منع من يخشى من خروجها الفتنة، وأما من لا يخشى ذلك منها، فحكمها حكم الصبيان والبهائم.

Mas'alah: Are menstruating women allowed to go out for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

وحائض؛ يعني أن الحائض والنفساء حال جريان دمهن لا يخرجن إلى المصلي، وكذا بعد انقطاعه وقبل الغسل.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman and a junub person going out for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

عبد الحق: بل هي الآن أشد في المنع لقدرتها على الاغتسال، وأما الجنب فإنه يخرج إن كان فرضه التيمم أو وجد ما يغتسل به، وإلا فلا.

Mas'alah: Why is a menstruating woman prevented from going out for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

وعلل منع الحائض بنجاستها، وبنفرة الملائكة الطوافين غير الحفظة عن مجلس به حائض.

Mas'alah: What is the ruling on a menstruating woman going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=653)

على عدم خروجه بقوله (وحائض) ونفساء حال جريان دمهن وكذا بعد انقطاعه وقبل الغسل عبد الحق بل هي الآن أشد في المنع لقدرتها على الاغتسال اهـ.

Mas'alah: What is the ruling on menstruating women going out for the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=554)

قوله: (وحائض) أي [10]: فلا تخرج إليها [11]. الجزولي: باتفاق [12] للنجاسة، قال [13]: وكذلك الشابة الناعمة؛ لأن خروجها ينافي الخشوع.

Sub-topic – Attendance of Dhimmis and Non-Muslims

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending the rain prayer according to Ashhab?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وفي الجواهر منعه أشهب دفعا للفتنة عن ضعفاء الإسلام ولأنه لا يتقرب إلى الله تعالى بأعدائه

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims going out separately for rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وجوز القاضي عبد الوهاب و (ش) خروجهم منفردين بيوم إخفاء لشعائرهم ومنعه ابن حبيب لئلا يحصل السقي في يومهم فيفتن الناس

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis attending the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

واختلف العلماء في خروج أهل الذمة إلى الاستسقاء فأجاز ذلك بعضهم وممن أجازه مالك وبن شهاب ومكحول وقال بن المبارك إن خرجوا عزل بهم عن مصلى المسلمين وقال إسحاق لا يؤمروا بالخروج إلا ينهوا عنه وكرهت طائفة من أهل العلم خروجهم

إلى الاستسقاء منهم أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما قال الشافعي فإن خرجوا متميزين لم أمنعهم

Mas'alah: What is the ruling on People of the Book displaying their symbols during rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

ابن حبيب: ولا من التطوق بصلبهم وشركهم, ويتنحون عن الجماعة, ويمنعون من إظهار ذلك فى أسواق المسلمين فى الاستسقاء وغيره, كما يمنعون من إظهار الزنا وشرب الخمر.

Mas'alah: May dhimmis go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

1 - (مسألة) : وهل يخرج إليه أهل الذمة روي عن أشهب منعهم من الخروج. وقال مالك في المدونة لا يمنعون من ذلك وجه قول مالك أنهم داعون مظهرون للدعاء لله تعالى فلا يمنعون من ذلك، ووجه قول أشهب أن دعاءهم ليس فيه إخلاص للباري تعالى فوجب أن يمنعوا من إظهاره.

Mas'alah: May dhimmis display their religious symbols when going out for rain prayer?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

(فرع) وهل يخرج أهل الذمة معنا مظهرين شعارهم فقد روى ابن حبيب في واضحته

يخرجون ويمنعون من إظهار صلبهم في الطرقات والأسواق ولا يمنعون من ذلك في الصحاري والخلوات ولا يمنعون بين الناس من إظهار التضرع والعجيج والبكاء.

Mas'alah: Who should not go out for the rain prayer and what about the dhimmis?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(و) (بهيمة و) لا (حائض) ولا نفساء (ولا يمنع ذمي) أي يكره منعه من الخروج (وانفرد) بمكان عن المسلمين ندبا (لا بيوم) أي وقت فيكره خشية أن يسبق القدر في يومه فيفتن بذلك ضعفاء المسلمين.

Mas'alah: Are dhimmis prevented from seeking rain?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

(ولا يمنع ذمي) من المدونة: لا يمنع أهل الكتاب من الاستسقاء

Mas'alah: Should dhimmis go out separately for rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

(وانفرد لا بيوم) المازري: إذا أجزنا خروجهم فقال ابن حبيب: يخرجون وقت خروج الناس يعتزلون ناحية ولا يخرجون قبل خروج الناس ولا بعدهم؛ لأنه يخشى إن استسقوا قبل، أو بعد أن يوافقوا نزول الغيث فيكون في ذلك فتنة للناس

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5632)

واختلف العلماء في خروج أهل الذمة إلى الاستسقاء فأجاز ذلك بعضهم وممن ذهب إلى ذلك مالك وابن شهاب ومكحول وقال ابن المبارك إن خرجوا عدل بهم عن مصلى المسلمين وقال إسحاق لا يؤمروا بالخروج ولا ينهوا عنه

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5632)

وكرهت طائفة من أهل العلم خروج الذمة إلى الاستسقاء منهم أبو حنيفة والشافعي وأصحابهما وقال الشافعي فإن خرجوا متميزين لم أمامهم

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi going out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

(ولا يمنع ذمي) من الخروج مع الناس، (وانفرد) عن المسلمين بمكان (لا بيوم) مخافة أن يسبق القدر بالسقي في يومه فيفتتن بذلك ضعفاء القلوب.

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi going out with his cross during rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

قوله: [ولا يمنع ذمي] : أي من الخروج كما لا يؤمر به، وسواء خرج من غير شيء يصحبه أو أخرج معه صليبه، فلا يمنع من إخراجه معه ولا من إظهاره حيث تنحى به عن الجماعة.

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out for the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

وفي إباحة خروج الذمة خلاف، أباحه، في المدونة، ومنعه أشهب في مدونته، ثم إذا قلنا بالإباحة فهل ينفردون بيوم، أو يخرجون مع الناس ويكونون على جانب، خشية أن يسبق قدر بسقيهم، فيفتتن ضعفاء المسلمين بذلك؟ فيه خلاف أيضا. فقال القاضي أبو محمد: "لا بأس بانفرادهم" ، ومنعه ابن حبيب.

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi going out for the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1005)

[من لا يمنع من الخروج:] ولا يمنع ذمي أراد الاستسقاء؛ لأن الله رازق الجميع،

وانفرد الذمي في خروجه بمكان عن المسلمين، لا بيوم على المشهور؛ خشية أن يسبق قدر بالسقي فيه فيفتتن بذلك ضعفاء المسلمين.

Mas'alah: What is the ruling on preventing a dhimmi from going out for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

ولا يمنع ذمي؛ يعني أن الذمي لا يمنع من الخروج للاستسقاء؛ أي يكره منعه من (1) الإتحاف، ج 3 ص 439. (2) حاشية الجمل، ج 5 ص 328. (3) أبو داود، كتاب اللباس، رقم الحديث: 4153.

الخروج، وإذا لم يمنع الذمي من الخروج كما هو المستحب، انفرد بمكان عن المسلمين ندبا.

Mas'alah: What is the ruling on a dhimmi attending the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=464)

ولا يمنع ذمي، وانفرد لا بيوم.

Mas'alah: Are dhimmis prevented from going out for istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=280)

الثالثة: اختلفوا في أهل الذمة هل يمنعون من الخروج لها أم لا؟ قولان: المشهور أنهم لا يمنعون: لأن الله يجيب دعاءهم استدراجا، والشاذ أنهم يمنعون، وإذا أجزنا خروجهم فهل يخرجون منفردين أو مجتمعين مع المسلمين في يوم خوفا ألا يجاب دعاء أهل الإسلام امتحانا لهم، ويجاب دعاء الكافر فيه استدراجا، فيه قولان في المذهب.

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1111)

وأباح في المدنة خروج أهل الذمة. ومنع ذلك [4] أشهب في مدونته. وإذا أجزنا خروجهم فقال ابن حبيب يخرجون وقت خروج الناس يعتزلون ناحية ولا (1) الصلاة = ساقطة -و- (2) لها = ساقطة -و-. (3) طاهرة = ساقطة -و-. (4) ذلك = ساقطة -و-.

Mas'alah: When should dhimmis go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1112)

يخرجون قبل الناس ولا بعدهم لأنه يخشى إن استسقوا قبل أو بعد أن يوافقدا وقت نزول الغيث فيكون في ذلك فتنة للناس.

Mas'alah: What do other scholars say about dhimmis going out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1112)

وقال القاضي أبو محمد في غير كتابه هذا: لا بأس أن يخرجوا بعد. وقال مكحول لا بأس بإخراج أهل الذمة للاستسقاء مع المسلمين. وقال الأوزاعي كتب يزيد بن عبد الملك إلى عماله أن يخرجوا أهل الذمة إلى الاستسقاء فلم يعب عليه أحد من أهل زمانه.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims going out for rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1112)

وقال بعض الناس في إنكار إخراجهم: من أعظم العار أن يتوسل إليه أولياؤه بأعدائه. وهم وإن كانوا قد ضمن الله أرزاقهم، فإنا لا نمنعهم من الخروج. لذلك على القول المشهور عندنا. وبه قال الشافعي.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims going out for rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1112)

ولكنهم يخرجون منعزلين عن الناس لأن اللعنة تنزل عليهم.

Mas'alah: What is the ruling on non-Muslims displaying their religious symbols during rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1112)

ولو أرادوا في الاستسقاء التطوف بصلبهم *فقد قال ابن حبيب لا يمنع اليهود

والنصارى من الاستسقاء والتطوف بصلبهم وشركهم* [1] إذا برزوا بذلك وتنحوا به عن الجماعة. ويمنعون من إظهار ذلك في أسواق المسلمين وجماعاتهم في الاستسقاء وغيره. كما يمنعون من إظهار الزنا [2] وشرب الخمر. (1) ما بين النجمين = ساقط –و–. (2) الربا – قل.

Mas'alah: What is the ruling on a non–Muslim attending the rain prayer and displaying their symbols?

Source Book: Sharh al–Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa–Hashiyat al–Bannani (book_id=1912, page=653)

(ولا يمنع ذمي) أي يكره منعه من الخروج (وانفرد) ندبا (لا بيوم) فيكره والتعليل بخشية سبق قدر بسقي في يومه فيفتتن بذلك ضعفاء المسلمين ربما يقتضي تحريمه ولا يمنعون من إظهار صليبهم والتطوق به وشركهم وقت الاستسقاء ويمنعون من إظهار ذلك في أسواق المسلمين في الاستسقاء وغيره كما منعوا من إظهار الزنا وشرب الخمر

Mas'alah: What is the ruling on dhimmis going out for the rain prayer?

Source Book: Tahbir al–Mukhtasar — al–Sharh al–Awsat li–Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=554)

قوله: (ولا يمنع ذمي) أي: من الخروج إليها، وقاله في المدونة [14]، ومنعه أشهب في (1) البذلة والمبذلة من الثياب: ما يلبس ويمتهن ولا يصان. انظر: لسان العرب:

11/ 50. (2) قوله: (يلبسون ثياب) يقابله في (ن) : (يكسون لباس) . (3) انظر: النوادر والزيادات: 2/ 11. (4) في (ز) : (قال) . (5) في (س) و (ن) و (ن 2) : (يخالفه) . وانظر: عقد الجواهر الثمينة: 1/ 176. (6) قوله: (وبهيمة) ساقط من (ن 2) . (7) زاد بعده في (ن) : (وقوله: وبهيمة) . (8) في (ن) : (خروج) . (9) انظر: عقد الجواهر: 1/ 176. (10) قوله: (أي) ساقط من (ن 2) . (11) زاد بعده في (ن) : (النساء في حال حيضهن ولا نفاسهن) . (12) في (ن) : (بالاتفاق) . (13) قوله: (قال) ساقط من (ن) . (14) انظر: المدونة: 1/ 166.

مدونته [1].

Mas'alah: Should dhimmis go out for rain prayer on a separate day?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=555)

قوله: (وانفرد لا بيوم) أي: أنا [2] إذا قلنا إن [3] أهل الذمة يخرجون لها فإنهم يخرجون لها [4] في [5] يوم خروج الناس ويكونون معزولين عن المسلمين في ناحية، ولا ينفردوا بيوم عن المسلمين [6] خشية أن يسبق ذمي يستسقي فيسقي [7] قدر بسقيهم فيفتن ضعفاء [8] المسلمين بذلك، وهو المشهور. وقال عبد الوهاب: لا بأس بانفرادهم [9].

Sub–topic – Ruling on Going Out for Rain Prayer

Mas'alah: What is the consensus on going out for rain prayer?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=945)

وقال أبو عمر أجمع العلماء على أن الخروج للاستسقاء والبروز عن المصر والقرية إلى الله عز وجل بالدعاء والضراعة في نزول الغيث عند احتياجه سنة مسنونة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعملها الخلفاء بعده

Mas'alah: What is the chapter on what has been reported concerning rain prayer?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=949)

(2 باب ما جاء في الاستسقاء)

Mas'alah: What is the ruling on going out for istisqa' and its description?

Source Book: Al–Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1290)

المسألة الأولى [5]: قوله: "خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى" قال علماؤنا [6]: هو نص في البروز إلى الاستسقاء، ولا خلاف أنه يبرز إليها؛ لأن [7] أهل العلم أجمعوا على جواز الخروج إلى الاستسقاء عند إمساك الغيث عنهم.

وصفة الخروج [8] عند مالك: أن يخرج الإمام إلى المصلى متواضعا ماشيا غير مظهر لزينته. ووجه ذلك: أنه خرج على وجه التضرع والتذلل. وحجته [9]: الحديث الذي أخرجه الترمذي [10]؛ أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى الاستسقاء متبذلا لا متقنعا [11]. (1) أخرجه البخاري (1012) ، ومسلم (894) . وفي هذا الموضع يبدأ السقط في نسخة: ف. (2) في سننه (1161) . (3) في صحيحه (1024) . (4) جـ: "آدم" والمثبت من صحيح البخاري. (5) هذه المسألة مقتبسة من المنتقى: 1/ 331 بتصرف. (6) المراد هو الإمام الباجي. (7) من هنا إلى آخر الفقرة مقتبس من شرح ابن بطال: 3/ 5. (8) في المنتقى: "البروز" . (9) هذه الحجة من إضافات ابن العربي على نص الباجي. (10) في جامعه الكبير (558) وقال: "هذا حديث حسن صحيح" . (11) الذي في الجامع: "متبذلا متواضعا متضرعا" ، ولفظ "مقنع" ورد في الحديث (557) عن آبي اللحم؛ أنه رأى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عند أحجار الزيت يستسقي، وهو مقنع بكفيه يدعو.

Mas'alah: What do the Arabic terms related to the rain prayer mean?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1291)

العربية [1]: قوله [2]: "متبذلا" يريد في بذلته، لم يجدد كسوته ولا استأنف لبسه [3] كما في العيد. "متواضعا متضرعا" : متخشعا، فيبدو عليه أثر التذلل حال المذنب الخائف، متوسلا إلى الله. والوسيلة: فعيلة، وهي السبب الذي يحاول به المطلوب. وقوله: "متقنعا" [4] يريد أقنع إذا رفع رأسه إلى السماء وصوته ويديه في الدعاء. وقال أهل اللغة: أقنع، إذا رفع رأسه لا يلتفت. وقوله [5]: "قحط المطر" يعني قلته وانقطاعه

[6]. كما يقال: زمان قاحط، وعام قاحط. قال الإمام [7]: قحط المطر، وأقحط الناس، يعني: دخلوا في القحط.

Mas'alah: Is going out for rain prayer a sunnah or an innovation?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1292)

المسألة الثانية [1]: قال علماؤنا: الخروج عندنا للاستسقاء سنة، والصلاة والخطبة وتحويل الرداء. وقال أبو حنيفة: هي بدعة [2]. وما قلناه أصح؛ لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - ثبت ذلك عنه مرارا. أما أن أبا حنيفة له تعلق بأنه قد استسقى في المسجد، ولو كان سنة لما كان إلا بروزا كالعيد [3]. قلنا: استسقاؤه في المسجد يحتمل أن يكون قبل خروجه وخطبته وصلاته ويحتمل أن يكون بعد، فلا تترك السنة بالاحتمال. ويحتمل أن يكون ذلك دعاءا مطلقا في المسجد، ويكون هذا خروجا مقصودا [4] للسنة.

Mas'alah: What is the sunnah of going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

ابن حبيب: وسنتها خروجهم للبراز مشاة بثياب بذلة متواضعين متضرعين وجلين, ويخرج الإمام كذلك إذا ارتفعت الشمس متوكئا على عصا, أو غير متوكئ إلى المصلى, وروى الشيخ: لا يكبر في الاستسقاء إلا في الإحرام.

Mas'alah: What are the sunnah practices of the rain prayer according to Ibn Habib?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=511)

ومن (كتاب ابن حبيب) : ومن سنتها أن يخرج الناس مشاة في بذلهم، ولا يلبسون ثياب الجمعة، بسكينة ووقار، متواضعين متخشعين، متضرعين وجلين، إلى مصلاهم، فإذا ارتفعت الشمس، خرج الإمام ماشيا متواضعا في بذلته، متوكئا على عصا أو غير متوكئ، حتى يأتي المصلى، فيصلي ركعتين، يجهر فيهما بأم القرآن وسورة من قصار المفصل في كل ركعة، ثم يقوم فيجلس في مقام خطبته مستقبلا للناس جلسة خفيفة، ثم يقوم متوكئا على عصا فيخطب خطبتين يجلس بينهما، فيأمر بطاعة الله سبحانه، ويحذر عن معصيته ومن بأسه ونقمته، ويحض على الصدقة والاجتهاد في الدعاء أن يرفع عنهم المحل، حتى إذا لم يبق من الخطبة الآخرة غير الدعاء والاستغفار، استقبل القبلة، ثم حول رداءه مكانه قائما ما على الأيمن على الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن، ويحول الناس جلوسا، ثم يرفع يديه، ظهورهما إلى السماء تلقاء وجهه ويدعو، ويفعل الناس مثله جلوا ويبتهلون بالدعاء، وأكثر ذلك الاستغفار حتى يطول ذلك، ويرتفع النهار، ثم إن شاء الإمام انصرف على ذلك، وإن شاء تحول إليهم فكلمهم بكلمات، ورغبهم في الصدقة والتقرب إلى الله سبحانه، ثم ينكفي منصرفا. وهذا الذي استحب أصبغ، وهو أحب إلي.

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=741)

ابن حبيب: ويخرج الناس أيضا مشاة في بذلتهم لا يلبسون ثياب الجمعة

Mas'alah: What is the ruling on going out to the prayer ground for rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5633)

وقال إسحاق لا يخرجون إلى الجبان إلا مرة واحدة ولكن يجتمعون في مساجدهم فإذا فرغوا من الصلاة ذكروا الله ويدعو الإمام يوم الجمعة على المنبر ويؤمن الناس

Mas'alah: Who is obligated to go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=652)

ولا خلاف في خروج من يكلف بالصلاة من الرجال.

Mas'alah: Should prosperous people attend the rain prayer for the sake of the drought-stricken?

Source Book: Al-Tawdih fi Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib (book_id=1949, page=592)

وفي إقامة المخصبين لها لا لأجلهم نظر (لها) أي؛ لصلاة الاستسقاء. (لأجلهم) أي: للمجدبين. وفي بعض النسخ: لا لأجلهم. فيعود الضمير على المخصبين؛ أي: لا لأجل أنفسهم. قال اللخمي والشوشاوي: ذلك مندوب لقوله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى} . وقال المازري: في ذلك عندي نظر؛ لأنهم لم يقم على صلاتهم دليل، أما دعاؤهم لهم فمندوب. والجدب بالدال المهملة نقيض الخصب، خاص باحتياج الزرع

إلى الماء، ولا يستعمل في احتياج الحيوان.

Mas'alah: What is the ruling on going out for rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=215)

[الباب السابع في صلاة الاستسقاء] أجمع العلماء على أن الخروج إلى الاستسقاء، والبروز عن المصر، والدعاء إلى الله – تعالى – والتضرع إليه في نزول المطر سنة سنها رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، واختلفوا في الصلاة في

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=400)

وظاهرها العموم وليس كذلك، فإنهم قسموا من يخرج لها ومن لا يخرج لها على ثلاثة أقسام: قسم يخرج لها باتفاق وهم المسلمون الأحرار المكلفون والمتجالات المسنات من النساء والصبيان الذين يعقلون

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer according to Maliki fiqh?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=401)

القرب والعبيد. وقسم لا يخرج لها باتفاق وهن الشابات من النساء المفتنات والنفساء

والحائض، وقسم اختلف فيهم وهم الصبيان الذين لا يعقلون القرب والبهائم والشابات غير المفتنات وأهل الذمة، والمشهور فيما عدا أهل الذمة لا يخرجون وأما هم فالمشهور يخرجون مع الناس لا قبلهم ولا بعدهم ويكونون على جانب ولا ينفردون بيوم، ويستحب أن يأمر الإمام الناس قبل خروجهم إلى المصلى بالتوبة ورد المظالم وتحالل الناس بعضهم من بعض لأن الذنوب سبب المصائب لقوله تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} [الشورى: 30] وسبب منع الإجابة كما جاء في الحديث: «ويأمرهم بالصدقة والإحسان» . ويستحب صيام ثلاثة أيام قبل الاستسقاء، ويخرجون في ثياب الذلة والمهنة وعليهم السكينة والوقار. والمشهور أن الإمام لا يكبر عند خروجه إليها.

Mas'alah: Who should not go out for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=536)

(وإلا غير مميز) من الصبيان فلا يخرج لأنه لا يعقل القربة، فأولى البهائم [حاشية الصاوي] قوله: [أي لأجل زرع] إلخ: أي فهي لأحد سببين: وهما احتياج الزرع أو الحيوان للماء. قوله: [وكررت الصلاة] : قال في الأصل تبعا ل (عب) استنانا واعترضه (ر) وتبعه (بن) بأن المدونة وغيرها إنما عبر بالجواز، وقال شيخ مشايخنا العدوي والظاهر الندب، وقال شيخنا الأمير يراد بالجواز في كلام المدونة وغيرها: الإذن الصادق بالسنية والندب. قوله: [يخرج الإمام والناس لها] إلخ: أصل الخروج سنة وكونه ضحى ومشاة إلخ مندوب. قوله: [فأولى البهائم والمجانين] : أي فليس خروجهم بمشروع، بل هو مكروه على المشهور خلافا لمن قال بندب خروج من ذكر

لقوله – عليه الصلاة والسلام: «لولا شيوخ ركع وأطفال رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا» ،

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1004)

[من يخرج لها:] مشايخ ومتجالة وصبية، يحتمل النصب على الحال، والرفع مبتدأ حذف خبره، أي: يخرجون وفيهم هؤلاء. واحترز بـ (المتجالة) عن غيرها، فلا تخرج، لكن إن خرجت لم تمنع اعتبارا بالجمعة، قاله في الطراز. وكررها هنا مع أنه قدمها في الجمعة لأن هذا محلها.

Mas'alah: Who should not go out for the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1005)

[من لا يخرج لها:] ثم استثنى من الصبية، فقال: [1] لا من لا يعقل منهم، فلا يخرج لها عند ابن القاسم، وجنح ابن حبيب لخروجهم؛ لخبر: "لولا صبيان رضع وشيوخ ركع ودواب رتع لصب عليكم العذاب صبا" (1) . [2] ولا تخرج بهيمة على المذهب. [3] ولا تخرج حائض حال جريان دمها؛ لمنعها من الصلاة، ولا بعد انقطاعه قبل غسلها. عبد الحق: لأن منعها حينئذ أشد لقدرتها على الاغتسال.

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=453)

القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة (يخرج) أي لصلاة الاستسقاء (الإمام) زاد في رواية (والناس) وظاهرها العموم وليس كذلك فإنهم قسموا من يخرج لها ومن لا يخرج لها على ثلاثة أقسام قسم يخرج لها باتفاق وهم المسلمون الأحرار المكلفون والمتجالات المسنات من النساء والصبيان الذين يعقلون القرب والعبيد وقسم لا يخرج لها باتفاق وهن الشابات من النساء المفتنات والنفساء والحائض وقسم اختلف فيهم وهم الصبيان الذين لا يعقلون القرب والبهائم والشابات غير المفتنات وأهل الذمة والمشهور فيما عدا أهل الذمة لا يخرجون وأما هم فالمشهور يخرجون مع الناس لا قبلهم ولا بعدهم ويكونون على جانب ولا ينفردون بيوم ويستحب أن يأمر الإمام الناس قبل خروجهم إلى المصلى بالتوبة ورد المظالم وتحالل الناس بعضهم من بعض لأن الذنوب سبب المصائب لقوله تعالى { وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم } وسبب منه الإجابة كما جاء في الحديث ويأمرهم بالصدقة

Mas'alah: Who are the 'shaykhs' that go out for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

مشايخ؛ يعني أنه يخرج إلى المصلي لصلاة الاستسقاء الشايخ، والظاهر أن المراد بهم

Mas'alah: Are slaves like free men regarding going out for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488,

page=1610)

واعلم أن العبيد كالأحرار.

Mas'alah: Who is required to go out for istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=280)

الثانية: اتفق العلماء على أن كل من لزمته الجمعة يؤمر بالخروج لها، واختلف في البهائم والأطفال الصغار هل يؤمر بخروجهم، لأن تضرعهم مظنة الإجابة والقبول أم لا؟ فيه قولان في المذهب، وكذلك اختلف في خروج النساء المتجالات، وأما الشابة التي يخاف الفتنة بخروجها، فلا خلاف أنها لا تخرج، لأن خروجها داع إلى الفساد والفتنة.

Sub-topic – Time for Going Out to Rain Prayer

Mas'alah: When is the time for going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=948)

والخروج إلى الاستسقاء وقت خروج الناس إلى العيد عند جماعة العلماء إلا أبا

Mas'alah: What is the opinion of Abu Bakr ibn Muhammad on the time for going out to rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فإنه قال الخروج إليها عند زوال الشمس

Mas'alah: What is the ruling on the time for the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=492)

وقال في الاستسقاء: ذلك ضحى. يريد: ما لم تزل الشمس.

Mas'alah: When should the people go out for the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=741)

(وخرجوا ضحى) تقدم نصها: "تصلى ضحى"

Mas'alah: What is the ruling on the time for going out to the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5632)

والخروج إلى الاستسقاء في وقت خروج الناس إلى العيد عند جماعة العلماء إلا أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فإنه قال الخروج إليها عند زوال الشمس

Mas'alah: What is the time for going out to the rain-seeking prayer?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=218)

وجماعة من العلماء على أن الخروج لها وقت الخروج إلى صلاة العيدين إلا أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فإنه قال: إن الخروج إليها عند الزوال. وروى أبو داود عن عائشة: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى الاستسقاء حين بدا حاجب الشمس» . [الباب الثامن في صلاة العيدين] الباب الثامن في صلاة العيدين

Mas'alah: What is the time for performing the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1004)

[وقت أدائها:] وخرجوا له ضحى، يحتمل استحبابا أو سنة. سند: ذلك سنتها. مالك: إنما تكون ضحوة من النهار لا في غير ذلك من الوقت منه. وفسره ابن حبيب بأن مقداره للزوال كالعيد.

Mas'alah: When should people go out for the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=463)

وخرجوا ضحى

Mas'alah: When is the time for going out to the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

(وخرجوا) ندبا إلى المصلى (ضحى) نحوه في المدونة ففهمها الباجي على أن وقتها ذلك ولا تصلى بعده وقال ابن حبيب تصلى من ضحوة إلى الزوال وتردد سند في كونه تفسيرا لها وفي توضيحه الظاهر أنه تفسير

Mas'alah: When does the imam go out for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=237)

(ويخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة):

Mas'alah: What are the different opinions on the time of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=237)

واختلف في وقت صلاة الاستسقاء على ثلاثة اقوال: فقيل تصلى ضحوة فقط نقله الباجي عن المدونة، وقيل إلى الزوال قاله ابن حبيب، وقيل تصلى في كل وقت ولو بعد الغروب والصبح قاله في سماع أشهب، وتأوله ابن رشد على الدعاء ورده ابن زرقون بأنه خلاف الظاهر وتردد سند في قول ابن حبيب هل هو تفسير لما في المدونة، أو خلاف؟ وقطع خليل بأنه تفسير لكون عبد الوهاب وابن الجلاب وغيرهم لم يذكروا غيره وقطع بعض شيوخنا بأنه خلاف كما قلناه.

Mas'alah: When is the rain prayer performed and what are its prerequisites?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=406)

(وصلاة الاستسقاء سنة تقام). يعين عند الحاجة والمقحطة الشديدة لسقي زرع أو شرب ببئر أو سفينة يقيمها أهل الحاجة لذلك وفي إقامة المخصب للمجدب فيها تردد ابن شاس ولا بأس بتكررها إذا تأخرت الإجابة ابن حبيب ولا بأس بأيام متوالية ويستسقى في إبطاء النيل أصبغ فعل بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية على سنة الاستسقاء وحضر ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه ولا خلاف في الأمر قبله بالتوبة ورد المظالم مخافة أن تكون المعاصي سبب منع الغيث ويؤمر بالصدقة وفي استحباب الأمر بالصوم قبلها قولان والمشهور يأمرهم غير الإمام بصيام ثلاثة أيام خلافا لعبد الملك.

Sub-topic – Role of the Imam in Leading the Procession

Mas'alah: What is the procedure for the imam on the day of rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=938)

ابن حبيب: وليأمرهم الإمام أن يصبحوا يوم الاستسقاء صياما, ولو أمرهم بالصدقة وصيام ثلاثة أيام, ثم يستسقون بإثر ذلك كان أحب إلى, وقد فعله موسى ابن نصير بإفريقية حين رجع إليها من الأندلس وخرج بالناس فجعل الصبيان على حدة, والنساء على حدة, والإبل والبقر والغنم على حدة, وأهل الذمة على حدة, وخطب, ولم يدع فى خطبته لأمير المؤمنين, فقيل له فى ذلك, فقال: ليس هو يوم ذلك, ودعا الناس إلى نصف النهار, واستحسن ذلك بعض علماء المدينة. وقال: أراد استجلاب رقة القلوب بما فعل, وليس

Mas'alah: How does the imam go out for the rain prayer compared to the Eid prayer?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=401)

وقوله: (كما يخرج للعيدين) يحتمل أن يكون التشبيه فيه للمصلى، أي يخرج لها الإمام إلى المصلى كما يخرج للعيدين، ويكون قوله: (ضحوة) بيانا لوقت الخروج لا تكرارا، ويحتمل أن تكون ما في كما ظرفيه أي يخرج لها الإمام في وقت [حاشية العدوي] أي

يخرجن ندبا. [قوله: والصبيان الذين إلخ] يخرجون ندبا وقوله: والعبيد، العبد إما ذكر أو غيره وحكمه كغيره مما تقدم [قوله: وهن الشابات إلخ] خروجهن حرام [قوله: والنفساء والحائض] ظاهر اللخمي حرمة خروجهما؛ لأنه عبر بالمنع والظاهر أنه أراد به الكراهة الشديدة والمراد حال جريان الدم عليهن وكذا بعد انقطاعه وقبل الغسل. عبد الحق: بل هي الآن أشد في المنع لقدرتها على الاغتسال انتهى. وذكر عج أن الجنب يخرج إن كان فرضه التيمم أو وجد ما يغتسل به [قوله: لا يخرجون] الظاهر أن خروجهم مكروه بل صرح اللخمي بكراهة خروج الشابة [قوله: وأما هم فالمشهور يخرجون إلخ] ملخصه أن في خروج أهل الذمة وعدم خروجهم قولين، فأباح في المدونة خروجهم وكره منعهم، ومنعه أشهب وعلى الأول فهل ينفردون بيوم أو يخرجون مع الناس ويكونون أي ندبا على جانب خشية أن يسبق قدر بسقيهم فيفتتن بذلك ضعفاء المسلمين، فيه خلاف أيضا. فقال بعضهم: لا بأس بانفرادهم بيوم ومنعه ابن حبيب وهو المشهور وقوله: لا ينفردون بيوم أي يكره، أراد باليوم مطلق الزمن، ولو قال: ولا ينفردون بزمن لكان أوضح [قوله: ورد المظالم] تقدم ما فيه من أنه هل شرط في صحة التوبة [قوله: من بعض] أي من ذنوب بعض [قوله: كما جاء في الحديث] بينه الفاكهاني بقوله: «العبد الأشعث الأغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له» . [قوله: ويأمرهم] أي ندبا بالصدقة والإحسان أي لعلهم إذا أطعموا فقراءهم أطعمهم الله فإن الجميع فقراء الله، وعطف الإحسان على ما قبله مرادف وقوله: بالصدقة أراد بها التصدق أو أن العبارة على حذف مضاف أي بإعطاء الصدقة، وفي كلام الشارح رد على خليل القائل بأنه لا يأمرهم بالصدقة. تنبيه: اختلف هل امتثال أمره واجب في غير المعصية ولو في المكروه وهو ظاهر قول ابن عرفة تجب طاعته في غير المعصية، أو إنما تجب في طاعة، وهو ظاهر خبر إنما الطاعة في المعروف انتهى [قوله: ويستحب صيام ثلاثة أيام.

. . إلخ] ولا يأمر الإمام بالصيام فليس الأمر به من طريقتها واستحبه ابن حبيب [قوله: ويخرجون في ثياب البذلة والمهنة] أي ما يمتهن من الثياب، وعطفه على البذلة تفسير كما أفاده في المصباح. قال الخرشي في كبيره: والظاهر أنه ينظر في الممتهن لحال لابسه انتهى. [قوله: وعليهم السكينة] أي المهابة والرزانة. وقوله: والوقار بمعنى ما قبله كما يفيده المصباح، وهناك وجه آخر راجعه في حاشية شرح العزية [قوله: والمشهور أن الإمام لا يكبر عند خروجه إليها] ومقابله ما لأبي بشير من التكبير [قوله: يخرج لها الإمام إلى المصلى إلخ] أي في غير أهل مكة، وأما أهل مكة

Mas'alah: How is the going out for rain prayer similar to Eid prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=454)

وقوله (كما يخرج للعيدين) يحتمل أن يكون التشبيه فيه للمصلى أي يخرج لها الإمام إلى المصلى كما يخرج للعيدين ويكون قوله (ضحوة) بيانا لوقت الخروج لا تكرارا ويحتمل أن تكون ما في كما ظرفيه أي يخرج لها الإمام في وقت خروجه للعيدين ويكون قوله ضحوة تكرارا وعلى الاحتمالين فليس التشبيه في الصفة لأن خروجهم للعيدين يكون بإظهار الزينة وهنا بإظهار الذلة والفاقة

Sub–topic – Congregation Departure After the Prayer

Mas'alah: What is the ruling on repeating the going out for the rain prayer?

Source Book: Al–Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al–Madinah (book_id=6616, page=343)

فصل [11 – الدليل على تكرار الخروج للاستسقاء] : وإنما قلنا: لا بأس بتكرار الخروج لأن الخروج إنما احتيج إليه لتأخر المطر والحاجة إليه والرجاء من الله تعالى إجابة الدعاء بالغياث، وما دامت الحاجة قائمة، فالمعنى موجود، وقد روي: "أن الله يحب الملحين في الدعاء" [1].33359468

Mas'alah: Can the rain prayer be performed multiple times in a year and who should attend?

Source Book: Al–Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وسألت مالكا هل يستسقى في العام الواحد مرتين أو ثلاثا؟ قال: لا أرى بذلك بأسا، قلت: هل كان يأمر مالك بأن يخرج بالحيض من النساء والصبيان في الاستسقاء؟ قال: لا أرى أن يؤمر بخروجهن، ولا يخرج الحيض على حال، فأما النساء والصبيان فإن خرجوا فلا أمنعهم أن يخرجوا، وأما من لم يعقل من الصبيان الصلاة فلا يخرجوا ولا يخرج إلا من كان منهم يعقل الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on the congregation departing after the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=408)

وقوله (ثم ينصرف وينصرفون) يعني أنهم لا يزيدون على ذلك شيئا والله أعلم.

Sub-topic – Prerequisites and Etiquettes Before the Prayer

Mas'alah: What acts of devotion are recommended before the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=513)

يستنزل به الإجابة، وكذلك ذكر الله سبحانه، عن من رضى من أنبيائه، وليومروا قبل ذلك بما يرقهم، ويدخل عليهم سبب خشوع، وأن يصوموا اليوم واليومين والثلاثة. وهذا قول مالك، وأبي المغيرة، ومن حضرنا استسقاء من ولاتنا.

Mas'alah: What does Ibn Habib say about fasting before the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=513)

قال ابن حبيب: وليأمرهم الإمام أن يصبحوا صياما، وقد فعله عمر، ولو أمرهم بالصادقة وصيام ثلاثة أيام كان أحب إلي. وقد فعله موسى بن نصير بإفريقية، وخرج بالناس، فجعل الصبيان على حدة، والنساء على حدة، والإبل والبقر على حدة، وأهل الذمة على حدة، وصلى وخطب، ولم يدع في الخطبة لأمير المؤمنين، فقيل له في ذلك، فقال: ليس هو يوم ذلك. ودعا، ودعا الناس إلى نصف النهار. واستحسن ذلك بعض علماء المدينة، وقال: أراد استجلاب رقة القلوب بما فعل.

Mas'alah: What are the recommended acts before and during the rain prayer?

Source Book: Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=1703, page=128)

ويستحب قبلها صيام ثلاثة أيام ولا يأمرهم الإمام به خلافا لعبد الملك، بل يستحب له أن يأمرهم قبلها بالتوبة والصدقة والإقلاع عن الذنوب والآثام والمظالم ويحالل بعضهم بعضا، ويخرجون إلى المصلى مشاة بسكينة ووقار في ثياب بذلة أذلة [1] وجلين بتخشع، وإن متجالة وشيخا وصبيا إن عقل، وإلا فلا على المشهور؛ كبهيمة وحائض على المعروف، وفي أهل الذمة، ثالثها: المشهور يخرجون معهم في ناحية منفردين بيوم ولا يمنعون من التطوف بصلبانهم، بل من إظهارها للمسلمين في الاستسقاء وغيره، وهي ركعتان كالنفل يقرأ فيها بكسبح، والشمس وضحاها جهرا، وتصلى ضحوة. وقال ابن حبيب: للزوال. ابن شعبان: وبعد الصبح والمغرب. ويجوز النفل فيها مطلقا،

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(و) ندب (صيام ثلاثة أيام) قبله فيخرجون مفطرين للتقوي على الدعاء كيوم عرفة

Mas'alah: What is the ruling on giving charity before the rain prayer?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(و) ندب (صدقة) قبله أيضا لأن الصدقة تدفع البلاء

Mas'alah: Does the imam command fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(ولا يأمر بهما) أي بالصوم والصدقة (الإمام) ضعيف والمعتمد أنه يأمر بهما الإمام ثم إذا أمر بهما وجبت طاعته

Mas'alah: What does the imam command before the rain prayer besides fasting and charity?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(بل) يأمرهم (بتوبة) [حاشية الدسوقي] المراد لولا حضورهم تأمل (قوله ولا حائض ولا نفساء) أي فيمنعان من الخروج على جهة الكراهة ولا فرق بين حال جريان دمهما وبين انقطاعه وقبل الغسل منه (قوله ولا يمنع ذمي) أي من الخروج كما لا يؤمر به وقوله ولا يمنع إلخ أي سواء خرج من غير شيء بصحبته أو خرج معه صليبه فلا يمنع من إخراجه معه ولا من إظهاره حيث تنحى به عن الجماعة وإلا منع (قوله أي وقت) أشار بهذا إلى أن المصنف عبر باليوم وأراد به مطلق الزمن والمعنى وانفرد بمكان يجلس فيه عن المسلمين لا بوقت يخرج فيه قال ابن حبيب يخرجون وقت خروج الناس ويعتزلون في ناحية ولا يخرجون قبل الناس ولا بعدهم (قوله ولا يدعو) أي الإمام في خطبته لأحد من المخلوقين لا للسلطان ولا لغيره، وهذا ما لم يخش من السلطان أو من نوابه وإلا دعا له فيها (قوله وبدل) أي ترك وغير التكبير و (قوله بالاستغفار) أي فيأخذه ويفعله فالباء داخلة على المأخوذ لا على المتروك كما أشار له الشارح بقوله بأن يستغفر إلخ (قوله

وبالغ في الدعاء إلخ) المراد بالمبالغة في الدعاء الإطالة فيه كما هو المأخوذ من كلام ابن حبيب (قوله رداءه) أي وأما البرانس والغفائر فإنها لا تحول إلا أن تلبس كالرداء (قوله يجعل يمينه إلخ) أشار بهذا إلى أن يمينه منصوب بعامل محذوف ويجوز أن يكون منصوبا على أنه بدل بعض من كل (قوله والمصنف ظاهر إلخ) أي لأن المتبادر أن قوله ثم حول إلخ عطف على قوله وبالغ في الدعاء، ولك أن تجعل قوله ثم حول عطفا على قوله مستقبلا أي ثم بعد الاستقبال حول إلخ وحينئذ يكون ماشيا على المذهب كذا في ح أو أن ثم للترتيب الذكري (قوله دون النساء) أي الحاضرات فلا يحولن لئلا ينكشفن ولا يكرر الإمام ولا الرجال التحويل (قوله وندب خطبة بالأرض) الظاهر أن الخطبة في ذاتها مستحبة وكونها بالأرض مستحب آخر قاله شيخنا (قوله فيخرجون مفطرين للتقوى على الدعاء كيوم عرفة) فيه أنهم في يوم عرفة لكونهم مسافرين يضعفهم الصوم وهنا ليس كذلك ولذا اعتمد البناني ما لابن حبيب من خروجهم صائمين وبه قال ابن الماجشون أيضا كما قال البدر القرافي وارتضاه شيخنا (قوله والمعتمد أنه يأمر بهما الإمام) هذا قول ابن حبيب ونص البيان في كتاب الصيام قال ابن حبيب ولو أمرهم الإمام أن يصوموا ثلاثة أيام آخرها اليوم الذي يبرزون فيه كان أحب إلي اهـ بلفظه وهو يقتضي أنهم يخرجون صائمين وهو خلاف ما يقتضيه المصنف اهـ وفي المواق أن مالكا قال فيه من تطوع خيرا فهو خير له ولا يصح نفي الصوم على العموم غاية الأمر أنهم يوكلون لاختيارهم ولا يأمر به الإمام كما قال المصنف خلافا لابن حبيب القائل أن الإمام يأمر بالصوم فقد علمت أن في الصوم قولين هل يأمر به الإمام أو لا وأنه لم يقل أحد بأنه يأمر به الإمام إلا ابن حبيب، وأما الصدقة ففي ح قال ابن عرفة ابن حبيب ويحض الإمام على الصدقة ويأمر بالطاعة ويحذر من المعصية اهـ وفي بهرام قال ابن شاس يأمرهم بالتقرب والصدقة بل حكى الجزولي الاتفاق على ذلك اهـ قال تت ولعل ما ذكره الجزولي طريقة فلا نظر قال طفى لم يقل أحد فيما أعلم أنه طريقة لابن عرفة

ولا غيره بل لم يقل به أحد فيما أعلم أنه لا يأمر بالصدقة فضلا عن أن يكون طريقة اهـ بن إذا علمت ذلك تعلم أن المعتمد في الصدقة أنه يأمر بها وأن المعتمد في الصوم عدم الأمر به (قوله وجبت طاعته) أي لأنه إن أمر بمندوب أو مباح وجبت طاعته

Mas'alah: What acts of devotion are recommended before the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=735)

وكذلك ما كان من التباعات لله سبحانه من تضييع صلاة، ومنع زكاة، أو غير ذلك، وندبوا إلى الصدقة [1] والصيام؛ لأن ذلك قربان يقدمه قبل سؤال حاجته، وأمروا أن يكونوا مشاة متذللين غير متزينين؛ لأنه صفة سير المذنب إذا أخذ بذنبه وكان يسعى في الفكاك منه، وقال ابن عباس: "خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الاستسقاء متبذلا متواضعا متضرعا، حتى أتى المصلى، فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير، وصلى ركعتين كما يصلي في العيد" ، وهذا [2] حديث صحيح، ذكره الترمذي [3] في مسنده [4].

Mas'alah: Should fasting precede the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=652)

وهل يقدم قبله صيام ثلاثة أيام؟ في المذهب قولان: المشهور أنه لا يقدم. واستحبه ابن حبيب. ولا شك أن الصوم من أجل القرب، وإنما كرهه في المشهور على عادته في كراهية التحديد في المواضع التي لم يثبت التحديد بها لئلا يظن أنها فرض أو سنة. فإذا

فعل الناس ما أمروا به برز من إليه الصلاة بالناس إلى موضع يجتمعون فيه فيكون في غير المسجد، وهي السنة. ويبرز الناس والإمام على حالة التورع [3] والسكينة والتضرع، لا مظهرين للزينة، بل بعكسها.

Mas'alah: What are the etiquettes and preparations for the rain prayer?

Source Book: Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=5627, page=273)

كما يخرج للعيدين ضحوة فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ بـ {سبح اسم ربك الأعلى} {والشمس وضحاها} وفي ـــــــ ورد المظالم وذلك قبل خروجهم إلى المصلى لأن الذنوب سبب المصائب قال الله تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} وسبب منع الإجابة كما جاء في الحديث قد بينه الفاكهاني بقوله: "العبد الأشعث الأغبر يمد يديه إلى السماء يا رب! يا رب! ومطعمه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك" ويأمرهم بالصدقة والإحسان ويستحب صيام ثلاثة أيام قبل الاستسقاء ويخرجون في ثياب البذلة والمهنة وعليهم السكينة والوقار

والمشهور أن الإمام لا يكبر عند خروجه إليها وقوله: "كما يخرج للعيدين" يحتمل أن يكون التشبيه فيه للمصلى أي يخرج لها الإمام إلى المصلى كما يخرج للعيدين أي في غير أهل مكة وأما هم فيستسقون بالمسجد الحرام كما أنهم يصلون فيه وحينئذ يكون قوله: "ضحوة" بيانا لوقت الخروج لا تكرارا فإذا وصل الإمام إلى المصلى "ف" إنه "يصلي بالناس ركعتين" فقط باتفاق من يقول بمشروعيتها ويجوز التنفل قبلها وبعدها ونقل ابن حبيب عن ابن وهب كراهة ذلك قياسا على صلاة العيد والقائل بالجواز يفرق بأن الاستسقاء يقصد فيه التقرب بالحسنات لترفع العقوبات ولا كذلك العيد "ويجهر

فيهما بالقراءة" اتفاقا لما صح أنه صلى الله عليه وسلم جهر فيهما بالقراءة يقرأ في الركعة الأولى "بـ" أم القرآن و {سبح اسم ربك الأعلى} ونحوها وفي الركعة الثانية: بأم القرآن {والشمس وضحاها} ونحوها وإنما خص هاتين السورتين بالذكر لأنه صلى الله عليه وسلم قرأ بهما فيهما روي قوله "وفي"

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer regarding repentance and reconciliation?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

ويستحب أن يأمر الإمام قبله بالتوبة والإقلاع عن الذنوب والآثام والمظالم، وأن يتحالل الناس بعضهم من بعض مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث، قال الله تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} . أيضا فقد تمنع المظالم من إجابة الدعاء، كما جاء في الحديث الصحيح

Mas'alah: What is the ruling on commanding charity before the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

ويأمرهم بالتقرب الصدقات لعلهم إذا أطعموا فقراءهم أطعمهم [الله] ، فإن الجمع فقراء إليه.

Mas'alah: What are the recommended acts before the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=454)

والإحسان ويستحب صيام ثلاثة أيام قبل الاستسقاء ويخرجون في ثياب الذلة والمهنة وعليهم السكينة والوقار

Mas'alah: Is it recommended to fast three days before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

وصيام ثلاثة أيام قبله؛ يعني أنه يندب صوم ثلاثة أيام قبل الخروج إلى الاستسقاء، لترق القلوب، ويذهب غلظها، فتقبل الموعظة؛ وهل يخرجون بعد الثالث مفطرين؟ للتقوي على الدعاء، كيوم عرفة، وهو ظاهر كلام المصنف، وبه قرره التتائي في صغيره، وبعض الشراح، أو يخرجون في الثالث صائمين؟ وعليه التتائي في كبيره لخبر: (دعوة الصائم لا ترد عليه (2)) ، وقوله: "قبله" ؛ قال في الحاشية: الصواب إسقاطه؛ لأن النص خروجهم في الثالث صائمين، وقال بعد ذلك: والمذهب أنهم يخرجون صائمين. قاله الشيخ إبراهيم.

Mas'alah: Is it recommended to give charity before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

وصدقة؛ يعني أنه يندب أيضا التصدق قبل صلاة الاستسقاء رجاء مجازاتهم بجنس فعلهم، فإنه جاء: من أطعم أطعم ومن أحسن أحسن إليه.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1619)

يأمر بصيام الأيام الثلاثة والصدقة المأتي بهما قبل صلاة الاستسقاء ليلا يكون فعلهما لأجل الإمام أي السلطان، فلا ينجحان. قاله الشيخ عبد الباقي. قال الشيخ محمد بن الحسن: أي لأنهما حينئذ فعلا لطاعة المخلوق لا لطاعة الخالق، فلا يكون فيهما إخلاص، وفيه نظر ظاهر. انتهى. وما ذكره من أنه لا يأمر بالصدقة، خلاف قول ابن شأس واللخمي والمازري إنه يأمر بها؛ وحكى عليه الجزولي الاتفاق، فأقل مراتبه أن يكون هو المعول عليه. قال الشيخ عبد الباقي: وإذا أمر بهما وجبت طاعته، قال الشيخ البناني: فيه نظر في نحو هذا مما ليس من المصالح العامة. انتهى. ابن عرفة: إن أمر بمباح وجب، وإن أمر بمكروه فقولان، وعبارة الشيخ أحمد زروق: تجب طاعة الإمام في كل ما يأمر به ما لم يأمر بمحرم مجمع عليه. انتهى. وفي الحطاب ما نصه: قال ابن عرفة: ابن حبيب: ويحض على الصدقة ويأمر فيها بالطاعة، ويحذر من المعصية. انتهى. وأما ما ذكره في الصوم فمسلم لأنه موافق لما في الجواهر، واستحب ابن حبيب الأمر به؛ وهو قول مالك والمغيرة. قاله الشبراخيتي. الرماصي: لم يقل أحد فيما علمت أنه لا يأمر بالصدقة، وأما الصوم فقد علمت أنه لم يقل أحد باستحبابه، إلا ابن حبيب، وقد تقدم أنه قال: يأمر به الإمام. قاله الشيخ محمد بن الحسن.

Mas'alah: Should the imam command repentance before the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1619)

بل بتوبة؛ يعني أن الإمام يستحب له أن يأمر بالتوبة من الذنوب قبل صلاة الاستسقاء، والتوبة هي الندم على المعصية لقبحها شرعا ولا يضره استحسانها طبعا. التفتازاني: وقع التردد في الندم لخوف النار أو لطمع الجنة، هل يكون توبة أم لا؟ ومعنى ذلك هل هو ندم عليها لقبحها شرعا، أو لكونها معصية، أم لا؟ وكذا وقع التردد في التوبة عند مرض مخوف بناء على أن ذلك الندم، هل هو لقبح المعصية؟ أو للخوف لما في الآخرة من معاينة النار. ومعنى الندم تحزن وتوجع على أن فعل، وتمني كونه لم يفعل.

Mas'alah: Should people be commanded to give charity and fast before going out for istisqa' in Maliki fiqh?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=280)

الرابعة: هل يؤمر الناس قبل الخروج للاستسقاء بالصدقة والصيام أم لا؟ والمشهور أن ذلك غير متوجه خوفا من اعتقاد الإجابة، واستحبه ابن حبيب في هذا الموطن، لأنه أقرب إلى الخضوع وأدعى إلى الإجابة.

Sub-topic – Attendance of Children and Animals

Mas'alah: Who among women, children, and animals may attend the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=741)

(مشايخ ومتجالة وصبية لا من لا يعقل منهم وبهيمة وحائض) المازري: يخرج للاستسقاء الرجال ومن يعقل الصلاة من الصبيان والمتجالات من النساء وقال بعض أشياخي: اختلف في خروج من لا يعقل الصلاة من الصبيان وخرج على منع الحائض ومن

لا يعقل منع خروج البهائم وذكر أن موسى بن نصير أجاز ذلك ابن يونس: استحسن فعل موسى بن نصير بعض علماء المدينة وقال: أراد استجلاب رقة القلوب بما فعل وليس بلازم انتهى

Mas'alah: Should children, women, and animals be brought out for the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=652)

وأما الأطفال والنساء والبهائم فهل يؤمر بإخراجهم؟ قولان: المشهور أنهم لا يخرجون، إذ من سنتها الصلاة [وخروج غير المتجالة [4] من النساء عورة] [5] والشاذ الأمر

بخروجهم توسلا إلى الله تعالى بمن لا ذنب له، وهذا في غير النساء. وأما النساء فلا يختلف في منع خروج من يخاف الفتنة بخروجها. (1) ساقط من (ر) . (2) في (ق) التورع. (3) في (ق) الخضوع. (4) المتجالة هي: المرأة العجوز التي انقطع أرب الرجال منها. (5) ساقط من (ت) .

Mas'alah: What is the ruling on taking out children and animals for the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

والمشهور أن إخراج الصبيان والبهائم فيها غير مشروع، وقيل: يخرجون.

Mas'alah: Do discerning boys go out for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

وصبية؛ يعني أن الصبية الذين يعقلون الصلاة يخرجون إلى المصلي لصلاة الاستسقاء، وليس في قول المدونة: ولا يؤمر النساء والصبيان بالخروج إليها، فإن خرجوا لم يمنعوا -انتهى- ما يدل على خروج من ذكر، وإنما اعتمد المصنف قول اللخمي: يخرج إلى الاستسقاء ثلاثة: الرجال ومن يعقل الصلاة من الصبيان والمتجالات من النساء، لا من يعقل منهم؛ يعني أنه لا يخرج إلى المصلي لصلاة الاستسقاء من لا يعقل القربة من الصبيان.

Mas'alah: Are animals brought out for the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1610)

وبهيمة، قال في القاموس: البهيمة كل ذات أربع قوائم ولو في الماء، أو كل حي لما يميز؛ يعني أن البهائم لا تخرج في الاستسقاء كالصبية الذين لا يعقلون القربة، فليس ذلك بمشروع، وجنح ابن حبيب كالشافعي لخروجهم، لخبر: (لولا أطفال رضع وشيوخ ركع ودواب رتع لصب عليكم العذاب صبا (1)) ، ويجاب للمشهور بأن المعنى: لولا وجودهم لا حضورهم.

Mas'alah: Who is permitted to go out for rain prayer and who is not?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1611)

وأعلم أن الأقسام ثلاثة: قسم يخرجون باتفاق؛ وهم الرجال والصبيان الذين يعقلون الصلاة والعبيد والمتجالات من النساء، وقسم لا يخرجون باتفاق، وهو النساء في حال حيضهن ونفاسهن لنجاستهن وكذلك الشابة الناعمة لأن خروجها ينافي الخشوع، وقسم اختلف فيهم؛ وهم البهائم والصبي الذي لا يعقل والشابة التي ليست بناعمة وأهل الكتاب. قاله الجزولي في شرح الرسالة، قاله الخرشي. والمشهور أن إخراج الصبيان والبهائم غير مشروع، وقيل: يخرجون، وكذلك الشابة التي لا تخشى منها الفتنة، وأباح في المدونة خروج أهل الذمة، ومنعه أشهب، ولا يمنع الذميون من إظهار صليبهم إذا تنحوا به كن الجماعة والتطوف به وشركهم وقت الاستسقاء، ويمنعون من إظهار ذلك

في أسواق المسلمين في الاستسقاء وغيره، كما يمنعون من إظهار الزنى وشرب الخمر. قاله الشيخ عبد الباقي.

Mas'alah: Who among animals should not be brought out for rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=464)

لا من لا يعقل منهم

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1111)

والجواب عن السؤال الثالث: أن يقال: يخرج للاستسقاء الرجال ومن يعقل الصلاة [1] من الصبيان ومن المتجالات من النساء. ومنع في المدونة من خروج من لا يعقل من الصبيان والحيض من النساء. وذكر عن الشيخ أبي محمد رحمه الله أنه حمل ذلك على أنها لا تخرج في حال جريان دمها لأنها ممنوعة من الصلاة. ألا تراه قال ولا صبي لا يعقل الصلاة. قال أبو محمد عبد الحق رحمه الله لم يرد أبو محمد إباحة خروجها إذا زال دمها بل منعها حينئذ أشد لقدرتها على الاغتسال. وإنما قصد أن دمها وإن كان جاريا فإنه يمنع من الخروج لمنعه من الصلاة لئلا يظن ظان أن إباحة القراءة لها [2] حينئذ تبيح الخروج. فإذا منعت الحائض كان النساء على ثلاث مراتب. حائض تمنع ومتجالة لا يكره خروجها وشابة طاهرة [3] يكره خروجها. فإن خرجت لم تمنع. قال بعض أشياخي اختلف في خروج من لا يعقل من الصبيان، والشواب من النساء، وأهل الذمة، والبهائم. وخرج على منع الحائض، ومن لا يعقل الصلاة، منع خروج البهائم.

وذكر أن موسى بن نصير أجاز ذلك. وحكي ما قدمنا ذكره حين استسقى بأهل القيروان فأمر بالولدان على حدة والنساء على حدة والبقر والغنم على حدة.

Mas'alah: Who among women and children should go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

ما يدل على طلب خروج من ذكر كما يفيده المصنف وإنما اعتمد قول اللخمي يخرج إلى الاستسقاء ثلاثة الرجال ومن يعقل القربة من الصبيان والمتجالات من النساء اهـ.

Mas'alah: Should those who do not understand the act of devotion go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

وأطلق المصنف كالأصحاب في طلب الخروج والظاهر تقييده بمن بغير مكة فإن أهلها يستسقون بالمسجد الحرام كالعيد قاله بعض وأشار إلى المختلف في خروجه بقوله (لا من لا يعقل) القربة (منهم) أي من الصبية (وبهيمة) فليس بمشروع على المشهور كما قاله ابن بشير وجنح ابن حبيب كالشافعي لخروجهم لخبر لولا أطفال رضع وشيوخ ركع ودواب رتع لصب عليكم العذاب صبا اهـ.

Mas'alah: What is the interpretation of the hadith about children and animals in relation to the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

ويجاب للمشهور بأن المعنى لولا وجودهم لا حضورهم وأشار إلى القسم المتفق ـــــــ (وكرر) قول ز استنانا اعترضه طفى بأنه خلاف قول المدونة وجائزان يستسقى في السنة مرارا وخلاف ما في النوادر عن ابن حبيب لا بأس به أياما واقتصر عليه ابن عرفة وصاحب الجواهر فيحمل كلام المؤلف على الجواز (ببذلة) بكسر الموحدة وسكون الذال المعجمة قاله

Mas'alah: Who is permitted to go out for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=237)

اعلم أنه اختلف في خروج أربعة، الأول: من لا يعقل الصلاة من الصبيان يمنع في المدونة خروجهم وأجازه غيره والثاني: أهل الذمة قال في المدونة ولا يمنعون من الخروج ومنعه أشهب في مدونته وصوبه بعض شيوخنا قائلا: إذ لا يتقرب إلى الله تعالى بأعدائه، وقد قال بعض الناس من أعظم العار أن يتوسل إلى الله بأعدائه، وعلى الأول، فقال ابن حبيب يخرجون وقت خروج الناس، ويعتزلون في ناحية ولا يخرجون قبل الناس ولا بعدهم لئلا يوافقوا نزول المطر فيكون ذلك فتنة لضعفة الناس. وقال عبد الوهاب يجوز انفرادهم بالخروج، الثالث: خروج المرأة الشابة فتخرج إن كانت غير حائض وروى اللخمي يكره لها ولا تمنع وأما الحائض فلا تخرج باتفاق، وكذلك من يخشى من خروجها الفتنة فإنها تمنع باتفاق قاله ابن حبيب، الرابع: البهائم قال اللخمي:

على قول المدونة تمنع الحائض كما يمنع من خروج البهائم، وأجاز ذلك موسى بن نصير حين استسقى بأهل القيروان فخرج إلى المصلى، وفرق بين الولدان وأمهاتهم وأخرج البهائم على حدة قال ابن حبيب فر أيت المخزومي وغيره من علماء المدينة يستحسنون ذلك، ويقولون إنما أراد بإخراج المواشي وتفرقة الولدان من الأمهات أن يستدعي بذلك رقة قلوب الناس والاجتهاد في الدعاء.

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=466)

مشايخ ومتجالة وصبية لا من لا يعقل منهم، وبهيمة وحائض، ولا يمنع ذمي وانفرد لا بيوم. (ش) الجزولي في شرح الرسالة الذين يخرجون للاستسقاء ثلاثة أقسام: قسم يخرجون باتفاق، وهم الرجال والصبيان الذين يعقلون الصلاة والعبيد والمتجالات من النساء. وقسم لا يخرجون باتفاق وهن النساء في حال حيضهن ونفاسهن؛ لأنهن منجوسات، وكذا الشابة الناعمة؛ لأن خروجها ينافي في الخشوع. وقسم اختلف فيهم وهم البهائم والصبي الذي لا يعقل والشابة التي ليست بناعمة وأهل الكتاب. انتهى ابن شاس. والمشهور أن إخراج الصبيان والبهائم غير مشروع، وكذلك الشابة التي لا يخشى منها الفتنة. وأباح في المدونة خروج أهل الذمة، ومنعه أشهب، ثم إنا إذا قلنا بالإباحة فهل ينفردون بيوم أو يخرجون مع الناس ويكونون على جانب؛ خشية أن يسبق قدر بسقيهم فيفتتن ضعفاء المسلمين بذلك؟ فيه خلاف، فقال القاضي أبو محمد: لا بأس بانفرادهم بيوم، ومنعهم ابن حبيب، وهو المشهور ابن حبيب. وإذا خرجوا فلا يمنعون من التطوق بصلبانهم، ويكونون في ناحية مفصولين من المسلمين، ويمنعون من إظهارها في الأسواق وفي جماعة المسلمين في [حاشية العدوي] قوله ويخاطب بها

الذكر البالغ) ظاهره: حرا أو عبدا (قوله وأما الصغير. . . إلخ) الفرق بين الاستسقاء والكسوف – حيث يطالب بصلاة الكسوف استنانا والاستسقاء سنة – أن الكسوف عام في سائر الأقطار، بخلاف الاستسقاء قد لا يكون عاما. (قوله كلامه يفيد أنه مطلوب) أي على طريق السنية بسبب المار في أيام لا في يوم واحد على طريق الندب فيما يندب فيه إن تأخر حصول المطلوب بأن لم يحصل منه شيء، أو حصل دون الكفاية. (قوله والذي في المدونة أنه جائز) أي: فإنها قالت: وجائز أن يستسقي في السنة مرارا، ثم أقول: قول المدونة جائز أي: مأذون فيه فيصدق بالمطلوب المراد، فلا ينافي المصنف. والأحسن أن يقال: وكرر سنة وندبا وجوازا على أحوال الاستسقاء الثلاثة. وكتب محشي تت فقال: تعبيره بالفعل ظاهر في مطلوبيته وفي المدونة، وجائز أن يستسقي في السنة مرارا. وفي النوادر عن ابن حبيب: لا بأس به أياما، واقتصر عليه ابن عرفة وصاحب الجواهر فيحمل المؤلف على الجواز، فقول الحطاب ومن تبعه: وكرر على وجه السنية خلاف ما قاله اهـ. أقول: كون عبادة يعقل أنها جائزة مستوية الطرفين بعيد، فالظاهر أن مرادهم بالجواز الإذن. (قوله إلى المصلى) أطلق المصنف كالأصحاب في طلب الخروج، والظاهر تقييده بمن بغير مكة فإن أهلها يستسقون في المسجد كالعيد. (قوله متخشعين) وهو تكلف الخشوع وينشأ منه ظهور الخشوع، فأشار به إلى أنه إذا لم يكن حاصلا لهم فإنهم يتكلفونه. (قوله إلى مصلاهم) أي: خائفين، وقوله إلى مصلاهم متعلق بقوله الخروج (قوله إذا رأى مخايل العقوبة) أي: أمارات العقوبة، كاحتباس المطر (قوله والبذلة ما يمتهن من الثياب) والظاهر أنه ينظر في ذلك لحال لابسه. قاله في ك. (تنبيه) : حكى السيوطي أن السلطان المؤيد خرج للاستسقاء في جبة بيضاء وطاقية بيضاء، ولم يركب ولم يجلس على شيء، وأمر الإمام بعدم الدعاء له (قوله لا من. . . إلخ) معطوف على محذوف أي: وصبية يعقلون، لا من لا يعقل. وقوله: لا بيوم، معطوف على محذوف أي: انفرد بموضع لا بيوم (قوله ولا

يمنع) أي: يكره. وقوله: وانفرد أي ندبا. وقوله ولا بيوم أي يكره (قوله الذين يخرجون) أي: يتعلق بهم الخروج إثباتا ونفيا. (قوله وهم الرجال) أي: على سبيل السنية، وقوله والصبيان والمتجالات من النساء أي: على سبيل الاستحباب كما في شرح شب أي: المتجالات التي لا إرب للرجال فيها احترازا عن غيرها، فلا تخرج أي: لا تؤمر بالخروج فإن خرجت لم تمنع. واعلم أن النساء عند اللخمي على ثلاث مراتب: متجالة يحسن خروجها، وشابة طاهر يكره خروجها وإن خرجت لم تمنع، وحائض تمنع من الخروج اهـ. والمصنف تابع للخمي (أقول) ظاهره أنه يحرم على الحائض الخروج، ولا وجه للحرمة إذا خرجت للصحراء، بل الظاهر الكراهة. نعم لو أرادت الخروج لصلاة لكانت الحرمة ظاهرة، وكذلك الشابة الناعمة يحرم خروجها إن كان يؤدي للفتنة. (قوله في حال حيضهن. . . إلخ) أي: حال جريان دمهن، وكذا بعد انقطاعه وقبل الغسل، بل هي الآن أولى بالمنع لقدرتها على الاغتسال اهـ. وأما الجنب فإنه يخرج إن كان فرضه التيمم، أو وجد ماء يغتسل به، وإلا فلا (قوله غير مشروع) الظاهر أنه أراد الكراهة. (قوله وكذلك الشابة) أي: يكره. (قوله وأباح في المدونة) المراد أن يسوغ لنا عدم منعهم. (قوله ومنعه أشهب) أصل المنع الحرمة، والظاهر أنه أراد الكراهة. (قوله ويكونون على جانب) أي: ندبا، والتعليل بالمظنة فلا يقال: إنه يقتضي الحرمة كما في عب (قوله وبانفرادهم بيوم) أي بزمن لا قبل ولا بعد فلم يرد باليوم اليوم المعروف. (قوله من التطوق) أي: يجعلونه

الاستسقاء وغيره. فقوله: مشايخ وما بعده يحتمل النصب على الحال والرفع على أنه مبتدأ محذوف خبره، أي: خرجوا حال كونهم، أو وفيهم مشايخ، ويجوز الرفع على أنه بدل من الواو في وخرجوا، أو الفاعلية بناء على أن الواو في: وخرجوا حرف على لغة من يلحق الفعل علامة جمع أو تثنية، وهي لغة: أكلوني البراغيث. والظاهر أن المراد

بالمشايخ ما قابل الصبية لا المشايخ بالمعنى المذكور في الوقف. . (ص)

Mas'alah: Who should go out for the rain prayer and what about non-Muslims?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

اللخمي يخرج للاستسقاء ثلاث الرجال ومن يعقل الصلاة من الصبيان والمتجالة من النساء واختلف في خروج أربعة ومن لا يعقل الصلاة من الصبيان والشواب من النساء وأهل الذمة والبهائم والمنع في أهل الذمة حسن ثالثها المشهور يخرج معهم في ناحية لا منفردين بيوم ولا يمنعون من التطواف بصلبانهم بل من إظهارها للمسلمين في الاستسقاء وغيره.

Mas'alah: Who is permitted to go out for the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=554)

قوله: (مشايخ، ومتجالة، وصبية) يريد: الصبيان الذين يعقلون، يدل عليه ما بعده، ولا خلاف في جواز خروج من ذكر إليها، قاله [4] الجزولي، وظاهر كلام ابن شاس بخلافه [5].

Mas'alah: What is the ruling on taking children and animals to the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=554)

قوله: (لا من لا يعقل منهم، وبهيمة [6] أي: من الصبيان. [7] ابن شاس: المشهور أن إخراج [8] الصبيان، والبهائم غير مشروع، وقيل: يخرجون [9].

Mas'alah: Should those not in need attend the rain prayer for the sake of those in need?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=558)

قوله: (واختار إقامة غير المحتاج بمحله لمحتاج) يريد: أن اللخمي اختار إقامة المخصبين [3] لصلاة الاستسقاء لأجل المجدبين [4]؛ لقوله تعالى: {وتعاونوا على البر والتقوى} (المتن) uare-brackets"><[المائدة: 2] ، ولقوله عليه السلام في الصحيحين: (المتن) uotes"><"من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل" [5].

المازري: وفي ذلك عندي نظر؛ لأنه [6] لم يقم على صلاتهم دليل، وإليه أشار بقوله: (قال: وفيه نظر) . المازري: وأما دعاؤهم لهم فمندوب [7].

BAB 3

باب صلاة الاستسقاء

The Chapter on the Rain Prayer

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Description of the Rain Prayer (Rak'ahs and Recitation)

Mas'alah: How is the rain prayer performed and what is the ruling on the sermon?

Source Book: Al-Durr al-Thamin wa-al-Mawrid al-Mu'in (book_id=1885, page=366)

ويصلى ركعتين كالنوافل جهرا ثم يخطب على الأرض بعدهما كالعيدين ويبدل التكبير بالاستغفار ويبالغ في الدعاء آخر الخطبة الثانية ويستقبل القبلة حينئذ ويحول رداءه تفاؤلا مايلى ظهره إلى السماء وما على اليمين على اليسار ولا ينكسه كذلك يفعل الرجال قعودا ولا يخرج إليها من لايعقل من الصبيان على المشهور ولا الحائض ولا البهائم والمشهور أن أهل الذمة لايمنعون من الخروج للاستسقاء وينعزلون بموضع عن المسلمين ولايخرجون فى يوم لم يخرج فيه المسلمون

Mas'alah: What is recited in the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وفي الكتاب يقرأ فيهما بسبح والشمس وضحاها ونحوهما وقاله ابن

حنبل وقال (ش) ب (ق) وفي الثانية ب {اقتربت الساعة} لنا المقصود الدعاء والاستغفار فيوجد في الصلاة

Mas'alah: How does the imam perform the rain prayer?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=278)

يخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها وفي كل ركعة سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم ثم [الفواكه الدواني] [باب في صلاة الاستسقاء] (باب في) بيان (صلاة الاستسقاء) بالمد وهو لغة طلب السقي، وشرعا طلب السقي من الله تعالى لقحط نزل بهم أو بدوابهم، وهي مشروعة عند جمهور الأئمة خلافا لأبي حنيفة في قوله: لا تصلى؛ لأنها بدعة وحمل ما ورد مما يدل على فعلها على الدعاء ودليل المشهور قوله تعالى: {وإذ استسقى موسى لقومه فقلنا اضرب بعصاك الحجر} [البقرة: 60] وقوله تعالى: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] الآية، وما في الصحيحين: من «أنه - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى فاستسقى واستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين» . وفي رواية البخاري: «جهر فيهما بالقراءة» والإجماع على ذلك، وتشرع عند تأخير النيل والمطر، وقد احتاج الزرع أو الآدمي أو الحيوان البهيمي إلى الماء فيأمر الإمام الناس بالتوبة والاستغفار والإتيان بما يجب عليهم؛ لأن تغير الحال إنما يكون غالبا لارتكاب الذنوب. قال تعالى: {إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم} [الرعد: 11] وقال تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} [الشورى: 30] وأشار إلى بيان حكمها بقوله: (وصلاة الاستسقاء سنة) على الأعيان يتأكد أن (تقام) أي تصلى. قال خليل: سن الاستسقاء لزرع أو شرب بنهر أو غيره وإن بسفينة ركعتان جهرا وكرر إن تأخر، وحاصل المعنى: أنها إنما تسن للمحل بفتح الميم والحاء وهو احتياج الزرع والجدب بالدال المهملة ضد الخصب بكسر الخاء أو

لشرب الآدمي أو الدواب، وأما من لم يكن في محل ولا جدب ولا يحتاج إلى الشرب وقد أتاهم من الغيث الكفاية لا مع سعة فإنه يجوز في حقهم من غير استنان ولا ندب إلا أن يكون يترتب على السعة فعل خير فيندب، وأما من كان في خصب ورخاء وأراد أن يطلب به الرخاء أو الخصب لغيره فيندب؛ لأنه إعانة على الخير، والحاصل أن فعل الاستسقاء على ثلاثة أحوال وتفعل صلاة الاستسقاء في الحضر والسفر، [وقت صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: What are the specific sunnah acts of the rain prayer?

Source Book: Al-I'lam bi-Hudud Qawa'id al-Islam (book_id=13436, page=13)

صلاة الاستسقاء سنة، وسننها المختصة بها عشر: البروز لها إلى الصحراء إلا من عذر، والإمام، والجماعة، والخروج إليها ماشيا بهيئة التبذل، وترك الزينة، وإظهار الفاقة، والخشوع؛ وصلاتها ركعتان، والجهر في قراءتها، وقراءة الأعلى ونحوها فيهما، والخطبة بعدها كخطبة العيدين، وتكثير الاستغفار، والدعاء فيها دون تكبير ولا دعاء للأئمة، وتحويل الرداء آخرها.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=936)

[فصل-3 - صفة صلاة الاستسقاء] قال في المختصر: يخرج الإمام إليها ماشيا متواضعا غير مظهر لفخر، ولا زينة، راجيا لما عند الله تعالى، لا يكبر في ممشاه حتى

يأتي مصلاه. ابن حبيب: ويخرج الناس أيضا مشاه في بذلتهم، لا يلبسون ثياب الجمعة. قال في المدونة: فإذا بلغ المصلى صلى بالناس ركعتين، يجهر فيهما

بالقراءة، ويقرأ بسبح، والشمس وضحاها، ونحوهما، فإذا سلم استقبل الناس بوجهه فجلس جلسه، فإذا اطمأن قام متوكئا على عصا أو قوس قائما على الأرض، فيخطب خطبتين، يفصل بينهما بجلسة خفيفة فإذا فرغ من خطبته استقبل القبلة قائما، والناس جلوس، وحول رداءه مكانه يرد ما على عاتقه الأيمن على الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن، ولا يقلب رداءه فيجعل الأعلى على الأسفل، والأسفل على الأعلى، ويحول الناس أرديتهم كذلك، وهم جلوس، ثم يدعو الإمام قائما، ويدعو الناس، وهم جلوس، ولا حد في طول ذلك، إلا أنه وسط، وينصرفون.

Mas'alah: What are the rulings and description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah (book_id=5608, page=158)

وصلاة الاستسقاء سنة مسنونة اذا احتبس الغيث في زمانه أو تأخر نزول ماء السماء في أوانه وخشي الناس فوات وقت زراعتهم أو قحطت زروعهم فخافوا هلاكها يبرزون ضحوة في ثياب تواضع الى حيث تصلى العيد وسنتها البروز إليها كالعيد فيصلي بهم امامهم ركعتين بغير أذان ولا إقامة يجهر فيهما بالقراءة ولا بد من فاتحة الكتاب في كلتا الركعتين ويقرأ بعدها ما شاء من سور المفصل ولا يطول ويستحب له أن تكون قراءته بنحو: {سبح اسم ربك الأعلى} {والشمس وضحاها} و {اقرأ باسم ربك} وما قرأ به بعد فاتحة الكتاب فحسن والتكبير فيها كسائر الصلوات لا كالعيد فإذا فرغ من

الصلاة خطب خطبتين يفصل بينهما بجلسة كما يفعل في الجمعة هذا تحصيل مذهب مالك.

Mas'alah: What is recited aloud in the rain prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1295)

المسألة الثامنة: في القراءة فيها أما الحديث، ففيه أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة [1]. قال الإمام [2]: وهي السنة المجتمع عليها: الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء، وإنما اختلف العلماء في صلاة الكسوف، كما تقدم بيانه. ويقرأ فيهما بما تيسر وسهل وبآيات الرحمة. وقيل: يقرأ: {إنا أرسلنا نوحا}*، وهذا ضعيف لم أره.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=338)

باب: صلاة الاستسقاء صلاة الاستسقاء [1] سنة [2]، فإذا تأخر المطر واحتيج إليه خرج الإمام بالناس إلى المصلى متواضعين متخشعين، فيصلي بهم صلاة الاستسقاء، وهي ركعتان كسائر الصلوات يكبر فيها تكبيرة واحدة للإحرام، ثم يقرأ بأم القرآن وسورة مثل الأعلى والليل ونحوهما جهرا، فإذا سلم صعد على المنبر متوكئا على قوس أو عصى كالجمعة والعيدين، ويجلس إذا أخذ الناس مجالسهم قام وخطب وأكثر من الاستغفار في خطبته، ثم يجلس ثم يقوم فيخطب، فإذا فرغ استقبل القبلة وحول رداءه،

فجعل ما على يمينه على شماله وما على شماله على يمينه، وليس عليه تنكيسه، ثم يستسقي الله تعالى ويدعوه بما تيسر له والناس جلوس فإذا تم [3] ينزل وينصرف [4]. وقال أصبغ: إذا شرف على فراغه من الخطبة الآخرة حول وجهه إلى القبلة على غير ما وصفناه، فإذا فرغ من الدعاء عاد بوجهه إلى الناس فأتم بهم الخطبة ثم نزل ولا يكبر فيها سوى تكبيرة الإحرام وتكبير الخفض والرفع المعتاد في سائر الصلوات، ولا أذان فيها ولا إقامة ولا بأس بتكرار الخروج [5] إذا احتيج إليه. (1) الاستسقاء: في كلام العرب الاستدعاء وهو طلب السقي (غرر المقالة ص 148، ومواهب الجليل: 2/ 205) . (2) انظر: المدونة: 1/ 153، التفريع: 1/ 239، الرسالة ص 148. (3) فإذا تم: سقطت من (ق) . (4) انظر في صفة صلاة الاستسقاء: المدونة: 1/ 153 – 154، التفريع: 1/ 239، الرسالة ص 148، الكافي ص 80، 81. (5) أي بتكرار الخروج إلى المصلى لأن من سنته إقامتها أن تكون في الجبانة لتسع الناس كصلاة العيد.

Mas'alah: Does the imam recite aloud in the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وقال مالك: يجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء قال: وهي السنة.

Mas'alah: Does the imam recite aloud in the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=132)

صلاة الاستسقاء: يجهر الإمام بالقراءة، قال وكل صلاة فيها خطبة يجهر فيها الإمام بالقراءة.

Mas'alah: What does Ibn Abi Dhi'b say about recitation in the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=132)

قال ابن وهب قال ابن أبي ذئب في الحديث فقرأ فيهما.

Mas'alah: How is the rain prayer performed and what is recited in it?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

وفيها: هي ركعتان قراءتها جهرا: {سبح} , ونحوها.

Mas'alah: Is there an adhan or iqamah for the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

الشيخ: روى ابن عبد الحكم: بلا أذان ولا إقامة.

Mas'alah: How is the rain prayer (salat al-istisqa) performed?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=199)

#170# باب العمل في الاستسقاء 198- أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر [أنه] سمع عباد بن تميم يقول: ((سمعت عبد الله بن زيد يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة)) .

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs and the order of the rain prayer?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=199)

أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد قال: وسئل مالك عن صلاة الاستسقاء: كم هي؟ قال: ركعتين! ولكن الإمام يبدأ بالصلاة قبل الخطبة كما يعمل في العيدين ثم يخطب ويستقبل القبلة ثم إذا أراد أن يدعو فليدع ويحول رداءه حين يستقبل القبلة ويصلي ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه ويستقبلون القبلة.

Mas'alah: What are the rulings and description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=391)

باب صلاة الاستسقاء الاستسقاء هو طلب السقي كما أن الاستضحاء هو طلب الضحو (وقد استسقى النبي، - صلى الله عليه وسلم - واستضحى) رواه أنس [1]. وسننها كسنة صلاة العيد يبرز إليها مثلها. وقال (ح) ليس لها ذلك لأنها لكشف ضرر دنيوي

[2] فأشبهت الزلازل [3]. قلنا: قد خرج النبي، - صلى الله عليه وسلم -، إليها وجمع فيها وخطب وحول رداءه تفاؤلا. وقال (ح) : ليس من السنة أن يحول رداءه [4] والأثر الصحيح يقضي عليه [5]. وأن الذي قال أبو حنيفة ليقوى؛ لأن صلاة العيد لم يعدل النبي، - صلى الله عليه وسلم -، قط بها عن طريقتها. وأما الاستسقاء فإن النبي، - صلى الله عليه وسلم -، قد استسقى في خطبة الجمعة [6]، وأدخل الدعاء (1) متفق عليه البخاري في كتاب الاستسقاء باب الاستسقاء في خطبة الجمعة من طريق شريك بن عبد الله عن أنس بن مالك أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو باب القضاء ورسول الله، - صلى الله عليه وسلم -، قائم يخطب، فاستقبل رسول الله، - صلى الله عليه وسلم -، قائما ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل فادع الله يغيثنا فرفع رسول الله، - صلى الله عليه وسلم -، يديه ثم قال: اللهم أغثنا، اللهم أغثنا. قال أنس: ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قزعة وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت في السماء انتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس ستا .. البخاري 2/ 34 - 35، ومسلم في الاستسقاء باب الدعاء في الاستسقاء 2/ 612 - 613، من طريق شريك بن عبد الله عن أنس أيضا، ومالك في الموطأ 1/ 191. (2) في (م) دنيا. (3) انظر شرح فتح القدير لابن الهمام 1/ 439، والبناية على شرح الهداية 2/ 912. (4) انظر المصدر السابق 1/ 440، والبناية 2/ 920. (5) متفق عليه البخاري في الاستسقاء باب الاستسقاء في المصلى 2/ 39 وفي باب الاستسقاء وخروج النبي، - صلى الله عليه وسلم - 2/ 32، وفي باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء 2/ 38، ومسلم في الاستسقاء باب صلاة الاستسقاء 2/ 611، وأبو داود 1/ 689، والترمذي 2/ 442، وقال حسن صحيح، ومالك في الموطأ 1/ 190، والبغوي في شرح السنة 4/ 398 كلهم عن عبد الله ابن زيد المازني يقول: خرج رسول الله، - صلى الله عليه

وسلم –، إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة. لفظ مسلم. (6) تقدم.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Qawanin al-Fiqhiyyah (book_id=5131, page=57)

(الفصل الثاني) في صفتها وهي ركعتان جهرا بلا أذان ولا إقامة يقرأ فيهما ((يسبح)) ونحوها كسائر النوافل والشافعي يكبر فيهما كالعيد وقال أبو حنيفة يدعو في الإستسقاء من غير صلاة ولها خطبة تؤخر عن الصلاة عند الجمهور ويكثر فيها من الإستغفار ووعظ الناس ثم يدعو مستقبلا القبلة ويؤمن الناس ويحول رداءه بعد الخطبتين وقيل بينهما فيجعل ما على الأيسر على الأيمن وما على الأيمن على الأيسر واختلف هل يقلبه فيجعل الأعلى أسفل أم لا ويحول سائر الناس أرديتهم وهم قعود عند الجمهور إذا حول الإمام ولا يحول النساء ولا من لا رداء له

Mas'alah: What is the description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=510)

ما جاء في صلاة الاستسقاء قال مالك، في (المختصر) : وصلاة الاستسقاء سنة، فإذا خرج الإمام إليها، خرج من منزله ماشيا، متواضعا غير مظهر لفخر ولا زينة، راجيا لما عند الله عز وجل، ولا يكبر في ممشاه حتى يأتي مصلاه، فيقدم بالناس بلا أذان ولا إقامة، فيكبر تكبيرة واحدة، ثم يقرأ بأم القرآن وسورة جهرا، ثم يركع ويسجد، ثم

يصلي ركعة اخرى كذلك، ويتشهد ويسلم، ويستقبل الناس للخطبة، يبدأ فيجلس، فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على عصا أو قوس، فإذا فرغ من خطبته

Mas'alah: What is the description of the Prophet's rain prayer from Muwatta Ibn Wahb?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=513)

ومن (موطا ابن وهب) ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حين استسقى نظر إلى السماء، ورفع يديه حذو وجهه، وحول رداءه، واستغفر الله واستسقاه. وفي حديث مالك، أنه عليه الصلاة والسلام كان يقول: «اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحيي بلدك الميت». كان يردد هولاء الكلمات في دعائه.

Mas'alah: How should the people and imam conduct themselves during the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=732)

ويخرج الناس مشاة متواضعين في ثياب تواضع وعلى حال استكانة، وجلين، بخلاف يوم العيد؛ لأن ذلك يوم سرور وزينة، ويخرج الإمام على مثل ذلك، فيصلي بهم ركعتين، ويخطب خطبتين، ويقرأ في الركعتين بسورتين من قصار المفصل جهرا [5].

Mas'alah: How is the rain prayer performed in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas (book_id=2002, page=143)

فصل كيفية صلاة الاستسقاء إذ تأخر عن الناس المطر، واحتاجوا إليه فلا بأس أن يخرجوا إلى المصلى مع إمامهم متواضعين مشاة متخشعين فيستسقوا ربهم عز وجل، ويصلي بهم إمامهم ركعتين يجهر فيهما بالقراءة ويقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وسورة نحو [والشمس وضحاها)، (والضحى والليل إذا سجى) وما أشبههما من السور، ويكبر في كل ركعة بتكبيرة واحدة كسائر الصلوات بخلاف صلاة العيدين. ويخطب بعد الصلاة ويكثر الاستغفار في خطبته، فإذا فرغ من الخطبة استقبل القبلة، وحو رداءه، فجعل ما على إحدى كتفيه منه على الآخرى، وإن شاء قلبه، فجعل أسفلهأعلاه، واستسقى الله عز وجل بما تيسر له.

Mas'alah: What are the recommended actions during the rain prayer?

Source Book: Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas (book_id=2002, page=145)

فصل ما يحسن فعله عند صلاة الاستسقاء ولا بأس بالتنفل في المصلى قبل صلاة الاستسقاء وعبدها، ولا بأس بخروج النساء المتجللات – وهن المسنات – في الاستسقاء، ولا بأس أن يستسقي في العام الواحد مرار إن احتيج إلى ذلك، ولا يمنع أهل الذمة من الخروج إلى الاستسقاء، وليس على الناس صيام قبل الاستسقاء، فمن فعل ذلك فهو حسن.

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=740)

(ركعتان جهرا) من المدونة قال مالك: إذا بلغ المصلى صلى بالناس ركعتين يجهر

فيهما ويقرأ ب (سبح) (والشمس) ونحوهما

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer being two rak'ahs with audible recitation?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال مالك والشافعي وأبو يوسف ومحمد وسائر فقهاء الأمصار صلاة الاستسقاء سنة ركعتان يجهر فيهما بالقراءة

Mas'alah: Is the recitation aloud in the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5633)

ولم يختلفوا في الجهر في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the description of the rain prayer from beginning to end?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=652)

(صفة الاستسقاء) ونحن نذكر صفة الاستسقاء من مبتدئه إلى مختتمه [خلافا ووفاقا] [1]، وذلك أن الناس إذا افتقروا إلى الماء بما قدمناه فيستحب للإمام أو لمن إليه الأمر أن يأمرهم بالتوبة والنزوع [2] عن الآثام.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

(صفه هذه العبادة)

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its sermon in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tawdih fi Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib (book_id=1949, page=592)

ويخرجون إلى المصلى في ثياب بذلة أذلة وجلين، وتصلى ركعتين كالنوافل جهرا، ثم يخطب كالعيدين، ويجعل بدل التكبير الاستغفار، ويبالغ في الدعاء في آخر الثانية، ويستقبل القبلة حينئذ ويحول رداءه تفاؤلا ما يلي ظهره إلى السماء وما على اليمين على اليسار ولا ينكسه وكذلك الناس قعودا .... يخرجون] 98/ب [في ثياب بذلة؛ لأن المقصود إظهار التواضع. ابن حبيب: من السنة أن يكونوا مشاة بسكينة ووقار، متواضعين متخشعين، فإذا ارتفعت الشمس خرج

الإمام متذللا ماشيا، والمذهب أنها تصلي ضحوة. زاد ابن حبيب إلى الزوال. سند: وقوله يحتمل أن يكون تفسيرا. خليل: والظاهر أنه تفسير؛ فإنه هو الذي ذكره ابن الجلاب وعبد الوهاب وغيرهما. وفي العتبية: لا بأس بالاستسقاء بعد الصبح والمغرب. وتأوله ابن رشد بأن المراد الدعاء لا البروز إلى المصلى.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and sermon?

Source Book: Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=5627, page=274)

كل ركعة سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم ثم يستقبل الناس بوجهه فيجلس جلسة فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه يجعل ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على ـــــــــ كل ركعة سجدتين "بالنصب والصواب سجدتان على أنه مبتدأ وخبر ووجه النصب بإضمار فعل التقدير يسجد سجدتين" و "روي قوله:" ركعة واحدة "بالنصب وهو الصواب لأنه معطوف على منصوب وبالرفع ولا وجه له لأنه لم يتقدم ما يعطف عليه ويعني بالركعة الركوع وإنما أكدها بواحدة احترازا من صلاة الكسوف" و "إذا فرغ من سجود الركعة الثانية" يتشهد ويسلم ثم "إذا سلم فإنه" يستقبل الناس بوجهه "أي ندبا وهو جالس على الأرض لا يرقى منبرا لأن هذه الحالة يطلب فيها التواضع" ف "إذا استقبلهم" يجلس جلسة "بفتح الجيم ليأخذ الناس أمكنتهم" فإن اطمأن الناس "في أمكنتهم" قام "الإمام على جهة الاستحباب حالة كونه" متوكئا على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب "أخذ من كلامه أن الخطبة في الاستسقاء نظير الخطبة في العيدين في كونها بعد الصلاة وفي كونها يجلس فيها أولا وثانيا وهو المشهور لفعله عليه الصلاة والسلام ذلك" فإذا فرغ "الإمام من خطبته" استقبل القبلة "وهو في مكان" فحول رداءه "تفاؤلا بتحويل حالهم من الشدة إلى الرخاء وصفة التحويل أن" يجعل ما على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر وما على ""

Mas'alah: Is there an adhan or iqamah for the rain prayer?

Source Book: Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

(book_id=5627, page=276)

ولا أذان فيها ولا إقامة. ـــــــ السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا "و" كذا "لا أذان فيها" أي في صلاة الاستسقاء "ولا إقامة" وفي غالب النسخ فيهما أي في صلاة الاستسقاء وصلاة الخسوف وفيها تكرار بالنسبة لصلاة الخسوف لأنه قدمه هناك.

Mas'alah: What are the rulings on the performance of the rain prayer and its sermon?

Source Book: Daw' al-Shumu' Sharh al-Majmu' (book_id=44598, page=517)

كالعيد، وخرجوا فى ثياب مهنتهم؛ لا بهيمة، وصبى لم يعقل القربة) على المشهور، وحديث منع العذاب بهم باعتبار أصل وجودهم، (وحائض، ولا يمنع ذمى من الخروج، ولا من أفعال دينه) ، ولا يظهرها بحضرتنا، (وأفرد مكانا لا زمانا) ، ولو فى يوم واحد، لئلا يوافقه القدر فيفتتن ضعفة المسلمين، (ثم صلى ركعتين جهرا، ثم خطب كالعيد) فى الحكم، وكونها ثنتين، (وبدل التكبير بالاستغفار وندب بالأرض) تواضعا (ثم) توجه للقبلة، ونقل أيسر الرداء ليمينه بلا تنكيس، وكذا الرجال فقط قعودا، وبالغ فى الدعاء، وجاز تنفل قبلها وبعدها. ـــــــ مستقل غير التوبة (قوله: كالعيد) من حل النافلة (قوله: فى ثياب مهنتهم) ، والظاهر أنها تختلف باختلاف حال اللابس (قوله: وحديث منع العذاب إلخ) هو قوله عليه الصلاة والسلام: "لولا أطفال رضع وشيوخ ركع ودوآب رتع لصب عليكم العذاب صبا" (قوله: باعتبار أصل وجودهم) ؛ أي: لا حضورهم، فلا دليل فيه لمشروعية خروجهم خلافا لابن حبيب، والشافعى (قوله: وحائض) ؛ أي: يكره خروجها، ولو انقطع لنجاستها، ولنفرة الملائكة منها، وكذا نفساء

(قوله: ولا يمنع) ، أي: يكره كما لا يؤمر بالخروج (قوله: من أفعال دينه) كإظهار الصليب، والتطوق به والنطق بما أشركوا به (قوله: ثم خطب كالعيد) ، فإن قدمها على الصلاة ندب إعادتها (قوله: فى الحكم) ، ولا يدعو فيها لأحد بل بكشف ما نزل بهم (قوله: بالاستغفار) ؛ أي: فعله بدل التكبير فى العيد (قوله: ثم توجه) ندبا (قوله: ونقل أيسر) ، فهو قبل الدعاء خلافا لظاهر الأصل، ولم يقل، وأيمنه ليساره؛ لأنه لازم (قوله: الرداء) لا البرنس إلا أن يجعل كالرداء (قوله: بلا تنكيس) يجعل السفلى فوق، والعليا سفلى لما فى ذلك من التشاؤم (قوله: وكذا الرجال) ؛ كما فى المدونة خلافا لابن وهب، واختاره اللخمى (قوله: وبالغ فى الدعاء) بالطول، والأجود الوارد ويؤمن القريب منه على دعائه، ودعا الحاضرون معه (قوله: وبالغ فى الدعاء) جهرا على المشهور؛ كما قال ابن عمر (قوله: أيسر الرداء ليمينه) ، أو يمينه لأيسره بيده اليمنى (قوله: وجاز تنفل لخ) ؛ لأن القصد الإقلاع عن الخطايا، والإقبال على الله بفعل ـــــــ شرعا (قوله: مهتهم) قال فى المصباح: مهن من باب قتل، ونفع خدم غيره وامتهنته ابتذلته، والمهنة بالفتح قيل: وبالكسر لغة، وأنكرها الأصمعي، وثياب مهنته

Mas'alah: How is the rain prayer performed in Maliki fiqh?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=402)

خروجه للعيدين. ويكون قوله؟ ضحوة تكرارا، وعلى الاحتمالين فليس التشبيه في الصفة لأن خروجهم للعيدين يكون بإظهار الزينة وهنا بإظهار الذلة والفاقة. قال في التوضيح؟ والمذهب أنها تصلى ضحوة، زاد ابن حبيب إلى الزوال، والظاهر أن قوله تفسير فإذا وصل الإمام إلى المصلى (ف) إنه (يصلي بالناس ركعتين) فقط باتفاق من

يقول بمشروعيتها، ويجوز التنفل قبلها وبعدها على المذهب (ويجهر فيها بالقراءة) اتفاقا لما صح أنه – صلى الله عليه وسلم – جهر فيهما بالقراءة، يقرأ في الركعة الأولى (ب) أم القرآن و {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] ونحوها، وفي الركعة الثانية بأم القرآن (وبالشمس وضحاها) ونحوها وروي قوله: (وفي كل ركعة سجدتين) بالياء والصواب سجدتان بالألف على أنه مبتدأ وخبره الذي قبله. ووجه النصب بإضمار فعل التقدير يسجد سجدتين (و) روي قوله: (ركعة واحدة) بالنصب وهو الصواب لأنه معطوف على منصوب، وبالرفع ولا وجه له. ويعني بالركعة الركوع وإنما أكدها بواحدة احترازا من صلاة الكسوف (و) إذا فرغ من سجود الركعة الثانية (يتشهد و) بعد فراغه منه (يسلم ثم) إذا سلم فإنه (يستقبل الناس بوجهه) وهو على الأرض لا يرقى منبرا على المشهور (ف) إذا استقبلهم (يجلس جلسة) بفتح الجيم ليأخذ الناس أمكنتهم (فإذا اطمأن) ابن العربي: وإن شئت قلت: اطمين بالياء ذكره أهل اللغة (الناس) في أماكنهم (قام) الإمام على جهة الاستحباب حالة كونه (متوكئا على قوس) عربي (أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب) أخذ من كلامه أن الخطبة بعد الصلاة وهو المشهور، وأن الخطبة في الاستسقاء [حاشية العدوي] فيستسقون بالمسجد الحرام كما يصلون فيه العيد ذكر ذلك عج. [قوله: والمذهب أنها تصلى ضحوة إلخ] مقابله ما في العتبية لا بأس بالاستسقاء بعد المغرب وبعد الصبح، وقد فعل ذلك عندنا وليس من الأمر القديم، وحمله ابن رشد على الدعاء لا البروز للمصلى. [قوله: والظاهر أن قوله تفسير] أي للمذهب ويكون تكلم على الابتداء فقط، ويحتمل الخلاف كما ذكر تت ذلك [قوله: ويجوز التنفل قبلها وبعدها إلخ] ونقل ابن حبيب عن ابن وهب كراهة ذلك قياسا على صلاة العيد لفرق أن الاستسقاء يقصد فيه التقرب، وتكفير السيئات بالحسنات لترفع العقوبات بخلاف العيد كما في التحقيق [قوله: ونحوها] في الموضعين كذا زاد تت ونحوها بعد سبح وبعد الشمس، ثم قال: وإنما خص هاتين السورتين بالذكر لأنه –

صلى الله عليه وسلم – قرأ بهما فيهما. [قوله: لأنه معطوف على منصوب] أي الذي هو قوله سجدتين لكنه إنما يصح بتقدير ويفعل في كل ركعة سجدتين وركعة واحدة أي ركوعا واحدا [قوله: وبالرفع ولا وجه له] لأنه لم يتقدم ما يعطف عليه [قوله: يستقبل الناس] أي ندبا [قوله: لا يرقى منبرا] ففي المدونة يمنع قال بعض الشراح: ولعل المراد بالمنع الكراهة، وإنما نهى عن المنبر؛ لأن هذه الحالة يطلب فيها التواضع. [قوله: على المشهور] وأجاز في المجموعة أن يخطب ويستسقي على المنبر، ونقله في النوادر عن أشهب [قوله: بفتح الجيم] لأن المراد المرة [قوله: على قوس] أي أو سيف لئلا يعبث بلحيته أو ليعتمد على ذلك قولان، والقوس قيل يذكر ويؤنث [قوله: عربي] أي لأنها طويلة لا الرومية لأنها قصيرة [قوله: فخطب] أي ندبا [قوله: ثم قام فخطب] أي الخطبة الثانية لكن يبدل التكبير بالاستغفار ويدعو في خطبته بكشف ما نزل بهم، ولا يدعو لأمير المؤمنين ولا لأحد من المخلوقين [قوله: أن الخطبة بعد الصلاة] وهو المشهور، ونقل عن مالك أنه قال: يخطب قبل الصلاة والفرق على المشهور بين الجمعة وغيرها أن الخطبة شرط في الجمعة فناسب التقدم، وهنا لو أسقطها لم تفسد الصلاة إجماعا [قوله: وهو المشهور] قال في المبسوط: لا يجلس في أولها.

Mas'alah: Is there an adhan or iqamah for the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=404)

التكبير في خطبة العيد (و) كذا (لا أذان فيها) أي في صلاة استسقاء (ولا إقامة) وفي غالب النسخ فيهما أي في صلاة الاستسقاء وصلاة الخسوف وفيها تكرار بالنسبة

لصلاة الخسوف لأنه قدمه هناك. [حاشية العدوي]

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its sermon?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=535)

(وصفة) : أي وفي الصفة من كونها ركعتين كالنوافل يقرأ فيهما جهرا بما تقدم في العيد وبعدها خطبتان (كالعيد إلا التكبير) الذي في العيد فليس في الاستسقاء بل فيه الاستغفار بدل التكبير في الجملة كما يأتي. [حاشية الصاوي] [فصل في صلاة الاستسقاء] [حكم صلاة الاستسقاء وصفاتها] فصل: هو بالمد: طلب السقي، إذ هو استفعال من سقيت. ويقال سقى وأسقى لغتان، وقيل سقى ناوله الشرب بكسر الشين وسكون الراء الحظ من الماء، قاله في المختار، وأسقاه جعله مسقيا والاستفعال غالبا لطلب الفعل كالاستفهام والاسترشاد لطلب الفهم والرشد، وشرعا طلب السقي من الله لقحط نزل بهم أو غيره بالصلاة المعهودة. قوله: [أي طلب السقي] : أي فالسين والتاء للطلب أي فالسنة الصلاة لا الطلب. قوله: [هو السنة المؤكدة] : أي العينية والجماعة شرط في سنيتها، فمتى فاتته مع الجماعة ندبت له الصلاة فقط كالعيد والكسوف. ومقتضى التشبيه الآتي أيضا أنها تسن في حق من تلزمه الجمعة، وتندب في حق من لا تلزمه. قوله: [جهرا بما تقدم في العيد] إلخ: وهو قراءته بعد الفاتحة بكسبح والشمس والقراءة المذكورة، والجهر بها مندوب لأنها صلاة ذات خطبة وكل صلاة لها خطبة فالقراءة فيها جهرا لاجتماع الناس يسمعونه. ولا يرد الصلاة يوم عرفة لأن الخطبة ليست للصلاة بل لتعليم المناسك.

Mas'alah: How is the rain prayer performed and what is the sermon like?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

وتصلى ركعتين كسائر النوافل، ويجهر فيهما بالقراءة بسبح ونحوها، ثم يخطب كخطبة العيد، ولكن يبدل التكبيرات الاستغفار.

Mas'alah: How many rak'ahs are in the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1003)

[عدد ركعاتها:] وهي ركعتان مبتدأ حذف خبره، وأما على ما في بعض النسخ للاستسقاء فركعتان نائب الفاعل.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1003)

[صفتها:] قال في الجلاب وغيره: ولا أذان لها ولا إقامة، ويقرأ فيها جهرا. ابن ناجي: اتفاقا.

Mas'alah: How is the rain prayer performed?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=454)

قال في التوضيح والمذهب أنها تصلى ضحوة زاد ابن حبيب إلى الزوال والظاهر أن قوله تفسير فإذا وصل الإمام إلى المصلى (ف) إنه (يصلي بالناس ركعتين) فقط باتفاق من يقول بمشروعيتها ويجوز التنفل قبلها وبعدها على المذهب (ويجهر فيها بالقراءة) اتفاقا لما صح أنه صلى الله عليه وسلم جهر فيهما بالقراءة يقرأ في الركعة الأولى (ب) أم القرآن و (سبح اسم ربك ألاعلى) ونحوها وفي الركعة الثانية بأم القرآن (وبالشمس وضحاها) ونحوها وروي

Mas'alah: What is the correct grammatical form for the number of prostrations in rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=455)

قوله (وفي كل ركعة سجدتين) بالياء والصواب سجدتان بالألف على أنه مبتدأ وخبره الذي قبله ووجه النصب بإضمار فعل التقدير يسجد سجدتين (و) روي قوله (ركعة واحدة) بالنصب وهو الصواب لأنه معطوف على منصوب وبالرفع ولا وجه له

Mas'alah: What are the rulings on the adhan and iqamah in the rain and eclipse prayers?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=457)

خطبة العيد (و) كذا (لا أذان فيها) أي في صلاة استسقا (ولا إقامة) وفي غالب النسخ فيهما أي في صلاة الاستسقاء وصلاة الخسوف وفيها تكرار بالنسبة لصلاة الخسوف لأنه قدمه هناك وهذا آخر الكلام على ثلث الرسالة ثم ابتدأ الثلث الثاني بالكلام على الجنائز فقال

Mas'alah: What is the description of the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

قوله: ركعتان بدل من الاستسقاء، أو خبر مبتدإ محذوف؛ أي سن صلاة الاستسقاء، وهي ركعتان؛ وفي بعض النسخ: للاستسقاء بلام الجر، وحينئذ فقوله: "ركعتان" نائب "سن" ولا أذان لصلاة الاستسقاء، ولا إقامة لها، ويقرأ فيها بك {سبح} و {الشمس} . جهرا، الجهر إعلان الكلام، يقال: جهر بالكلام وأجهر به: أعلن، قاله في القاموس؛ يعني أن صلاة الاستسقاء يجهر فيها بالقراءة وإن كانت نهارية؛ لأنها ذات خطبة كالعيدين، ويتأكد ندب الجهر بالاستسقاء كهو بوتر، وليس فيها؛ أي صلاة الاستسقاء زيادة تكبير كالعيد، ولا يكبرون في غدوهم.

Mas'alah: How is the rain prayer (istisqa') performed in Maliki fiqh?

Source Book: Lubab al-Lubab fi Bayan ma Tadammanathu Abwab al-Kitab (book_id=103024, page=33)

عند الحاجة إلى الماء لزرع أو لشرب حيوان، وكذلك يستسقي ويخرج الناس متذللين خاشعين، ويصلي الإمام بهم ركعتين بغير أذان ولا إقامة، وقراءته فيهما بسبح وبالشمس ونحوهما، والسنة أن تصلى ضحوة، فإذا سلم استقبل الناس وجلس جلسة خفيفة، ثم يقوم متكيا على عصا، فيخطب خطبتين يفصل بينهما بجلسة خفيفة ويجعل مكان التكبير في خطبتي العيد الاستغفار ويبالغ في الدعاء في الثانية، فإذا فرغ استقبل القبلة قائما وهم جلوس وحول رداءه بجعل ما على عاتقه الأيمن على الأيسر، ويفعل الناس مثل ذلك وهم جلوس وكذلك يدعون. [36] ***

[37]

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs in the rain prayer?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=601)

609 – وسئل مالك عن صلاة الاستسقاء كم هي؟ فقال: ركعتان، ولكن الإمام يبدأ بالصلاة قبل الخطبة، كما يفعل في العيدين، ثم يخطب، ويستقبل القبلة، ويصلي ركعتين يجهر فيهما بالقراءة، ويحول الناس أرديتهم، إذا حول الإمام رداءه، ويستقبلون القبلة.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and turning the cloak?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=585)

1 – حدثني يحيى، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: «﴿خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى. فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة» وسئل مالك عن صلاة الاستسقاء كم هي؟ فقال: «ركعتان. ولكن يبدأ الإمام بالصلاة قبل الخطبة. فيصلي ركعتين. ثم يخطب قائما ويدعو. ويستقبل القبلة. ويحول رداءه حين يستقبل القبلة. ويجهر في الركعتين بالقراءة. وإذا حول رداءه جعل الذي على يمينه على شماله، والذي على شماله على يمينه. ويحول الناس أرديتهم، إذا حول الإمام رداءه. ويستقبلون القبلة، وهم قعود»

Mas'alah: How is the rain prayer performed according to the Maliki school?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=58)

قال رحمه الله: وصلاة الاستسقاء سنة تقام، يخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة، فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة؛ يقرأ {سبح اسم ربك الأعلى} {والشمس وضحاها} وفي كل ركعة سجدتين وركعة واحدة، ويتشهد ويسلم، ثم يستقبل الناس بوجهه فيجلس جلسة، فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس أو عصا فخطب، ثم جلس، ثم قام فخطب، فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه [يجعل] ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن، ولا يقلب ذلك. وليفعل الناس مثله، وهو قائم وهم قعود، ثم يدعو كذلك، ثم ينصرف وينصرفون، ولا [يكبر] فيها ولا في الخسوف غير [تكبيرة الإحرام و] والخفض والرفع، ولا أذان فيها ولا إقامة.

Mas'alah: Is there an adhan and iqamah for the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=62)

وقوله: لا أذان لها ولا إقامة فيها. فلأنها صلاة نفل فوجب أن لا يكون فيها أذان ولا إقامة اعتبارا بالنوافل كلها. ولأنه لم ينقل أنه صلى الله عليه وسلم أذن له فيها ولا أقيم.

Mas'alah: What is the ruling on recitation in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=65)

وأما قوله: يجهر فيها بالقراءة. فلأنها صلاة نفل لها خطبة، وكل صلاة يخطب لها فالقراءة فيها جهرا. وقوله: يقرأ فيها بسبح، ونحوها. فلأنها صلاة يخطب لها بعد الصلاة؛ فوجب أن يكون هذا قدر ما يقرأ فيها اعتبارا بالعيدين. وقوله: إنه يخطب ثم يجلس ثم يقوم ثم يخطب. فكذلك روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله، فوجب ابتاع فعل في ذلك، والله أعلم.

Mas'alah: How is the rain prayer performed according to Malik?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1105)

وإذا أتى الإمام المصلى. قال مالك في المختصر يتقدم بالناس بلا أذان ولا إقامة فيكبر تكبيرة واحدة ثم يقرأ بأم القرآن وسورة جهرا ثم يركع ويسجد ثم (1) وأهل الذمة = ساقط - قل. (2) وقد - قل. (3) متواضعين = ساقطة -و-. (4) لم يتضح لي الخروج في حالة تورع. (5) هكذا. (6) العارضة ج 3 ص 31. ونصب الراية ج 2 ص 238. (7) من مولاه - قل.

يصلي ركعة أخرى كذلك ويتشهد ويسلم. ويستقبل الناس للخطبة يبدأ فيجلس فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على عصا أو قوس. وذكر ابن حبيب أن الشمس إذا ارتفعت خرج الإمام إلى المصلى فصلي ركعتين يقرأ فيهما بأم القرآن وقصار المفصل جهرا، ثم يقوم فيجلس في مقام خطبته مستقبلا للناس جلسة خفيفة ثم يقوم متوكئا على عصا فيخطب خطبتين يجلس بينهما فيأمر بطاعة الله سبحانه ويحذر عن المعصية [1] من بأسه ونقمته، ويحض على الصدقة، والاجتهاد في الدعاء أن يرفع عنهم المحل. حتى إذا

لم يبق من الخطبة الأخيرة غير الدعاء والاستغفار استقبل القبلة ثم حول رداءه قائما ما على الأيمن على الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن. ويحول الناس أرديتهم جلوسا ثم يرفع يديه ظهورهما إلى السماء تلقاء وجهه ويدعو [2] ويفعل الناس مثله جلوسا ويبتهلون بالدعاء. وأكثر ذلك الاستغفار حتى يطول ذلك ويرتفع النهار. ثم إن شاء الإمام انصرف على ذلك وإن شاء تحول إليهم فيكلمهم بكلمات ويركبهم في الدعاء والصدقة والتقرب إلى الله سبحانه. وهذا الذي استحب أصبغ.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=652)

(ركعتان) بدل من الاستسقاء فالسنة الصلاة لطلب السقي ولا أذان لها ولا إقامة قاله في الجلاب ويقرأ فيهما بكسبح الشمس قاله ابن بشير (جهرا) ندبا متأكدا كهو بالوتر لأنها ذات خطبة كالعيد وليس فيها زيادة تكبير كالعيد

Mas'alah: How is the rain prayer performed in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=237)

(فيصلى بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى والشمس وضحاها وفي كل ركع سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم):

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and its sermon in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=238)

ما ذكر من كونها ركعتين جهرا هو كذلك باتفاق ودليله حديث عباد بن تميم قال "خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقى فتوجه إلى القبلة قائما يدعو وقلب رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة ثم انصرف" خرجه مالك في الموطأ والبخاري ومسلم إلا أن ظاهر هذا الحديث يقتضي أن الخطبة قبل الصلاة وهو مروي عن مالك والمشهور عنه عكسه، قال أشهب. واختلف في ذلك الناس، واختلف النقل عنه عليه السلام في ذلك ونقل خليل قولا بأنه لا خطبة فيها وما ذكر من أنه يقرأ فيها بما قال عليه العمل عندنا وقال في المدونة يقرأ بسبح ونحوها. وقال اللخمي يقرأ بسورة من قصار المفصل وأجاز في المدونة التنفل قبلها وبعدها، وفي المذهب قول بعكسه وكل هذا بالمصلى وأما في المسجد فالاتفاق على الجواز.

Mas'alah: What is the ruling on the number of rak'ahs and recitation in the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=465)

ركعتان) خبر مبتدأ محذوف أي: وصلاة الاستسقاء ركعتان (جهرا) لأنها [حاشية العدوي] قوله يعني أنه يجب إلخ) فيه إشارة إلى أن الترتيب بين هذه الأمور منه ما هو واجب ومنه ما هو مندوب. (قوله ويستحب تقديم الكسوف على العيد) أي: وإن كان العيد آكد منها لخوف انجلائها بتقديم الآكد عليه، ألا ترى إلى تقديم حكاية الأذان على قراءة القرآن مع أفضليتها على الحكاية؛ لأن حكايته تفوت باشتغاله بالقراءة،

فكذلك الكسوف يخاف فواته بصلاة العيد. واستشكل اجتماع الكسوف والعيد بأن الكسوف إنما يكون يوم التاسع والعشرين من الشهر، والعيد لا يكون فيه، إذ هو إما أول يوم من الشهر أو عاشره، بل أحال أهل الهيئة اجتماعهما عقلا كما بين القرافي كلامهم ورد ابن العربي كلامهم، بأن لله أن يخلق كسوفها في أي وقت شاء أي: لأن الله فاعل مختار يتصرف في كل وقت بما يريد. (قوله ويؤخر الاستسقاء إلخ) أي: إن لم يضطر له بسببه الآتي وإلا فعل مع العيد، بل مع الكسوف أيضا بعده (قوله وما أشبه ذلك) أي: كإنقاذ أعمى وصون مال خيف تلفه (قوله من حصول إشراف) أي: اطلاع منا على المريض. (قوله أو المراد خصوص صلاة الجنازة) تذكرها به أي: أو فائتة تذكرها بعد طلوع الشمس وخاف إن أخرها تفوت لظن موت أو قتل. [فصل في الاستسقاء] (فصل: صلاة الاستسقاء) (قوله وسقى وأسقى لغتان) وهل معناهما كل واحد من المعنيين الآتيين أو واحد منهما؟ (قوله الشرب) بكسر الشين: الحظ من الماء. قاله في المختار، وذكر أن مصدر شرب – بكسر الراء – شربا بضم الشين وفتحها وكسرها، أي: ناوله بيده (قوله وأسقاه جعل له سقيا) أي: أعد له ما يشرب منه، وهو بضم السين. (قوله لقحط نزل بهم. . . إلخ) القحط: احتباس المطر. (قوله للمحل والجدب) المحل والجدب شيء واحد، وهو انقطاع المطر ويبس الأرض. وقال بعض الشيوخ: يقال لزرعه أصابه محل أو جدب، ولا يقال للحيوان أصابه محل أو جدب، بل أصابه هزال أو ضعف. وقال في المصباح: محل البلد يمحل من باب تعب اهـ. فالحاء في المحل مفتوحة. والحاصل أن المحل والجدب هو عين قوله: لقحط، وما بعده عين قوله أو غيره. (قوله لشفاههم) جمع شفة أي: أنفسهم (قوله خصب) بكسر الخاء كما في شب (قوله أي لأجل. . . إلخ) أي: فقوله لزرع ظرف لغو لقوله الاستسقاء أي: سواء كان احتياج الزرع لإنباته أو بقائه. (قوله بسبب. . . إلخ) إشارة إلى أن قوله: بنهر على حذف مضاف، والباء للسببية، ويجوز أن تكون الباء بمعنى من أي: شرب من

نهر. (قوله مما مر) أي: بعض ما مر وهو احتياج آدمي أو غيره بسبب تخلف مطر. وقوله: بأن يكون الباء للسببية. وقوله: لأنها ذات خطبة أي: الصلاة.

Mas'alah: How is the rain prayer performed in terms of recitation and structure?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

(فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ في الأولى بأم القرآن و {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] وفي الثانية بأم القرآن {والشمس وضحاها} [الشمس: 1] وفي كل ركعة سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم. يعني لا يكبر فيها كالعيد بل كسائر النوافل ولا زيادة ركوع كالخسوف وقال الشافعي يكبر كالعيد والله أعلم.

Mas'alah: How many rak'ahs are in the rain prayer and is the recitation aloud?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=553)

قوله: (ركعتان جهرا) هو خبر مبتدأ محذوف؛ أي: وصلاة الاستسقاء ركعتان يقرأ فيهما جهرا لما تقدم [6] في الصحيحين، ولا خلاف عندنا في ذلك، قاله ابن عبد البر [7].

Sub-topic – Supererogatory Prayers Before and After Rain Prayer

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers at the prayer ground before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Durr al-Thamin wa-al-Mawrid al-Mu'in (book_id=1885, page=366)

ويجوز التنفل بالمصلى قبلها وبعدها على المشهور

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

وفي الكتاب يتنفل قبلها وبعدها قال سند كره ابن حبيب ذلك قياسا على العيدين والفرق أن الاستسقاء طلب للغفران فإن الجدب بسبب الذنوب فحسن فيه القربات

Mas'alah: What is the ruling on making up the missed rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=954)

وأما قول مالك فيمن فاتته صلاة الاستسقاء وأدرك الخطبة إن شاء صلاها في بيته

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=939)

ومن المدونة قال مالك: ولا بأس أن يتنفل قبل صلاة الاستسقاء, وبعدها فى المصلى.

Mas'alah: What is the ruling on praying before or after the imam at the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=130)

ما جاء في صلاة الاستسقاء قال وسألت مالكا عن الذي يخرج إلى المصلى في صلاة الاستسقاء فيصلي قبل

الإمام أو بعده أترى بذلك بأسا؟ فقال: لا بأس بذلك.

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=132)

قال ابن وهب عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى في الاستسقاء ركعتين فجهر فيهما بالقراءة» ، قال مالك: لا بأس بالصلاة النافلة قبل صلاة الاستسقاء وبعدها.

Mas'alah: Can one who misses the rain prayer make it up?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

ابن حبيب: من فاتته صلاها إن شاء.

Mas'alah: What is the ruling on praying two rak'ahs after missing the congregational rain prayer?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

(فصل) : وقوله إنه في سعة أن يصلي في المسجد أو في بيته إن شاء فعل وإن شاء ترك معناه أن ما اجتمع له الناس من الصلاة قد قصده وفاته حضوره فإن شاء بعد ذلك أن يصلي ركعتين فهي نافلة لا تختص بمكان ولا زمان وإن شاء ترك فليس ذلك عليه والله أعلم وأحكم.

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

وكره ابن وهب التنفل قبل صلاة الاستسقاء وبعدها. وبه أقول. وأجازه ابن القاسم. ومن (المجموعة) ، روى علي، عن مالك، أنه لا بأس بالتنفل قبلها وبعدها.

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=406)

(وجاز تنفل قبلها) أي صلاة الاستسقاء (وبعدها) ولو بمصلى بخلاف العيد فيكره بالمصلى كما مر

Mas'alah: What are the rulings on the supererogatory prayers and recitation in the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwanah (book_id=6030, page=223)

364 - ويتنفل قبل الاستسقاء وبعدها في المصلى، وإنما تصلى ضحوة، ويقرأ فيها بسبح ونحوها، ويجهر فيها، ولا يخرج إليها بمنبر، ولا يمنع أهل الكتاب من الاستسقاء.

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers before and after the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=744)

(وجاز تنفل قبلها وبعدها) من المدونة قال مالك: لا بأس أن يتنفل قبل صلاة الاستسقاء وبعدها في المصلى

Mas'alah: Is supererogatory prayer permitted at the place of rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

(حكم التنفل بموضع الاستسقاء) وإذا وصل الناس إلى موضع الاستسقاء فهل يتنفلون قبل الصلاة وبعدها؟ في المذهب قولان: المشهور جواز التنفل، إذ لا مانع منه لا بمحل ولا بوقت. والشاذ كراهيته قياسا على العيدين.

Mas'alah: Is supererogatory prayer allowed before and after the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1010)

[التنفل قبلها وبعدها:] وجاز تنفل قبلها -أي: صلاة الاستسقاء- وبعدها، سواء كان ذلك في المصلى، أو في المسجد، باتفاق في الثاني، بخلاف العيد في الصحراء.

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer before and after the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1624)

وجاز تنفل قبلها؛ أي صلاة الاستسقاء؛ يعني أنه يجوز التنفل قبل صلاة الاستسقاء، صليت في المصلي أو في المسجد، بخلاف العيد بالمصلى -كما مر- وبعدها؛ يعني أنه كما يجوز التنفل قبل صلاة الاستسقاء، يجوز بعدها صليت في المصلي أو في المسجد، بخلاف العيد بالمصلى -كما مر- وفرق الإمام بأن صلاة العيد شعيرة من شعائر الإسلام مخصوصة بيومها، فكان اختصاصها بمحلها في يومها من خصوص حكمها. (1) انظر جواهر ابن شاس، ج 1 ص 250. (2) في الأصل: الله، والمثبت من ابن شاس ج 1 ص 250.

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayer before and after the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=466)

وجاز تنفل: قبلها، وبعدها.

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer before and after the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=756)

ص (وجاز تنفل قبلها وبعدها) ش: تصوره واضح (فرع) قال المازري وإذا فاتت صلاة الاستسقاء فقال مالك إن شاء صلاها وإن شاء ترك انتهى والله أعلم.

Mas'alah: Is supererogatory prayer allowed before and after the rain prayer?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=281)

السابعة: اختلف المذهب هل يجوز التنفل قبل هذه الصلاة وبعدها، لأن ذلك خير أو يكره قياسا على صلاة العيدين وفيه قولان في المذهب.

Mas'alah: Is supererogatory prayer allowed before and after the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1111)

وأما التنفل عند صلاة الاستسقاء فقال مالك لا بأس بالتنفل قبلها وبعدها. وكره ابن وهب التنفل قبلها وبعدها.

Mas'alah: What is the ruling on supererogatory prayer before and after the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=656)

ومحل القطع بقبول توبة الكافر البالغ إن لم يغرغر أي يشاهد ملائكة العذاب وإن لم تطلع الشمس من مغربها وإلا لم يقبل إسلامه فيها بخلاف المؤمن يتوب بعد طلوعها من مغربها والصغير يسلم حينئذ فمقبولة فيهما وهل كذا توبة المؤمن من ذنبه عند الغرغرة وعليه ابن جماعة أولا وعليه النووي وهو ظاهر خبر أن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر خلاف (ورد تبعة) بمثناة فوقية مفتوحة ثم جاء موحدة مكسورة إلى أهلها والتحلل منها مخافة منع الغيث بمعاصيهم قال تعالى: {وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم} [الشورى: 30] ويعفو عن كثير (وجاز) يوم الاستسقاء (تنفل قبلها وبعدها) بالمسجد والمصلى بخلاف العيد فيكره قبلها وبعدها بالمصلى كما مر وفرق مالك بأن صلاة العيد شعيرة من شعائر الإسلام مخصوصة بيومها فكان اختصاصها بمحلها في يومها من ـــــــ الخطاب الموجه إليه والاتفاق على دخوله فيه (بل بتوبة) قول ز قال التفتازاني وقع التردد الخ هذا الكلام وذكره السعد التفتازاني في شرح المقاصد وقول ز وكذا التردد في التوبة عند مرض مخوف الخ قال السعد بناء على أن ذلك الندم هل هو لقبح المعصية أو للخوف لما في الآخرة عند معاينة النار اهـ. وقول ز وكذا المسلم من عصيانه على المشهور الخ هذ قول الشيخ أبي الحسن الأشعري ونسبه ابن جزي لجمهور العلماء ذكره عند قوله تعالى: {إنما التوبة على الله للذين يعملون السوء} [النساء: 17] الآية ومقابله وهو عدم القطع للقاضي أبي بكر الباقلاني وقول ز بخلاف المؤمن يتوب بعد طلوعها إلى قوله فمقبولة الخ ما ذكره من التفصيل به قال جمع من الحنفية حملوا ما ورد من عدم قبول التوبة بعد الطلوع وعند الغرغرة على الكافرون

المؤمن والذي عليه الجمهور عدم قبول التوبة من المعصية ومن الكفر عند الغرغرة وكذا عند طلوع الشمس من مغربها وبه فسر قوله تعالى: {يوم يأتي بعض آيات ربك} [الأنعام: 158] الآية قاله طفى في أجوبته. فائدة: قال الجزولي التوبة مما خصت به هذه الأمة لأنه كان من قبلنا إذا أذنب العبد ذنبا يجده مكتوبا على باب داره وكفارته اقتل نفسك أو افعل كذا اهـ.

Mas'alah: Is it permissible to pray supererogatory prayers before and after the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=468)

وجاز تنفل قبلها وبعدها (ش) أي أنه يجوز التنفل بالمسجد والمصلى قبل صلاة الاستسقاء وبعدها بخلاف العيد فإنه يكره قبلها وبعدها بالمصلى لا بالمسجد كما مر؛ لأن المقصود من الاستسقاء الإقلاع عن الخطايا والإكثار من فعل الخير، ولذا استحب فيه العتق والصوم والصدقة والتذلل والدعاء فكان التقرب بالنفل أليق. (ص)

Mas'alah: Is supererogatory prayer allowed before and after the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (وجاز تنفل قبلها وبعدها) هكذا قال [10] في المدونة [11] والمجموعة، (1) انظر: النوادر والزيادات: 2/ 11. (2) في (س) و (ن) : (والصدقة) . (3) في (س) : (الأمر بالصدقة) ، وفي (ن) و (ن 2) : (الأمر بالتصدق) . (4) في (س) : (بالصدقة) . (5) في (ن) : (يأمرهم) . (6) في (ز 2) : (بها) . (7) قوله: (ورد) زيادة من (ن 2) .

(8) في (ن) : (فقراءهم لله) . (9) انظر: عقد الجواهر: 1/ 176. (10) قوله: (قال) زيادة من (ن 2) . (11) انظر: المدونة: 1/ 167.

وكرهه [1] ابن وهب وابن حبيب [2].

Sub–topic – Time and Place of Rain Prayer

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=814)

(الباب التاسع عشر في صلاة الاستسقاء)

Mas'alah: What is the time and description of the rain prayer?

Source Book: Al–Fawakih al–Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al–Qayrawani (book_id=2686, page=278)

ثم بين وقتها بقوله: (يخرج لها الإمام) إلى المصلى (كما يخرج للعيدين) وذلك عند (ضحوة) النهار وهي من حل النافلة إلى الزوال. قال خليل: وخرجوا ضحى مشاة ببذلة وتخشع مشايخ وصبية لا من لا يعقل منهم ولا بهيمة ولا حائض. (فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة) ندبا كما يندب أن (يقرأ بسبح اسم ربك الأعلى) في الركعة الأولى وفي الثانية بسورة (والشمس وضحاها) اقتداء به – صلى الله عليه وسلم –؛ لأنه قرأ في صلاتها بهاتين السورتين (وفي كل ركعة سجدتان وركعة واحدة) أي ركوع واحد فليست كصلاة كسوف الشمس. (ويتشهد ويسلم) وتحصل، السنة بفعل الركعتين من الذكور البالغين؛ لأنهم الذين تسن في حقهم، وأما الصبيان والمتجالات من النساء فتندب في حقهم، فإن لم يحصل المراد من غيث أو نيل كررت على توالي

الأيام. قال خليل: وكرر إن تأخر لا في اليوم الواحد، قال ابن حبيب: لا بأس به أياما متوالية. قال أصبغ: استقي عندنا بمصر خمسة وعشرون يوما متوالية على سنة صلاة الاستسقاء وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه. (تنبيهان) الأول: أجمل المصنف في الناس مع أنهم ثلاثة أقسام: قسم يخرج اتفاقا وهم الرجال والمتجالات من النساء ومن يعقل في القرية من الصبيان، وقسم لا يخرج اتفاقا وهن الشابات المخشيات الفتنة، وقسم اختلف فيه وهو من لا يعقل في القرية والشابات غير المخشيات والبهائم، والذي اقتصر عليه خليل عدم خروجهم فإنه قال: لا من لا يعقل منهم وبهيمة

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Ishraf 'ala Nukat Masa'il al-Khilaf (book_id=1882, page=247)

باب [في] صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the time for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=936)

[فصل-2 - وقت صلاة الاستسقاء] قال مالك: وسنتها أن تصلى ضحوة لا في غير ذلك الحين. وقال في العتبية: لا بأس بالاستسقاء بعد المغرب والصبح، وقد فعل عندنا، وما هو بالأمر القديم.

Mas'alah: What is the prescribed time for the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وقال مالك في صلاة الاستسقاء إنما تكون ضحوة من النهار لا في غير ذلك الحين من النهار وذلك سنتها.

Mas'alah: Is it permissible to perform the rain prayer at home instead of going out?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=392)

فيه، ولم يخرج إليه، ولكن الذي يصح أن يقال إن شاء خرج، كما فعل النبي، - صلى الله عليه وسلم -، فهي سنة، وإن شاء دعا أيضا في موضعه فهي سنة.

Mas'alah: Is it permissible to perform the rain prayer after Maghrib and Fajr?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

ومن (العتبية) ، قال أشهب، عن مالك: ولا بأس بالاستسقاء بعد المغرب والصبح وقد فعل عندنا، وما هو بالأمر القديم. قيل: إن أهل برقة إذا كان مطرهم وزرعوا وسال أوديتهم بما يشربون، فأتاهم مطر، فزرعوا عليه ولم يسل واديهم بما يشربون، أيستسقون؟ قال: نعم. قيل له: إنه قيل: إنما الاستسقاء إذا لم يكن مطر، وأنتم قد مطرتم ما زرعتم عليه زرعا كثيرا. فقال: ما قالوا شيئا، ولا بأس بذلك.

Mas'alah: When is the rain prayer recommended?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=739)

ابن شاس: الباب الرابع عشر في صلاة الاستسقاء (سن الاستسقاء لزرع، أو شرب بنهر، أو غيره وإن بسفينة) ابن عرفة: روى ابن عبد الحكم معها: صلاة الاستسقاء سنة اللخمي: يريد بجدب، أو شرب ولو لدواب بصحراء، أو في سفينة أو في حضر وقد أخذوا زروعهم واحتاجوا إلى ذلك اللخمي: الاستسقاء لسعة خصب مباح ولنزول الجدب بغيرهم مندوب إليه، وليتعاونوا على البر وحديثي: «من استطاع أن ينفع أخاه» «ودعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة» ورد هذا المازري بأن الدعاء سنة الصلاة وسمع أشهب قيل لمالك: أهل قرية إذا كثر مطرهم سال واديهم بما يشربون فمطروا فزرعوا ولم يسل واديهم بما يشربون أيستسقون؟ قال: نعم، زاد المازري لهم الاستسقاء والسؤال في الزيادة ولم تثبت هذه الزيادة في البيان ابن عرفة: فأطلق هذا الشيخ، وقال ابن رشد: إنما يريد الدعاء لا البروز إلى المصلى على سنة الاستسقاء؛ لأن ذلك إنما يكون عند الحاجة الشديدة إلى

الغيث وقد روى أبو مصعب عن مالك أن البروز للاستسقاء لا يكون إلا عند الحطمة الشديدة ابن رشد: وكذا قوله أيضا في سماع أشهب لا بأس بالاستسقاء بعد المغرب والصبح إنما يريد به الدعاء لا البروز إلى المصلى لأن السنة في ذلك لا تكون إلا في الضحى ومن المدونة قال مالك: سنتها أن تصلى ضحوة لا في غير ذلك الحين ابن اللبي: وكذا أيضا إلى الاحتياج إلى البروز، وإنما هو إذا لم يؤد إلى أمر أشد. احتيج إلى الاستسقاء بتونس مرارا وإمام جامعها الشيخ ولم يصلها بالناس وقال: خفت إن صليتها أن يشتد أمر الطعام ويقوى الهرج والغلاء

Mas'alah: What is the recommended time for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

وخرجوا ضحى؛ يعني أنه يندب لهم إيقاع صلاة الاستسقاء بالمصلى كما في العيدين، فيخرجون إليه وقت الضحى؛ أي لأن وقت صلاة الاستسقاء من حل النفل للزوال، كما قاله ابن حبيب.

Mas'alah: Is the rain prayer only valid at a specific time in Maliki fiqh?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

لا خلاف لها، وفهمها الباجي على أن وقتها ذلك ولا تصلى بعده، وتردد سند في كونه تفسيرا لها؛ والظاهر أن أهل مكة يصلون الاستسقاء في المسجد الحرام كالعيد. انتهى.

Mas'alah: Is istisqa' permissible after noon in Maliki fiqh?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=280)

الخامسة: هل يجوز الاستسقاء بعد الزوال فيه قولان الجواز قياسا على سائر النوافل، والمنع قياسا على صلاة العيدين.

Mas'alah: What is the time for the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1110)

لله العلي ثم ينصرف. وأما وقت صلاة الاستسقاء فقال مالك صلاة الاستسقاء ضحوة لا غير (1) ساقطة – قل. (2) نفي = ساقطة –و–. (3) الصدقة – قل.

ذلك من النهار. ولمالك في العتبية ولا بأس بالاستسقاء بعد المغرب والصبح. وقد فعل عندنا وما هو بالأمر القديم.

Mas'alah: When should the rain prayer be delayed relative to the Eid prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=651)

(وأخر الاستسقاء) ندبا عن العيد (ليوم آخر) إن لم يضطروا له بسببه الآتي وإلا فعل مع العيد بل مع الكسوف أيضا بعده.

Sub–topic – Takbir in the Rain Prayer

Mas'alah: Is takbir said in the rain prayer according to Maliki fiqh?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=817)

ولا يكبر فيها عندنا خلافا (ش) لانه لم يرو ويبدل التكبير بالاستغفار قاله في الجواهر لقوله تعالى {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا} فجعل الاستغفار سبب الإمطار

Mas'alah: How many takbirs are in the rain prayer?

Source Book: Al–Ishraf 'ala Nukat Masa'il al–Khilaf (book_id=1882, page=247)

[453] مسألة: يكبر للإحرام فقط. خلافا للشافعي في قوله كتكبيرات العيد، لما روي أنه عليه السلام استسقى فصلى وكبر واحدة افتتح بها الصلاة، ولأنها صلاة غير عيد، فأشبهت النوافل كلها، ولأنها صلاة

ليس لإظهار نسك كسائر الصلوات.

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال الشافعي والطبري يكبر في صلاة الاستسقاء كما يكبر في صلاة العيد وهو قول بن عباس وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer according to Dawud and Ahmad?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال داود إن شاء كبر كما يكبر في العيدين وإن شاء كبر تكبيرة واحدة كما يكبر في سائر الصلوات تكبيرة واحدة للافتتاح وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي

Mas'alah: What is the evidence for takbir in the rain prayer being like the Eid prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وحجة من قال التكبير فيها كالتكبير في صلاة العيد حديث بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فيها ركعتين كما يصلي في العيد وقد ذكرناه بإسناده وتمام ألفاظه في التمهيد وليس عندي فيه حجة من جهة الإسناد ولا من جهة المعنى لأنه يمكن أن يكون التشبيه فيه بصلاة العيدين من جهة الخطبة إلا أن بن عباس رواه وعمل بالتكبير كصلاة العيد بمعنى ما روى وقد تابعه من ذكرنا معه

Mas'alah: Is there takbir in the rain prayer according to Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1294)

المسألة السادسة [2]: قوله [3]: "وكبر" قال الإمام: هذا أمر تفرد به بعض الرواة عن ابن عباس بضعف طريقه. ويحتمل أن يكون من تمام تفسير الراوي لصفة صلاة العيد المجملة في سائر الطرق، فلا تكون فيها حجة. وقال [4] مالك: لا تكبير في صلاة الاستسقاء. وقال الشافعي [5] يكبر فيها كالعيدين. وحجته [6] الحديث الذي في الترمذي [7]؟ أنه كبر. قال الإمام: والأظهر عندي أنه لم يثبت فيها تكبير، فهو كصلاة الكسوف سواء.

Mas'alah: Is there takbir in the rain prayer and how many times is the cloak turned?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وقال مالك: ليس في الاستسقاء تكبير في الخطبة ولا في الصلاة، قال: ويحول الرداء في الاستسقاء مرة واحدة.

Mas'alah: When is the takbir said in the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

قال ولا يكبر في الاستسقاء إلا في الإحرام.

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال الشافعي والطبري التكبير في صلاة الاستسقاء كالتكبير في العيدين سواء وهو قول ابن عباس وسعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وقال داود إن

شاء كبر كما يكبر في العيدين وإن شاء تكبيرة واحدة كسائر الصلوات

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer according to the majority?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5630)

وقال أبو حنيفة ومالك والثوري والأوزاعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور لا يكبر في الصلاة الاستسقاء إلا كما يكبر في سائر الصلوات تكبيرة واحدة للافتتاح وقد روي عن أحمد بن حنبل مثل قول الشافعي في ذلك

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain-seeking prayer?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=217)

واتفقوا على أن القراءة فيها جهرا، واختلفوا هل يكبر فيها كما يكبر في العيدين؟ فذهب مالك إلى أنه يكبر فيها كما يكبر في سائر الصلوات، وذهب الشافعي إلى أنه يكبر فيها كما يكبر في العيدين. وسبب الخلاف: اختلافهم في قياسها على صلاة العيدين. وقد احتج الشافعي لمذهبه في ذلك بما روي عن ابن عباس: «أن رسول الله –

صلى الله عليه وسلم – صلى فيها ركعتين كما يصلي في العيدين» .

Mas'alah: Is there takbir in the rain prayer itself?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1613)

وقوله: "وبدل التكبير بالاستغفار" ، قد مر أن ذلك في الخطبة والخروج، وأما التكبير الذي في صلاة العيد فإنه لا يأتي في صلاة الاستسقاء ببدله من الاستغفار، ولا يأتي منه فيها إلا بتكبيرة الإحرام وتكبير الخفض والرفع على المذهب، خلافا للشافعي القائل بأنه: يكبر في الأولى سبعا وفي الثانية خمسا كالعيد.

Mas'alah: Is the rain prayer performed with extra takbirs like the Eid prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=61)

فصلاة الاستسقاء ركعتان كسائر النوافل، وقال الشافعي رحمه الله: يكبر فيهما كما يكبر في العيد؛ لما رواه ابن عباس أن رسول الله صلى فيها

ركعتين كصلاة العيد. والذي يدل [ق/14 أ] على ما قلناه ما رويناه أنه صلى الله عليه وسلم استسقى

Mas'alah: What is the evidence for the number of takbirs in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=62)

فصلى وكبر واحدة. وهذا نص في موضع الخلاف. ولأنها صلاة في غير عيد فأشبهت سائر النوافل. وما رووه يحتمل أن يكون أراد به صلى ركعتين فقط، ويحتمل أن يكون أراد به قدم الصلاة على الخطبة، وهذا معنى يختص بالعيد. وخبرنا نص في موضع الخلاف. فصل

Mas'alah: How many rak'ahs are in the rain prayer and is there extra takbir?

Source Book: 'Uyun al-Masa'il lil-Qadi 'Abd al-Wahhab al-Maliki (book_id=1958, page=158)

251 – مسألة وتصلى ركعتين من غير زيادة تكبير كالنافلة.

وقال الشافعي: يكبر فيها كالعيد.

Sub-topic – Supplication and Raising of Hands in Rain Prayer

Mas'alah: How does the imam raise his hands during the rain prayer supplication?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

وروي عن مالك أنه يرفع يديه وبطونهما إلى الأرض وروي عنه بطونهما إلى السماء ويفعل الناس مثله جلوسا

Mas'alah: What is the wording of the takbir and supplication during the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=636)

ابن حبيب: يقول في ثالثة التكبير؛ الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا ... إلى آخره، ويكرر التكبير والتهليل الدعاء سبع مرات، قال: ولا يدع الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم.

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands during supplication in the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1006)

وسكت أيضا عن رفع اليدين فيه، وسمع ابن القاسم: لا يعجبني رفعهما في الدعاء. ابن

رشد: ظاهره خلاف إجازتها رفعهما فيه في مواضعه كالاستسقاء وعرفه والمشعر الحرام ومقامي الجمرتين (1) . (1) ومواضع النهي عن رفع اليدين بالدعاء في المذهب: – قال في البيان: (1/ 249، وما بعدها) : "قال مالك: بلغني أن أبا سلمة رأى رجلا ="

. . . . . = قائما عند المنبر

وهو يدعو ويرفع يديه، فأنكر عليه وقال: لا تقلصوا تقليص اليهود. فقيل له ما أراد بالتقليص؟ قال: رفع الصوت بالدعاء ورفع اليدين.

Mas'alah: What is the ruling on the imam raising his voice in supplication during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

وندب جهر الإمام بالدعاء خلافا للشافعي ويؤمن من قرب منه على دعائه حالة كونه (مستقبلا) في دعائه القبلة وظهره للناس

Sub-topic – Ruling and Legal Status of Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=278)

باب في صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء سنة تقام

Mas'alah: Is the rain prayer a sunnah performed in congregation?

Source Book: Al-Ishraf 'ala Nukat Masa'il al-Khilaf (book_id=1882, page=247)

[452] صلاة الاستسقاء سنة في الجماعة. خلافا لأبي حنيفة في قوله إنها بدعة وليست بسنة لما رواه عباد بن تميم، عن عمه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة) ورواه ابن عباس، وأبو هريرة، ولأن الخطبة في الأصول لا تكون إلا مقارنة للصلاة كالعيدين والجمعة.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=935)

[فصل-1 – في حكم صلاة الاستسقاء] وسن الرسول صلى الله عليه وسلم صلاة الاستسقاء، وصلاها في جماعة، وجهر فيها بالقراءة وخطب لها بعد الصلاة، ولم يؤذن

لها، ولا أقام. وقال أبو حنيفة: إنها بدعه. ودليلنا عليه: ما تقدم من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه أبو هريرة، وابن عباس،

وأنس وجابر/.

Mas'alah: What is the ruling for one who misses the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=514)

قال ابن حبيب: قال مالك: ومن فاتته، فإن شاء صلاها، وإن شاء ترك.

Mas'alah: What is the ruling and description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Risalah (book_id=878, page=63)

باب في صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء سنة تقام يخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ ب {سبح اسم ربك الأعلى} و {والشمس وضحاه} وفي كل ركعة سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم ثم يستقبل الناس بوجهه فيجلس جلسة فإذا اطمأن الناس قام متوكئا

على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه يجعل ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب ذلك وليفعل الناس مثله وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك ثم ينصرف وينصرفون ولا يكبر

فيها ولا في الخسوف غير تكبيرة الإحرام والخفض والرفع ولا أذان فيها ولا إقامة.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and when is it performed?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=404)

(فصل) يذكر فيه حكم صلاة الاستسقاء وما يتعلق بها (سن) عينا لذكر بالغ ولو عبدا (الاستسقاء) أي صلاته، وندب لصبي (لزرع) أي لأجل إنباته أو حياته (أو) لأجل (شرب) لآدمي أو غيره (بنهر) أي بسبب تخلفه أو توقفه (أو) بسبب تخلف (غيره) أي غير النهر كتخلف مطر أو جري عين إن لم يكن بسفينة بأن كان ببلد أو بصحراء بل (وإن) كان (بسفينة) في بحر ملح أو عذب لا يصل إليه (ركعتان) بدل من الاستسقاء أو خبر لمبتدأ محذوف فالسنة الصلاة لطلب السقي لا طلب السقي ويقرأ فيهما (جهرا) ندبا وندب بسبح والشمس (وكرر) الاستسقاء استنانا لأحد السببين المتقدمين في أيام لا في يوم (إن تأخر) المطلوب بأن لم يحصل أو حصل دون الكفاية

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=738)

[فصل في حكم صلاة الاستسقاء] فصل

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Talqin fi al-Fiqh al-Maliki (book_id=5551, page=55)

باب صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء سنة تفعل عند تأخير المطر والحاجة إليه ومن سننها المصلى والخطبة ويخرج الإمام والناس معه متخشعين متواضعين غير مظهري زينة ويقدم الصلاة على الخطبة ويؤذن لها ولا يقام وهي ركعتان كسائر الصلوات يكبر فيها التكبير المعهود ويجهر بالقراءة بسبح ونحوها إذا فرغ صعد المنبر متوكئا على قوس أو عصى فيجلس فإذا أخذ الناس مجالسهم قام فخطب وأكثر من الاستغفار ثم يجلس ثم يقوم فيخطب الثانية فإذا فرغ استقبل القبلة وحول رداءه فيجعل ما على يمينه على شماله وما على شمال على يمينه ولا ينكسه ثم يدعو الله تعالى بما تيسر له وهو قائم والناس جلوس وإن احتج إلى تكرار الخروج لصلاة الاستسقاء لتأخير المطر جاز وفعل في كل مرة مثل ما ذكرناه وليس من سننها تقديم صوم أو صدقة على فعلها ولا يمنع من تطوع به.

Mas'alah: Is prayer part of the sunnah of rain-seeking in Maliki fiqh?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=216)

الاستسقاء، فالجمهور على أن ذلك من سنة الخروج إلى الاستسقاء إلا أبا حنيفة فإنه قال: ليس من سنته الصلاة. وسبب الخلاف: أنه ورد في بعض الآثار «أنه استسقى وصلى» ، وفي بعضها لم يذكر فيها صلاة. ومن أشهر ما ورد في أنه صلى، وبه أخذ الجمهور حديث عباد بن تميم عن عمه: «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج بالناس يستسقي، فصلى بهم ركعتين جهر فيهما بالقراءة، ورفع يديه حذو منكبيه، وحول رداءه، واستقبل القبلة واستسقى» خرجه البخاري ومسلم. وأما الأحاديث التي ذكر فيها الاستسقاء وليس فيها ذكر للصلاة، فمنها: حديث أنس بن مالك خرجه مسلم

أنه قال: «جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله هلكت المواشي، وانقطعت السبل، فادع الله، فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة» . ومنها حديث عبد الله بن زيد المازني، وفيه أنه قال: «خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فاستسقى، وحول رداءه حين استقبل القبلة» ولم يذكر فيه صلاة، وزعم القائلون بظاهر هذا الأثر أن ذلك مروي عن عمر بن الخطاب – أعني: «أنه خرج إلى المصلى فاستسقى ولم يصل» –. والحجة للجمهور أنه لم يذكر شيئا، فليس هو بحجة على من ذكره، والذي يدل عليه اختلاف الآثار في ذلك ليس عندي فيه شيء أكثر من أن الصلاة ليست من شرط صحة الاستسقاء، إذ قد ثبت أنه – عليه الصلاة والسلام – قد استسقى على المنبر، لا أنها ليست من سننه كما ذهب إليه أبو حنيفة. وأجمع القائلون بأن الصلاة من سننه على أن الخطبة أيضا من سننه لورود ذلك في الأثر. قال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – «صلى صلاة الاستسقاء وخطب» . واختلفوا هل هي قبل الصلاة أو بعدها؟ لاختلاف الآثار في ذلك، فرأى قوم أنها بعد

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Irshad al-Salik ila Ashraf al-Masalik fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=2624, page=28)

(فصل) صلاة الاستسقاء – يسن الصلاة لطلب الغيث [2] ، ويستحب تقدمها بصيام وصدقة ونحو ذلك، وهي ركعتان بالمصلى يخرجون ضحوة متبذلين متخاشعين يظهرون الندم والتوبة، يصلى بهم قبل الخطبة ويكثرون الاستغفار حال الخطبة والأفضل أن يخطب بالأرض، فإذا فرغ استقبل القبلة وحول رداءه وحولوا أرديتهم ما على اليمين

على اليسار ويسألون الله تعالى (1) قال ابن ناجي: ويستفتح الخطبة بسبع تكبيرات متواليات واستحب مطرف وابن الماجشون تسعا في الأولى وسبعا وكلما تمت كلمات كبر ثلاثا قال: وبذلك استمر العمل عندنا ولم يجد مالك التكبير في أول الخطبتين ولا خلالهما لعدم وروده اهـ. وقال أيضا: في تكبير الحاضرين بتكبيرة قولان: لمالك والمغيرة فمالك يقول يكبرون والمغيرة لا. لأنه يمنع الإنصات المطلوب. ويستحب للإمام في الأضحى أن يخرج أضحيته إلى المصلى فيذبحها هناك ليعلم الناس ويذبحوا بعده. (تنبيه) قال ابن حبيب: سئل مالك من قول الرجل للرجل في العبد تقبل الله منا ومنك وغفر لنا ولك فقال: ما أعرفه ولا أنكره. قال ابن حبيب: أي لا يعرفه سنة ولا ينكره لأنه قول حسن ورأيت من أدركت من أصحابنا لا يبدأون به ولا ينكرونه على ما قاله لهم ويردون عليه مثله ولا بأس عندي أن يبدأ به اهـ. كذا في شرح زروق على الرسالة وفي شرح الباجي على الموطأ سئل مالك أيكره للرجل أن يقول لأخيه في العيد تقبل الله منا ومنك وغفر لنا ولك ويرد عليه أخوه مثل ذلك؟ قال لا يكره اهـ. وللحافظ السيوطي رسالة اسمها "حصول الأماني بحصول التهاني" وهي مطبوعة مع تعليقات عليها كما أن للشيخ محمد بن عبد الباقي الزرقاني رسالة في التهاني مطبوعة أيضا. (2) طلب الغيث هو الاستسقاء وعرفه ابن عرفة بأنه طلب السقيا من الله الذي كبد رطبة أو نبات بالدعا وحده أو بالصلاة اهـ. والاجتماع على طلبه بالدعا. وذهب أبو حنيفة إلى أن الصلاة له بدعة وهو محجوج بالحديث ثم الاستسقاء لجدب أو شرب ولو لدواب بصحراء أو سفينة ولقلة النهر سنة ولسعة الخصب مباح ولنزول الجدب بغيرهم مندوب لقوله تعالى {وتعاونوا على البر والتقوى} قاله اللخمي ورده المازري بأن الاستسقاء للغير يكون بالدعاء لا بالصلاة. زاد ابن الحاجب وفي استسقاء المخصبين بالصلاة لزيادة الخصب نظراه. يعني إنما يستسقون بالدعاء ويستحب الاستشفاع بأهل الخير والصلاح وأهل بيت النبوة لما في صحيح البخاري عن أنس أن عمر رضي الله عنه كان

إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال اللهم إنا كنا نتوسل إليك بعم نبينا قال فيسقون وروى ابن أبي شيبة باسناد صحيح كما قال الحافظ في فتح الباري عن مالك الدار – وكان خازن عمر – قال أصاب الناس قحط في زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسق لأمتك فانهم قد هلكوا فأتي الرجل في المنام فقال له ائت عمر وأخبره أنهم مسقون، وقيل له عليك الكيس الكيس فأتى الرجل عمر فأخبره فبكى عمر وقال اللهم ما آلوا إلا ما أعجزت عنه، والرجل المذكور هو بلال بن الحارث المزني الصحابي قاله الحافظ في فتح الباري.

Mas'alah: May one who does not need rain perform the rain prayer for those who do?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1010)

[أداء غير المحتاج لها:] واختار اللخمي من عند نفسه إقامه غير المحتاج صلاة الاستسقاء على سنتها للمحتاج لها بجذب؛ لأنه من التعاون على الخير، وظاهره: سواء (1) أظنه الأنفاسي، وهو: يوسف بن عمر الأنفاسي، أبو الحجاج، (661 – 761 هـ = 1263 – 1360 م) : إمام جامع القرويين بفاس. ووفاته بها. كان صالحا، متفقها بالمالكية. له "تقييد على رسالة أبي زيد القيرواني – خ" تداوله الناس في أيامه قال زروق: ليس بتأليف، وإنما هو تقييد للطلبة في زمان قراءتهم. ينظر: الأعلام (8/ 244) .

Mas'alah: May the one who does not need rain perform it collectively or individually?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503,

page=1011)

أقامها غير المحتاج مجتمعا معه، أو أقامها كل بمحله.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer (istisqa') in Maliki fiqh?

Source Book: Kitab al-Khisal (book_id=24625, page=12)

ما جاء فى صلاة الاستسقاء : وصلاة الاستسقاء كصلاة العيدين ، وفى وقتها إلا إن خطبتها بعد صلاتها ، ثم يستقبل القبلة بعد الخطبة ويحول رداءه الأيمن على الأيسر ، [68] [69] والأيسر على الأيمن . والناس جلوس يفعلون مثله ، ويدعو الإمام ويدعون بدعائه ، فإذا فرغ بدعائه انصرف وانصرفوا .

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

وأشار المؤلف إلى بيان حكم صلاة الاستسقاء بقوله: سن الاستسقاء؛ يعني أن صلاة الاستسقاء سنة، هذا هو مذهب الجمهور، خلافا لأبي حنيفة، قال: لا يصلى في الاستسقاء، والحجة عليه ما في الصحيحين (أنه عليه الصلاة والسلام خرج إلى الاستسقاء وصلى فيه ركعتين جهر فيهما بالقراءة (1)) ، وروى أبو داود عن ابن عباس رضي الله عنهما: (كما يصلي العيد (2)) ، وروى أيضا عن عائشة رضي الله عنها: (أنه عليه الصلاة والسلام صلى فيه ركعتين (3)) ، وروى أبو جعفر: أنه عليه

الصلاة والسلام والخلفاء الأربعة بعده كانوا يصلون صلاة الاستسقاء.

Mas'alah: For whom is the rain prayer recommended and for what reason?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1606)

جوازه، وإنما الخلاف في أصل الصلاة، ومذهب الجمهور هو ما علمت، وقوله: سن أي عينا لذكر بالغ ولو عبدا، وأما الصبي الأمور بالصلاة والمتجالة فتندب لهما، وقوله: الاستسقاء، نائب "سن" ، وأشار إلى بيان السبب بقوله: لزرع، ظرف لغو متعلق بالاستسقاء؛ أي سن صلاة الاستسقاء لأجل احتياج زرع، سواء كان لإنباته أو بقائه.

Mas'alah: What is the ruling on making up the rain prayer if one misses it?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1608)

ابن حبيب: من فاتته صلاها إن شاء.

Mas'alah: What is the purpose of the rain prayer and what acts are recommended during it?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1625)

ومقصود الاستسقاء: الإقلاع عن الخطايا، والإقبال على الله، والإكثار من فعل الخير،

ولذا استحب فيه العتق، والصدقة، والصوم، والتذلل، والخشوع، والدعاء فكان التقرب بالنفل أليق به. قاله الشيخ إبراهيم، وغيره. وقال الإمام الحطاب: من فاتته صلاة الاستسقاء. قال مالك: إن شاء صلاها، وإن شاء ترك. انتهى. والله أعلم. انتهى.

Mas'alah: What should a person who misses the rain prayer but catches the sermon do?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1625)

وقال الشيخ عبد الباقي عن سند: إن من فاتته الصلاة وأدرك الخطبة فليجلس لها، ولا يصلي لفوات سنة الاستسقاء التي اجتمع الناس لها، وإذا فرغوا إن شاء صلى، وإن شاء ترك. انتهى.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer and who should attend?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=463)

مشاة: ببذلة، وتخشع مشايخ [منح الجليل] [فصل في صلاة الاستسقاء] (سن) عينا لذكر بالغ ولو عبدا مع الإمام ونائب فاعل سن (الاستسقاء) أي صلاته وندب لمتجالة وصبي ومن فاتته (لزرع) أي نباته أو حياته (أو) لأجل (شرب) لآدمي أو غيره وصلة الاستسقاء (بنهر) كنيل توقف أو تخلف (أو غيره) أي النهر كمطر كذلك أو عين كذلك، ومفهوم لزرع أو شرب أن الاستسقاء لطلب السعة والمزيد من فضل الله تعالى ليس سنة، وهو كذلك، وهو مندوب ببلد أو صحراء بل (وإن بسفينة) ببحر ملح أو عذب لا يصل إليه (ركعتان) بدل كل من الاستسقاء أو خبر محذوف ويقرأ فيهما

(جهرا) ندبا؛ لأنها ذات خطبة ولا ترد ظهر عرفة؛ لأن الخطبة لتعليم المناسك لا لها. (وكرر) بضم فكسر مثقلا أي الاستسقاء استنانا للزرع أو الشرب في يوم آخر. قاله عبق وتعقبه الرماصي والبناني بأن عبارة المدونة وغيرها الجواز. العدوي الظاهر أن المراد به الندب الأمير. الظاهر ما قاله عبق، وأن المراد به الإذن والأصل بقاء كل أمر على حكمه الأصلي (إن تأخر) المطلوب بأن لم يحصل شيء، أو حصل دون الكفاية (وخرجوا) ندبا إلى المصلى (ضحى) ؛ لأنه وقتها للزوال حال كونهم (مشاة) تواضعا، وإظهارا للفاقة (ب) ثياب (بذلة) بفتح الموحدة وسكون الذال المعجمة أي مهنة وخسة بالنسبة للابسها. (وتخشع) أي إظهار خشوع وخضوع؛ لأنه قريب من الإجابة (مشايخ) أي رجال

ومتجالة، وصبية.

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain prayer?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=754)

[فصل صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and its description according to Malik?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=561)

355- حدثنا القعنبي قال: سئل مالك عن صلاة الاستسقاء كم هي ؟ فقال: ركعتان،

ولكن الإمام يبدأ بالصلاة قبل الخطبة،، ثم يخطب قائما ويدعو، ويستقبل القبلة، و يستقبلون القبلة وهم قعود، ويصلي ركعتين ويجهر فيهما بالقراءة، ويحول الناس أرديتهم اذا حول الامام رداءه وجعل الذي على يمينه على شماله، والذي على شماله على يمينه.

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=279)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: Is prayer part of the sunna of seeking rain according to the Maliki school?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=279)

واختلف هل الصلاة من سنته، والجمهور على أنه دعاء، وصلاة كسائر النوافل لما ثبت في ذلك من عمله –صلى الله عليه وسلم– وشذ أبو حنيفة فرأى أنه دعاء ليس معه صلاة. واختلف المذهب بعد هذه القاعدة في مسائل تتعلق به.

Mas'alah: What are the rulings and description of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1101)

باب صلاة الاستسقاء قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه: وصلاة الاستسقاء سنة.

تفعل عند تأخر [1] المطر والحاجة إليه. ومن سننها [2] المصلى والخطبة ويخرج الإمام والناس معه متخشعين متواضعين غير مظهري زينة. وتقدم على الخطبة ولا يؤذن لها ولا يقام. وهي ركعتان كسائر الصلوات ويكبر فيها التكبير المعهود ويجهر [3] بالقراءة بسبح ونحوه فإذا فرغ صعد المنبر متوكئا على قوس أو عصا فيجلس فإذا أخذ الناس مجالسهم قام فخطب وأكثر من الاستغفار ثم يجلس ثم يقوم فيخطب الثانية. فإذا فرغ استقبل القبلة وحول رداءه فجعل ما على يمينه على شماله وما على شماله على يمينه. ولا ينكسه ثم يدعو الله تعالى بما تيسر له وهو قائم والناس جلوس. وإن احتيج إلى تكرار الخروج لصلاة الاستسقاء لتأخر المطر، جاز. وفعل في كل مرة مثل ما ذكرناه. وليس من سننها [4] تقديم صوم أو صدقة على فعلها. ولا يمنع من تطوع به.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and how should the imam proceed?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1105)

وقال مالك في المختصر صلاة الاستسقاء سنة. فإذا خرج الإمام إليها خرج من منزله ماشيا متواضعا، غير مظهر لعجز [5] ولا زينة، راجيا لما عند الله لا يكبر في ممشاه. وقال ابن عباس خرج النبي – صلى الله عليه وسلم – إلى الاستسقاء متذللا متواضعا حتى أتى. فلم يخطب خطبتكم هذه ولكن لم يزل في البكاء والتضرع وصلى ركعتين كما يصلي في العيد [6]. قال الترمذي وهذا حديث صحيح ذكره في مسنده. ومقتضى الحال يقتضي أن يكون خروج الناس على صفة التذلل والخشوع لأن العبد الجاني إذا رأى مخائل العقوبة المهلكة من سيده [7] لم يأت راغبا في رفع العقوبة والصفح إلا وأمارات الذل بادية عليه، والخوف آخذ بناصيته.

Mas'alah: What is the ruling if the rain prayer is missed?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1111)

وإذا فأتت صلاة الاستسقاء فقال مالك إن شاء صلاها وإن شاء ترك.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer (salat al-istisqa') in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=405)

باب في صلاة الاستسقاء يعني في ذكر الصلاة التي يطلب بها السقيا من الله وقد عرف الاستسقاء (ع) بأنه طلب السقيا من الله لذي كبد رطبة أو نبات بالدعاء وحده أو بالصلاة والإجماع على طلبه بالدعاء وقد ذهب أبو حنيفة إلى أن الصلاة له بدعة وقد صح فعله عليه السلام لها والخلفاء بعده فهو محجوج بذلك.

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Shifa' al-Ghalil fi Hall Muqfal Khalil (book_id=2008, page=141)

[فصل في صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=551)

(المتن) فصل سن الاستسقاء لزرع، أو شرب بنهر، أو غيره وإن بسفينة ركعتان جهرا،

وكرر إن تأخر، وخرجوا ضحى مشاة، ببذلة وتخشع: مشايخ ومتجالة، وصبية، لا من لا يعقل منهم، وبهيمة وحائض، ولا يمنع ذمي وانفرد لا بيوم؛ ثم خطب كالعيد وبدل التكبير بالاستغفار، وبالغ في الدعاء آخر الثانية مستقبلا، ثم حول رداءه: يمينه يساره بلا تنكيس، وكذا الرجال فقط قعودا. وندب خطبة بالأرض، وصيام ثلاثة قبله، وصدقة ولا يأمر بهما الإمام بل بتوبة، ورد تبعة. وجاز تنفل قبلها وبعدها، واختار إقامة غير المحتاج بمحله لمحتاج. قال: وفيه نظر.

Mas'alah: For what reasons is the rain prayer legislated?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=552)

قوله: (لزرع أو شرب [8] يريد: أن الاستسقاء يشرع للمحل والجدب [9] والحاجة إلى حياة الزرع أو شرب [10] حيوان آدميا كان أو غيره، واللام فيه للعلة؛ أي: لأجل زرع [11]. (1) قوله: (صلاة) ساقط من (ن) . (2) قوله: (عليه) ساقط من (ن) . (3) قوله: (ما) زيادة من (س) . (4) متفق عليه، أخرجه البخاري: 1/ 347، في باب الدعاء في الاستسقاء قائما، من كتاب الاستسقاء، برقم: 976، ومسلم: 2/ 611، في كتاب صلاة الاستسقاء، برقم: 894، بغير ذكر الجهر، ومالك: 1/ 190، في باب العمل في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، برقم: 448. (5) في (ن) : (في الاستسقاء) . (6) صحيح، أخرجه أبو داود: 1/ 372، في باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها، من كتاب الصلاة، برقم: 1165، والترمذي: 2/ 445، في باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، من أبواب السفر، برقم: 558، وقال: حسن صحيح، والنسائي: 3/ 156، في باب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء، من كتاب

الاستسقاء، برقم: 1508، وابن ماجه: 1/ 403، في باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، من كتاب إقامة الصلاة، برقم: 1266. وقال ابن الملقن: هذا الحديث صحيح. انظر: البدر المنير: 5/ 143. (7) أخرجه أبو داود: 1/ 374، في باب رفع اليدين في الاستسقاء، من كتاب الصلاة، برقم: 1173، وقال: هذا حديث غريب إسناده جيد. (8) قوله: (أو شرب) ساقط من (ن) و (ن 2) . (9) قوله: (يشرع للمحل والجدب) يقابله في (ن) : (شرع للجدب) ، وقوله: (للمحل والجدب) يقابله في (ن 2) : (عند شدة الجدب) . (10) في (ن) و (ن 2) : (لشرب) . (11) في (ن) و (ن 2) : (الزرع) .

Sub-topic – Differences of Opinion on Rain Prayer (e.g., Abu Hanifah)

Mas'alah: What is Abu Hanifah's view on rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=945)

فقال أبو حنيفة ليس في الاستسقاء صلاة ولكن يخرج الإمام بالناس ويدعون الله عز وجل وروي ذلك عن طائفة من التابعين منهم إبراهيم النخعي وغيره ذكر أبو بكر قال حدثنا جرير بن المغيرة عن أسلم العجلي قال خرج أناس يستسقون وخرج إبراهيم معهم فلما فرغوا قاموا يصلون فرجع إبراهيم ولم يصل معهم

Mas'alah: What evidence do those who deny rain prayer cite?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=946)

وحجتهم حديث مالك وما كان مثله لم يذكروا فيه الصلاة منها ما ذكره أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي فلما دعا يستقبل القبلة وحول رداءه لم يذكر صلاة مثل حديث مالك سواء

Mas'alah: Is the rain prayer similar to Eid prayer according to Ibn al-Qasim?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=133)

قال ابن القاسم وصلاة الاستسقاء عندي مثله.

Mas'alah: What does 'due to a river or otherwise' mean in the context of rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=553)

قوله: (بنهر، أو غيره) أي: بسبب تخلف نهر، أو نقص [1]، أو مطر، أو عيون، أو نحوها. [2]

Sub-topic – Evidence and Consensus on Rain Prayer

Mas'alah: What is the evidence from Umar ibn al-Khattab regarding rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=946)

واحتجوا أيضا بأن عمر بن الخطاب خرج يستسقي فلم يصل ذكره أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عيسى بن حفص بن عاصم عن عطاء بن أبي مروان الأسلمي عن أبيه قال خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي فما زاد على استسقاء وقال حدثنا وكيع عن مطرف بن طريف عن الشعبي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج يستسقي فصعد المنبر فقال استغفروا الله ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا واستغفروا ربكم إنه كان غفارا ثم نزل فقالوا يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبته بمجاديح السماء الذي ينزل فيها القطر وروى سفيان بن عيينة قال حدثنا مطرف بن طريف عن الشعبي أن عمر خرج يستسقي بالناس فلم يزد على الاستغفار حتى رجع فقالوا ما رأيناك استسقيت فقال عمر لقد طلبت المطر بمجاديح السماء التي ينزل بها القطر ثم قرأ (فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) نوح 10 11

Mas'alah: How does Abu Umar refute the claim that Umar did not pray the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=946)

قال أبو عمر ليس في هذا الحديث عن عمر أنه لم يصل ولا أنه لم ير الصلاة وإنما فيه صفة الدعاء في الاستسقاء وليس من لم يشهر حجة على من شهر وحفظ وقد روي عن عمر أنه خطب في الاستسقاء قبل الصلاة

Mas'alah: What is the consensus of the majority on the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=946)

وقال أبو يوسف ومحمد ومالك والشافعي وسائر فقهاء الأمصار صلاة الاستسقاء سنة ركعتان يجهر فيهما بالقراءة

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=1703, page=128)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas (book_id=2002, page=143)

10 - باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the evidence for takbir in the rain prayer like the Eid prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5630)

وحجة من قال يكبر فيها كما يكبر في العيد ما حدثناه عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا أحمد بن زهير بن حرب حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن هشام بن إسحاق عن أبيه قال أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أساله عن الاستسقاء فقال من أرسلك قال قلت فلان قال ما منعه أن يأتيني فيسألني خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم متضرعا متذللا متبذلا متواضعا فلم يخطب خطبكم هذه فصلى ركعتين كما يصلي في العيد قال سفيان قلت للشيخ أخطب قبل الركعة أو بعدها قال لا أدري قال أبو عمر هو هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة روى عنه الثوري وحاتم بن إسماعيل ولم يرو هذا الحديث غيره وقد يحتمل أن يكون التشبيه فيه بصلاة العيدين من جهة أن صلاة الاستسقاء ركعتان ويحتمل أن يكون من

جهة التكبير والله أعلم

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=651)

باب في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=177)

الباب الرابع عشر: في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the evidence for the rain prayer being a prayer rather than just supplication?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1106)

وذهب أبو حنيفة إلى أن الاستسقاء دعاء بلا صلاة. واحتج بحديث أنس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – دعا على المنبر ولم يصل [3]. وأن عمر بن الخطاب استسقى [4] عام الرمادة ولم يصل. وأجيب عن هذا بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان مشتغلا بالجمعة ودعا حينئذ على المنبر مستسقيا من الله سبحانه ولم يقصد إقامة سنة صلاة الاستسقاء ولم تمكن إقامتها حينئذ. وكذلك عمر رضي الله عنه لم يقصد إلى إقامة الاستسقاء بكماله وفعل جميع ما شرع فيه. وذهب الشافعي إلى مثل [5] ما ذهبنا إليه من أن الصلاة مشروعة في الاستسقاء. لكنه يراها في التكبير كصلاة العيد. ويحتج بما قدمناه من الحديث (1) معصيته –و–. (2) ويدعو = ساقطة –و–. (3) اعتمادا على حديث البخاري – انظر 992. (4) دعا عام الرمادة بالعباس ولم يصل –قل–. (5) إلى أن –و–.

الذي رواه الترمذي. فقد ذكر فيه أنه صلى ركعتين كما يصلي في العيد. وبما روي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا يصلون صلاة الاستسقاء يكبرون فيها سبعا وخمسا [1]. ويحتج مالك بما روى أبو هريرة أن النبي – صلى الله عليه وسلم – خرج إلى الاستسقاء فصلى ركعتين [2]. وظاهر هذا أن الركعتين كالمعهود من النوافل التي لا يكون التكبير فيها.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and its evidence?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala

Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=552)

(سن الاستسقاء) مذهب الجمهور أن صلاة [1] الاستسقاء سنة كما قال، خلافا لأبى حنيفة في عدم الصلاة فيه، والحجة عليه [2] ما [3] في الصحيحين أنه عليه السلام خرج إلى الاستسقاء وصلى فيه ركعتين جهر فيهما بالقراءة [4]، وروى أبو داود عن ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صلى فيه [5] ركعتين كما يصلي العيد [6]، وروى أيضا عن عائشة - رضي الله عنها - أنه عليه السلام صلى فيه ركعتين [7].

Sub-topic – Historical Practice and Repeating the Rain Prayer

Mas'alah: Is it permissible to perform the rain prayer on consecutive days?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=513)

قال ابن وهب: ولا بأس إن استسقى أياما متوالية. ولا بأس أن يستسقى في إبطاء النيل.

قال أصبغ: قد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرون يوما متوالية

يستسقون على سنة صلاة الاستسقاء، وحضر ذلك ابن القاسم، وابن وهب، ورجال صالحون، ينكرون.

Mas'alah: Is it recommended for one not in need to perform the rain prayer on behalf of a distant community?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=406)

(واختار) من عند نفسه (إقامة غير المحتاج) أي صلاة الاستسقاء ندبا (بمحله لمحتاج) لجدب عنده ولو بعد مكانه لأنه من باب التعاون على البر والتقوى

Mas'alah: What is the objection to performing the rain prayer for a distant community?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi

(book_id=2699, page=406)

(قال) معترضا عليه (وفيه نظر) لأنه لم يفعله السلف ولو فعله لنقل إلينا فالوجه الكراهة وإنما المطلوب الدعاء له كما تفيده السنة المطهرة والله أعلم.

Mas'alah: Can the rain prayer be repeated?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=740)

(وكرر إن تأخر) من المدونة قال مالك: جائز الاستسقاء مرارا. ابن حبيب: لا بأس به أياما متوالية ولا بأس به في إبطاء

Mas'alah: What is the historical practice of repeating the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=741)

النيل. قال أصبغ: وقد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية يستسقون على سنة الاستسقاء وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه

Sub–topic – Sermon of the Rain Prayer

Mas'alah: Should prayer precede or follow the supplication for rain?

Source Book: Al–Tabsirah (book_id=2003, page=735)

وأما تقدمة الصلاة والاستسقاء، فالذي في الصحيح أنه – صلى الله عليه وسلم – قدم الاستسقاء ثم صلى [5]، والقياس أن تقدم الصلاة؛ لأنها عن أعظم ما يتوسل به، وتقدم بين يدي الحوائج، وقد كان– النبي – صلى الله عليه وسلم – إذا أراد حاجة توضأ وصلى، ثم سأل, وقال – صلى الله عليه وسلم – في الدعاء عند الاستخارة: "أذا هم أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين، ثم يقول: اللهم إني أستخيرك. . . الحديث" [6]. (1) في (س) : (الصلاة) . (2) في (س) : (وقال الترمذي هذا) . (3) قوله: (الترمذي) ساقط من (س) . (4) حسن صحيح، أخرجه الترمذي: 2/ 445، في باب ما جاء في صلاة الاستسقاء، عن أبواب السفر، برقم (558) . (5) أخرجه البخاري: 1/ 347، في باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، في صحيحه برقم (978) ، ولفظه: (عن عباد بن تميم عن عمه قال: خرج النبي – صلى الله عليه وسلم – يستسقي فتوجه إلى القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى ركعتين جهر فيهما بالقراءة) . (6) أخرجه البخاري: 1/ 391، في باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، من أبواب التطوع، في صحيحه: 1/ 391، برقم (1109) .

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer with a sermon in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=651)

وأما الاستسقاء بصلاة وخطبة فيختص به مذهبنا. ومذهب الشافعي أنه مشروع. وهو سنة على الجمله [2]. ويكون عند الحاجة إلى الماء للمشقة [3]، أو يستسقى للثمار والزرع، ويطلب نزول الغيث [لملء العيون والأنهار] [4]، ويجوز تكراره إن احتيج إلى التكرار. (1) أي طلب الصحو وتوقف المطر. (2) قال ابن المنذر: ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الاستسقاء وخطب وبه قال عوام أهل العلم إلا أبا حنيفة وخالفه أبو يوسف ومحمد بن الحسن فوافقا سائر العلماء والسنة يستغنى بها عن كل قول. المغني:2/ 149. (3) في (ت) و (ق) لشقة. (4) ساقط من (ر) .

BAB 4

باب خطبة الاستسقاء

The Chapter on the Rain Prayer Sermon

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Supplication in the Sermon

Mas'alah: What supplication did the Prophet recite during the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=816)

وفي الموطأ كان عليه السلام يقول اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت

Mas'alah: Should the imam recite the supplication aloud during the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

ويجهر بالدعاء لأن دعاءه عليه السلام سمع فنقل ويكون الدعاء بين الطول والقصر

Mas'alah: What supplication did the Prophet recite during the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=939)

قال مالك: وكان النبى (صلى الله عليه وسلم) يقول: «اللهم اسق عبادتك وبهيمتك وانشر رحمتك واحى بلدك الميت» , كان يردد هؤلاء الكلمات فى دعائه.

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness and supplication in the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

قدمنا الخلاف في الجلوس في ابتدائها. لكن يكثر في هذه الخطبة من الاستغفار والتضرع. والأصل في الاستغفار قوله تعالى: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [1]، وقوله تعالى: {استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا} [2]، فجعل السقي جزءا من الاستغفار.

Mas'alah: What is the ruling on supplication in the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

ولا يدعو في هذه الخطبة إلا بكشف ما نزل بهم، لا لأحد من المخلوقين.

Mas'alah: What is the ruling on supplication after the rain prayer sermons?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

)

Mas'alah: What is the ruling on seeking forgiveness and supplication in the rain prayer sermon?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503,

page=1006)

[الاستغفار والدعاء فيها:] وبدل التكبير الذي في خطبة العيد بالاستغفار، فلا يكبر أول خطبته، ولا في أول كل ركعة من صلاته، ونبه بذلك على خلاف أبي يوسف، ويأمرهم أن يستغفروا باستغفاره؛ لقوله تعالى: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا (11) } . وبالغ الإمام في الدعاء آخر الخطبة الثانية –أي: بعد فراغها– حال كونه مستقبلا القبلة، ومبالغته في الدعاء ليس فيه منع غيره من ذلك؛ ففي المدونة: يدعو الإمام قائما، ويدعون وهم قعود. انتهى. وقوله: (وبالغ) يحتمل بأن يطيل فيه، ويحتمل الإتيان بجيده، ويحتملهما معا، لكن لما سئل ابن القاسم عن قول مالك فيه، قال: لا أحفظ عنه فيه شيئا، ولكن وسطا من ذلك. سند: يستحب لمن قرب منه أن يؤمن على دعائه.

Mas'alah: Is the supplication in the rain prayer said aloud or silently in Maliki fiqh?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1006)

وسكت المؤلف عن كون الدعاء جهرا أو سرا، وفي الطراز وغيره: جهرا، خلافا للشافعي.

Mas'alah: What is the ruling on supplicating earnestly at the end of the second sermon?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1613)

وبالغ في اك عاء آخر الثانية؛ يعني أن الإمام ومن بعد عنه يستحب له أن يبالغ في الدعاء آخر الخطبة الثانية، وأمام قرب من الإمام فيستحب له أن يؤمن على دعاء الإمام، ثم إنه يحتمل أن يريد بالمبالغة في الدعاء الإطالة فيه كما لابن حبيب، ويحتمل أن يريد به الإتيان بأجوده

Mas'alah: What are the prophetic supplications for rain?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1614)

ويحتملهما معا، والمراد بالثاني ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم، ومنه خبر الموطإ: (كان إذا استسقى قال: اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت (1)) ، والميت: بمثناة تحتية ساكنة وتشدد، وأما الحي فبالتثقيل لا غير؛ أي وصف الحي بأنه ميت حكما، كقوله تعالى: {إنك ميت وإنهم ميتون} ، وروى ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول: (اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم بالعباد والبلاد من الأذى والضنك والجهد ما لا يشكى إلا إليك، أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع وأسقنا من بركات السماء وأنزل علينا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك فإنك كنت غفارا فأرسل السماء علينا مدرارا (2)) . انتهى. قاله الشيخ إبراهيم. والمغيث: الذي يحيي الناس وينجيهم من الشدة، والمريع: المخصب الناجع في المال والماشية من المراعة، مرع المكان كثر نبته، والغدق: الكثير، والمجلل: الذي يستر الأرض بمائه أو بالنبات؛ أي الذي ينبت كأنه يكسوا الأرض، والطبق: الذي يطبق الأرض أي يعم وجهها. وقوله:

دائما؛ وفي بعض الروايات: ديما، جمع ديمة، وهو مطر يدوم مع سكون، وفي رواية: غير رائث؛ أي غير بطيء، ويكون الدعاء جهرا كما في الطراز. وذكر الزرقاني: أنه يدعو سرا؛ ولا يرفع يديه لسماع ابن القاسم: لا يعجبني رفع يديه في الدعاء. قاله الشيخ إبراهيم. وفي شرح الشيخ عبد الباقي: وندب جهر الإمام بالدعاء، خلافا للشافعي، ويؤمن من قرب منه على دعائه. انتهى. ويرد على ما للشيخ إبراهيم ما رواه في التيسير عن الستة إلا الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: (أصابت الناس سنة، فبينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة، [إذ قام (3)] أعرابي، فقال: يا رسول الله هلك الماء وضاع العيال فادع لنا فرفع يديه –وما نرى في السماء قزعة– فوالذي نفسي بيده ما وضعهما حتى ثار السحاب أمثال الجبال، ثم لم يزل على المنبر حتى رأيت السحاب يتحادر عن لحيته؛ فمطرنا يومنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والذي يليه (1) الموطأ، كتاب الاستسقاء، رقم الحديث: 449. (2) الإتحاف، ج 3 ص 445. (3) التيسير، ج 2 ص 222.

Mas'alah: What is the ruling on supplication and seeking forgiveness during the rain prayer sermon in Maliki fiqh?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=756)

ص (وبدل التكبير بالاستغفار وبالغ في الدعاء آخر الثانية) ش: قال ابن عرفة ابن حبيب ويجتهد في الدعاء بالسقيا ابن الماجشون ويصل كلامه بالاستغفار ويأمرهم به وسمع ابن القاسم قول مالك: أنكر أبو مسلمة على رجل رآه قائما عند المنبر رفع صوته بالدعاء ورفع يديه ابن رشد إنما أنكر الكثير منه؛ لأنه فعل اليهود، وأما على وجه الاستكانة فمحمود وأجازه فيها في مواضع الدعاء وفعله واستحبه وكفيه بطونهما

للأرض وسمع ابن القاسم لا يعجبني رفعهما في الدعاء ابن رشد: ظاهره خلاف إجازة رفعهما فيه في مواضعه كالاستسقاء وعرفة والمشعر الحرام ومقامي الجمرتين والأولى حمل سماع ابن القاسم كراهته في غير مواطنه فلا يكون خلافا؛ الشيخ روى على استحسان رفعهما في الاستسقاء انتهى.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=602)

(95) صلاة الإستسقاء 610 - حدثنا أبو مصعب، قال: حدثنا مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يقول إذا استسقى: اللهم أسقنا، اللهم اسق عبادك، وبهائمك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت.

Mas'alah: When should the imam turn his face to the qibla and supplicate during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=64)

اختلف أصحابنا متى يحول وجهه إلى القبلة ويدعو؛ فقال مالك: إذا فرغ من خطبتيه جميعا جول وجهه إلى القبلة. قال أصبغ: إذا أشرف على الفراغ من خطبته الثانية حول وجهه إلى القبلة للدعاء، فإذا فرغ أقبل على الناس بوجهه فأتم الخطبة ثم نزل. فوجه قول مالك هو أن في ذلك قطعا للخطبة، وتشاغلا بغيرها قبل إتمامها، وذلك مكروه؛ لأنه ليس من الخطبة ما يقطع لتحليله فعل غيره، ولأنها خطبة مسنونة في الاستسقاء فوجب ألا تقطع للدعاء وأصلها الأولى.

ووجه قول أصبغ هو أن المسنون في الاستسقاء خطبتان لا زيادة عليهما، فإذا أتى بالدعاء في خلالهما لم يكن في ذلك زيادة، ولا يعود إلى إتمامهما، وإذا أتى به بعد الفراغ منها كان زيادة مستأنفة؛ فكان الأولى أن يؤتى بها في تضاعيفها، والله أعلم.

Mas'alah: When should the imam supplicate earnestly during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=467)

وبالغ في الدعاء آخر الثانية (ش) أي: ويندب مبالغته بالدعاء في آخر الخطبة الثانية حال كونه (مستقبلا) للقبلة وظهره للناس (ص)

Mas'alah: What supplication did the Prophet make during the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=409)

وقال مالط كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت». يرددها في دعائه صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم ومجد وعظم.

Mas'alah: How is supplication performed at the end of the second sermon for rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=555)

قوله: (وبالغ في الدعاء آخر الثانية مستقبلا) هكذا قال في المبسوط، (المتن)

uotes"><"وفعله النبي – صلى الله عليه وسلم –" [13].

Sub-topic – Timing of the Rain Prayer Sermon

Mas'alah: When is the sermon delivered in the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=817)

وفي الكتاب يخطب بعد الصلاة خطبتين كالعيدين قال صاحب المنتقى وكان يقول يخطب قبل الصلاة وكلاهما مروي في الحديث والأشهر ألا يطول لأن التقرب قبل المسئلة أنسب والفرق بين الجمعة وبين الاستسقاء والعيدين أنها شرط فيها بخلافهما والشرط يتقدم

Mas'alah: What is the ruling on the timing of the sermon in the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=946)

وقال الليث بن سعد الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة وقاله مالك ثم رجع عنه إلى أن الخطبة بعد الصلاة كالعيدين وعليه جماعة الفقهاء

Mas'alah: What is the ruling on delaying the rain prayer sermon until after the prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

اللخمي: وأبو عمر: رجع لتأخيرها إثر الصلاة, وسمع: إا سلم استقبل الناس فجلس

جلسة ثم قام فخطب.

Sub–topic – Rulings on the Imam's Wudu During Sermon

Mas'alah: What happens if the imam breaks his wudu during the rain prayer sermon?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=817)

وفي الكتاب إن أحدث في الخطبة تمادى لعدم اشتراط الطهارة في الخطبة ولا تتصل بصلاة بخلاف الجمعة

Mas'alah: What if the imam breaks his wudu during the rain prayer sermon?

Source Book: Al–Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قلت لابن القاسم: أرأيت إن أحدث الإمام في خطبة الاستسقاء أيقدم غيره أم يمضي؟ قال: لا أحفظ عن مالك في ذلك شيئا، قال: وأراه خفيفا أن يمضي.

Sub–topic – Supplication for the Ruler

Mas'alah: What is the ruling on supplication for the ruler during the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

قائما ويدعون وهم قعود قال اللخمي ولا يدعى للأمير بل يخلص الأمر لله قال سند

Sub–topic – Saying Amin to the Imam's Supplication

Mas'alah: Is it recommended to say amin to the imam's supplication during the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

ويستحب لمن قرب منه أن يؤمن على دعائه

Sub-topic – Catching the Sermon but Missing the Prayer

Mas'alah: What should a person do if they catch the sermon but miss the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=818)

ومن أدرك الخطبة وفاتته الصلاة جلس لها ولا يصلي وهو بالخيار بعد ذلك في الصلاة لأنها بقية نافلة مطلقة

Mas'alah: What is the ruling on one who catches only the sermon of the rain prayer?

Source Book: Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=1703, page=128)

ومن أدرك الخطبة فقط جلس، وإن شاء صلى أو ترك، وإن أحدث الإمام في خطبته تمادى. (1) قوله: (أذلة) ساقط من (ح1) .

Mas'alah: What should a person who misses the rain prayer but catches the sermon do?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1006)

تنبيه قال في الطراز: من فاتته الصلاة وأدرك الخطبة فليجلس لها، ولا يصلي لفوات سنة الاستسقاء التي اجتمع الناس لها، وإذا فرغوا إن شاء صلى وإن شاء ترك.

Sub-topic – Listening to the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on listening to the sermon during the rain prayer and Eid prayers?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=290)

]

Mas'alah: What is the ruling on listening to the sermon during the rain prayer and Eid prayers?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=290)

مسألة: ينصت الناس في خطبة الاستسقاء والعيدين] مسألة وقال مالك: ينصت الناس في خطبة الاستسقاء والعيدين كما ينصتون في الجمعة.

قال محمد بن رشد: وهذا صحيح كما قال؛ لأنها خطب مشروعة للصلاة عنده، فوجب أن يكون حكمها حكم خطبة الجمعة في الإنصات لها. وذهب الطحاوي في خطبة العيدين إلى أنها للتعليم لا للصلاة كخطب الحج فلا يجب الاستماع إليها والإنصات لها. ودليله ما روي «عن عبد الله بن السائب قال: شهدت العيد مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فلما صلى قال: إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يرجع فليرجع» ، وكذلك خطبة الاستسقاء إذ لا صلاة فيه على مذهبه، وبالله التوفيق.

Sub-topic – Delivery of the Sermon (Standing, Ground, etc.)

Mas'alah: How does the imam deliver the sermon for the rain prayer?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=279)

يستقبل الناس بوجهه فيجلس جلسة فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب.

Mas'alah: What is the ruling on facing the qibla during rain prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1293)

المسألة الرابعة [1]: قوله [2]: "واستقبل القبلة" يريد للشروع في الصلاة، وإلا فليس في الدعاء استقبال، إنما السماء قبلة الدعاء، والكعبة قبلة الصلاة، وهو أمر مما اختلف العلماء فيه: فقال مالك والشافعي [3]: هو سنة. وقال أبو حنيفة: ليس ذلك من سنة الاستسقاء. وحجة مالك: أنه قال في حديث الزهري: "واستقبل القبلة" وهو نص في موضع الخلاف. وقد اختلف قول مالك في استقبال القبلة متى يكون؟ فروى عنه ابن القاسم أنه يفعل ذلك إذا فرغ من خطبته. وقال عنه ابن زياد: يفعل ذلك في أثناء خطبته يستقبل القبلة ويدعو ما شاء، ثم ينصرف فيستقبل الناس ويتم [4] خطبته. وروى ابن حبيب عن أصبغ؛ أنه اختار ذلك.

Mas'alah: Should the imam turn his face toward the qibla after the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=342)

فصل [10 – الدليل في تحويل وجه الإمام إلى القبلة] : وإنما قلنا: إنه يحول وجهه إلى القبلة بعد الفراغ فيدعوا، لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – كذلك فعل [4]، ووجه قول مالك إنه يفعل ذلك بعد الفراغ من الخطبة الثانية هو أنه لا يجوز له قطع الخطبة شيء يتشاغل به عن أمور تلك العبادة سواها اعتبارا بالعيدين والجمعة، لأنه ليس له قطعها لصلاة ولا أذان ولا لغير ذلك بل من سنتها الاتصال والانتظام، ولأنها إحدى خطبتي الاستسقاء، فوجب ألا تقطع لما سواها كالأولى. ووجه قول أصبغ هو أن السنة في الاستسقاء خطبتان لا زيادة عليهما، فإذا أتى بالدعاء بعدهما كان ذلك زيادة على الخطبتين لأن الدعاء حينئذ منفرد له حكم نفسه، فإذا أتى به في تضاعيفهما لم يكن له حكم نفسه، بل كان نقصا [5] لهما والله أعلم. (1) مختصر الطحاوي ص 40، مختصر القدوري: 1/ 121. (2) سبق تخريج الحديث في أول باب الاستسقاء. (3) الجدب: هو انقطاع المطر ويبس الأرض (المصباح المنير ص 92) ، وبخلافه الخصب. (4) سبق تخريج الحديث في أول باب الاستسقاء. (5) في (م) : بعضا لهم.

Mas'alah: Is a minbar brought out for the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قلت لابن القاسم: هل يخرج بالمنبر في صلاة الاستسقاء قال: أخبرنا مالك: أنه لم يكن للنبي – صلى الله عليه وسلم – منبر يخرج به إلى صلاة العيدين، ولا لأبي بكر ولا

لعمر، وأول من أحدث له منبرا في العيدين عثمان بن عفان منبر من طين أحدثه له كثير بن الصلت.

Mas'alah: Is there a sitting before the sermon in the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قلت: فهل قبل الخطبة جلسة كما يصنع الإمام يوم الجمعة، ومثل ما أمر به مالك في خطبة العيدين؟ قال: نعم، قال: وليس يخرج في صلاة الاستسقاء بمنبر، ولكن يتوكأ الإمام على عصا قال: وهو قول مالك.

Mas'alah: How does the imam deliver the sermon and supplicate for rain?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=733)

ويخطب مستقبل الناس بوجهه مستدبر القبلة ثم يحول وجهه، ويستسقي مستقبل القبلة مستدبر الناس، والخطبة مقدمة على الاستسقاء، ويجري في الخطبة على العادة، وأنه [1] يعظهم ويذكرهم، ويعلمهم أن ذلك بما كسبت أيديهم، ولا يدعو يومئذ للأمير، فليس هو يوم ذلك، ويخلص الأمر لله سبحانه, وينبغي إذا أخذ في الدعاء للاستسقاء أن يكثر من الاستغفار، ويقلب الإمام رداءه فيجعل ما يلي الجسد [2] إلى السماء، فيصير ما على اليمين على اليسار وما على اليسار على اليمين [3]، فإذا فرغ من الاستسقاء قال مالك: ثم ينزل فينصرف [4] وقيل: إن شاء انصرف على ذلك، وإن شاء تحول إليهم فكلمهم بكلمات ورغبهم في الصدقة والتقرب إلى الله سبحانه ثم ينصرف [5].

Mas'alah: Should the imam deliver the sermon and pray for rain on the pulpit?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=734)

واختلف هل يخطب ويستسقي على المنبر؟ فمنع من ذلك في المدونة [3]، وأجازه في المجموعة [4].

Mas'alah: Where should the sermon for the rain prayer be delivered?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=736)

والخطبة بالأرض أصوب وأقرب للتواضع، وهو يوم استكانة وخضوع، فكونه في الأرض [5] أقرب لما يحاول من نفسه. (1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: 6/ 61، في باب ما يدعى به في الاستسقاء، من كتاب الدعاء، برقم (29486) . (2) إسناده صحيح، أخرجه أبو داود: 1/ 375، في باب رفع اليدين في الاستسقاء, من كتاب الصلاة برقم (1176) ، وصحح إسناده النووي في الأذكار (1/ 150) . (3) سبق تخريجه عند قوله: (باب في الاستسقاء والصلاة له) . (4) في (س) : (والتحول) . (5) في (ر) و (س) و (ش 2) : (فكأنه بالأرض) .

Mas'alah: Should the rain prayer sermon be delivered on the ground or the minbar?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

(وندب خطبة بالأرض) المازري: منعت المدونة أن يستسقي على المنبر وأجاز ذلك في المجموعة

Mas'alah: What is the description of the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

ومن صفة الخطبة؛ القيام والجلوس بين أثنائها كصفة الجمعة. وقد (1) في (ر) نزل. (2) ساقط من (ر) . (3) ابن ماجه في الصلاة 1268، وأحمد في مسنده 2/ 326 عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله-صلى الله عليه وسلم فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو القبلة رافعا يديه ثم قلب رداءه فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن. (4) أخرج البخاري الجمعة 1025 عن عبد الله بن زيد قال رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم –يوم خرج يستسقى قال: فحول إلى الناس ظهره واستقبل القبلة يدعو ثم حول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة.

Mas'alah: What is the ruling on the imam facing the qibla during the rain prayer supplication?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1615)

مستقبلا، حال من الضمير في قوله: "وبالغ" ؛ يعني أن (1) التيسير، ج 2 ص 222. (2) التيسير، ج 2 ص 222. (3) التيسير، ج 2 ص 223. (4) التيسير، ج 2 ص 223.

الإمام في صلاة الاستسقاء إذا كان يدعو فإنه يستقبل القبلة في دعائه وظهره إلى الناس. ثم بعد الفراغ من الخطبة واستقباله للقبلة على المشهور، وقيل: إذا أشرف على فراغها،

وقيل: بين ظهرانيها، وقيل: بعد صدر منها. قاله الشيخ الراهيم.

Mas'alah: Where should the sermon for rain prayer be delivered?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

وندب خطبة بالأرض؛ يعني أن الخطبة في الاستسقاء يندب أن تكون بالأرض لا على المنبر؛ فيكره لطلب لزيد التواضع حال الاستسقاء، ولم يثبت عند الإمام مالك خبر عائشة رضي الله عنها: (أمر صلى الله عليه وسلم بمنبر فوضع له (1)) ، بل قال: لم يكن له منبر يخرج به، ولا لأبي بكر؛ ولا لعمر. وأول من أحدث له منبر في العبد: عثمان، من طين أحدثه له كثير بن الصلت، وعلى ثبوته فهو أعظم خلق الله تواضعا، وفعله لبيان الجواز مخافة أنها لا تكون إلا بالأرض للتواضع. قاله الشيخ إبراهيم؛

Mas'alah: What is the ruling on delivering the rain prayer sermon on the ground?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=465)

وندب خطبة بالأرض

Mas'alah: What is the direction of the imam's face during the rain prayer sermon?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1108)

ويخطب مستقبل الناس مستدبر القبلة ثم يحول وجهه ليستسقي مستقبل القبلة مستدبر

الناس.

Mas'alah: Should the imam deliver the sermon and supplicate for rain on the pulpit?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1110)

واختلف هل يخطب ويستسقي على المنبر؟ فمنع ذلك في المدونة لأنه يوم تظهر فيه الاستكانة والخضوع. والخطبة على الأرض أقرب إلى ذلك، وأجاز ذلك في المجموعة.

Mas'alah: What are the rulings on the imam's sitting and supplication in the rain prayer sermon?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=238)

ما ذكر من أنه يجلس جلسة هو المشهور، وقيل لا يجلس لأن الجلوس في الجمعة إنما كان للأذان وما ذكر من أنه يجلس ثانيا هو كذلك خلافا لمحمد بن مسلمة وبه قال أبو يوسف وأبو مهدي ولا يخرج لها بمنبر ولا يدعو في خطبته لأمير المؤمنين، وروي أن موسى بن نصير لما خطب لم يدع لعبد الملك بن مروان، فقيل له مالك لم تدع لأمير المؤمنين؟ فقال ليس هذا يوم ذلك، ويجعل الخطيب بدل التكبير الاستغفار لقوله تعالى فقلت: (استغفروا ربكم ثم توبوا إليه يرسل السماء عليكم مدرارا) [هود: 52] وانظر هل يقول المأمومون مثل قول الإمام في الاستغفار أم لا؟ والأقرب أنه يجري على الخلاف في تكبيرهم بتكبير الإمام في خطبته للعيدين والله أعلم، ثم وقفت عليه لخليل، قال ينبغي أن يسغفروا إذا استغفر كتكبيرهم في العيدين وما ذكر من تحويل الرداء إنما

هو بعد الفراغ من الخطبة مثله في المدونة.

وفي المجموعة محله بين الخطبتين وقيل في أثناء خطبته وقال أصبغ: إذا أشرف على الفراغ منها، وصفة التحويل هو أن يحول ما يلي ظهره إلى السماء وما على الأيمن على الأيسر ولا يجعل أعلاه أسفله قاله في المدونة، وقال ابن الجلاب له قلبه فيجعل أسفله أعلاه.

Mas'alah: What is the ruling on delivering the sermon for rain prayer on the ground?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=468)

وندب خطبة بالأرض (ش) أي: إيقاع خطبة، وهو من باب إطلاق البعض على الكل أي: خطبتان (ص)

Mas'alah: Is the rain prayer sermon delivered on the ground?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (وندب خطبة بالأرض) أي: لأنه محل تواضع وخشوع لا محل رفعة.

Sub-topic – Number of Sermons

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال مالك والشافعي يخطب الإمام بعد الصلاة خطبتين يفصل بينهما بالجلوس

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer according to Abu Yusuf and Muhammad?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال أبو يوسف ومحمد يخطب خطبة واحدة

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer according to al-Tabari?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال الطبري إن شاء خطب واحدة وإن شاء اثنتين

Mas'alah: Does the imam sit between the two sermons of the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قلت لابن القاسم: ويجلس الإمام فيما بين الخطبتين في صلاة الاستسقاء؟ قال: وقال

مالك: نعم، فيما بين كل خطبتين جلسة.

Mas'alah: What is the ruling on the imam delivering two sermons after the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال مالك والشافعي يخطب الإمام بعد الصلاة خطبتين يفصل بينهما بالجلوس

Mas'alah: What is the ruling on the number of sermons in the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال الطبري إن شاء خطب واحدة وإن شاء اثنتين

Mas'alah: How many sermons are given in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1108)

وإذا ثبت أن الخطبة مشروعة على الجملة فإن المشروع خطبتان يجلس بينهما. قال مالك إذا فرغ من خطبته الأولى جلس ثم قام فخطب. وهذا هو المشروع من مذهب العلماء القائلين بأن الخطبة مشروعة. وقال عبد الرحمن بن مهدي يخطب خطبة خفيفة يعظهم ويحثهم على الخير. وما قدمناه من قوله في كتاب الترمذي أنه صلى ركعتين كما يصلي في العيد *قد يشير* [3] ظاهر إطلاقه إلى أنه يخطب خطبتين كما يخطب في

العيد على حسب ما قلناه [4] مع أن القياس على خطبة الجمعة والعيد يقتضي ما ذهبنا إليه أيضا.

Sub-topic – Content of the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on the content of the sermon in the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال عبد الرحمن بن مهدي يخطب خطبة خفيفة يعظهم ويحثهم على الخير

Mas'alah: What is an example of a sermon for seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1311)

أيها الناس، اعلموا أنه من أنعم عليه بنعمة فلم يشكره، ابتلاه ببلاء يعجز عنه صبره، ومن استعتب فله العتاب، ومن أحسن فله الحسنى، وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم، ويعفو عن كثير، وقد أصابتكم مصيبة عظماء [1]. ونزلت بكم نازلة دهماء (3) ، وحلت بكم رزية كرباء [2]. وذلك [3] أنكم بدلتم بلين الأسعار شدتها، ويبسط النعم قبضها، وبرطوبة الأرض جدبها، وأمسكت السماء عنكم مطرها وبركتها، وفوقت إليكم الرزايا سهامها، وأفضت إليكم المنايا حمامها. فأنتم بقليل العيش تفرحون. وعلى سيء الأعمال لا تبكون ولا تنتحبون، فإنا لله وإنا إليه راجعون. كل ذلك بترككم التفكر في الآخرة، واشتغالكم بالأعمال الخاسرة، وحلفكم بالأيمان الفاجرة، فضعف يقينكم [4]، وكثرت ذنوبكم، وظهرت عيوبكم، ولم تحسنوا إلى فقرائكم، وبعدت آمالكم، وتماديتم في طغيانكم. أذهبتم الأمانة، وأظهرتم الخيانة،

وأخذتم نعم الله بقلة الشكر، أطلتم الأمل، وقصرتم العمل حتى أتاكم الأجل، إنما خلقكم لتعبدوه، ورزقكم لتشكروه، وأنذركم لتخافوه، ودعاكم لتجيبوه، وقربكم لتطيعوه، وأمهلكم لتستغفروه، وحذركم لترجوه، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، استحللتم الريبة، وأظهرتم [5] الغيبة، وفعلتم كل عجيبة، وعظمت في أيديكم المصيبة. قللتم صدقاتكم، ومنعتم زكواتكم، وكثرتم سيئاتكم. وزهدتم في المعروف، ولم تغيثوا [6] الملهوف، وقطعتم دهركم بالتواني، وأفسدتم أعماركم بالأماني، بسوف ولعل وعسى، ونسيتم العرض على المولى، والوقوف بين (1) ج: "عظمى ... دهمى" . (2) غ: "كبرى" . (3) غ: "وذلكم" . (4) ج: "فضعفت بغيتكم" . (5) ج: "وسترتم" . (6) غ: "تعبنوا" .

يدي الله تعالى. اتبعتم الشهوات، ولزمتم السيئات، واشتغلتم بالتجارات الخاسرات، وتركتم الجماعات، وصليتم في غير الأوقات، ورفعتم في المساجد الأصوات، ولم تراقبوا إله السماوات. فلو راقبتموه وكنتم ممن تتوبوا إليه وتستغفروه، لكنتم أهلا للإجابة وترجوه. استغفروا [1] الله وتوبوا إليه، فإنه يقبل التوبة من المذنبين، ويرحم الباكين والمتضرعين. قال الله العظيم في محكم كتابه المبين، في قوم نوح الكافرين {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} الآية [2]. قال: فما تم من خطبته حتى [3] سقوا.

Mas'alah: What should the imam include in the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

ابن حبيب: يأمر فيها بالطاعة, ويحذر من المعصية, ويحض على الصدقة, ويجتهد في

الدعاء بالسقيا. ابن الماجشون: ويصل كلامه بالاستغفار، ويأمرهم به.

Mas'alah: What should the imam say in the rain prayer sermon according to Ibn al-Majishun?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

ابن الماجشون: ويصل كلامه بالاستغفار ويأمرهم به

Mas'alah: What are the contents of the rain prayer sermon according to Lakhmi and Ibn Habib?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

اللخمي: ولا يدعو للأمير. ابن حبيب: ويأمر فيها بالطاعة ويحذر فيها من المعصية ويحض على الصدقة.

Mas'alah: What is the ruling on a brief sermon during rain-seeking?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال أبو يوسف ومحمد يخطب خطبة خفيفة يعظهم ويحثهم على الخير

Mas'alah: What are the rulings on the sermon of the rain prayer?

Source Book: Al-Tawdih fi Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib (book_id=1949, page=593)

فائدة: كل صلاة لها خطبة فالقراءة لها جهرا. وقلنا لها خطبة احترازا من خطبة الحج فإنها ليست للصلاة بل لتعليم الحاج. وقوله: (ثم يخطب) هو المشهور، وقيل: لا خطبة. وقوله: (ثم يخطب) يقتضي أن الخطبة بعد الصلاة. ابن راشد: وهو المشهور. وكان مالك أولا يقول أنها قبل الصلاة. قوله: (ويجعل ...) الخ، أي: ويجعل الاستغفار هنا بدل التكبير هناك في صلاة العيد، ويجلس جلستين فيها كالجمعة. وفي المبسوط: لا يجلس في غير أول صلاة الجمعة، ولا يخرج لها بمنبر على المشهور. ابن الماجشون: وليس في الغدو إليها تكبير ولا استغفار إلا في الخطبة. وينبغي إذا استغفر في الخطبة أن يستغفروا كما يكبرون معه في خطبة العيدين. والأصل في الاستغفار قوله تعالى في قصة نوح: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا* يرسل السماء عليكم مدرارا}] نوح: 10 – 11 [وفي وقت تحويل الرداء أقوال: المشهور– كما ذكر المصنف – بعد الفراغ. وفي المجموعة: يفعل ذلك بين الخطبتين. وروى عنه أنه يفعل ذلك في أثناء الخطبة، وعدم تنكيسه هو المشهور خلافا لابن الجلاب. وقوله: (تفاؤلا) أي: لعل الله يقلب جدبهم خصبا. ولا يقلب النساء أرديتهن لما في ذلك من الكشف لهن. وقوله: (وكذلك الناس قعودا) هو المشهور، وقال محمد ابن عبد الحكم: إنما يحول الإمام فقط. هكذا حكاه صاحب اللباب. والذي

في النوادر أن محمد بن عبد الحكم حكاه عن الليث. ولا يؤمرون بصيام ثلاثة أيام قبل الخروج خلافا لابن الماجشون. ولا يخرج إليها من لا يعقل من الصبيان على المشهر. وقال مالك: ولا تخرج الحائض إليها بحال، ولا يخرج إليها البهائم على المعروف. وذكر ابن حبيب عن موسى بن نصير أنه استسقى بإفريقية فجعل الصبيان على حدة، والإبل والبقر على حدة، وأهل الذمة على حدة. وصلى، وخطب، ولم يدع في خطبته لأمير المؤمنين، فقيل له في ذلك. فقال: ليس هو يوم ذلك. ودعا، ودعا الناس إلى

نصف النهار. ابن حبيب: واستحسن ذلك أهل المدينة. وهل يخرج إليها أهل الذمة؟ ثالثها المشهور: يخرجون مع الناس غير منفردين بيوم واحد. وإذا خرجوا فقال ابن حبيب: لا يمنعون من التطوف بصلبانهم ويكونون في ناحية منعزلين عن المسلمين، ويمنعون من إظهار ذلك في الأسواق، وفي جماعة المسلمين في الاستسقاء وغيره. والمشهور جواز التنفل قبلها وبعدها في المصلى خلافا لابن وهب فيهما. ابن حبيب: وبه أقول.

Mas'alah: What is the content of the sermon after the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

وندب خطبتان بعدها) أي الصلاة (كالعيد) أي كخطبة يجلس في أول كل منهما ويتوكأ على عصا لكن (بالأرض) لا بالمنبر يعظهم فيهما ويخوفهم ببيان أن سبب الجدب معاصي الله، ويأمرهم بالتوبة والإنابة والصدقة والبر والمعروف.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon for the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1005)

[الخطبة لها:] ثم إذا فرغ الإمام من الصلاة خطب خطبتين كالعيد على نقل الأكثر، وإليه رجع مالك، وكان يقول: يخطب لها قبل، ويجلس قبلهما، ويتوكأ على عصا. (1) أخرجه الطبراني (22/ 309، رقم 785) ، والبيهقي (3/ 345، رقم 6184) ، وابن

أبي عاصم في الآحاد والمثاني (2/ 210، رقم 965) ، والطبراني في الأوسط (6/ 327، رقم 6539) ، والبيهقي في شعب الإيمان (7/ 155، رقم 9820) . قال الهيثمي (10/ 227) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن سعد بن عمار، وهو ضعيف. وأخرجه بزيادة (شباب خشع) البيهقي (3/ 345، رقم 6183) ، والخطيب (6/ 64) ، وأبو يعلى (11/ 287، رقم 6402) ، وابن عدي (1/ 243، ترجمة 74 إبراهيم بن خثيم) .

Mas'alah: What is recommended for the rain prayer regarding the sermon?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

[ما يندب للاستسقاء:] وندب: [1] خطبة بالأرض؛ لأنه محل تواضع.

Mas'alah: What is the description of the sermon after the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=455)

ويعني بالركعة الركوع وإنما أكدها بواحدة احترازا من صلاة الكسوف (و) إذا فرغ من سجود الركعة الثانية (يتشهد و) بعد فراغه منه (يسلم ثم) إذا سلم فإنه (يستقبل الناس بوجهه) وهو على الأرض لا يرقى منبرا على المشهور (ف) إذا استقبلهم (يجلس جلسة) بفتح الجيم ليأخذ الناس أمكنتهم (فإذا اطمأن) ابن العربي وإن شئت قلت اطمين بالياء ذكره أهل اللغة (الناس) في أماكنهم (قام) الإمام على جهة الاستحباب حاله كونه (متوكئا على قوس) عربي (أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام

فخطب) أخذ من كلامه أن الخطبة بعد الصلاة وهو المشهور وأن الخطبة في الاستسقاء مثل خطبة العيد يجلس فيها أولا وثانيا وهو المشهور لفعله عليه الصلاة والسلام ذلك ولا حد للجلوس بين الخطبتين ولكنه وسط (فإذا فرغ) الإمام من خطبته (استقبل القبلة)

Mas'alah: What is the description of the sermon and supplication in the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=464)

ثم خطب: كالعيد، وبدل التكبير بالاستغفار، وبالغ في الدعاء [منح الجليل] بدل بعض من واو خرجوا والضمير مقدر أي منهم (و) مرأة (متجالة) أي عجوز ولو بقي فيها إرب للرجال وكره لشابة غير مخشية ولا تمنع إن خرجت وحرم على مخشية (وصبية) بكسر فسكون جمع صبي يعقلون القربة. (لا) يخرج (من لا يعقل) أي يعرف القربة (منهم) أي الصبية. (و) لا تخرج (بهيمة) من الأنعام أو غيرها فخروجهم مكروه على المشهور؛ لأنه للصلاة، وقيل يندب، لقوله – صلى الله عليه وسلم – «ولولا أشياخ ركع وأطفال رضع وبهائم رتع لصب عليكم العذاب صبا» . وأجيب بأن المراد لولا وجودهم وليس المراد لولا حضورهم (و) لا (حائض) ونفساء فيكره خروجهما ولو بعد انقطاع الدم؛ لأنه للصلاة. (ولا يمنع) بضم المثناة من الخروج للاستسقاء كافر (ذمي) بكسر الذال المعجمة وشد الميم إلى الذمة أي العهد من الإمام بالأمن على نفسه وماله في نظير التزامه الجزية ونفوذ أحكام الإسلام فيه. ولا يؤمر به كتابيا كان أو مجوسيا، ولا يمنع من إخراج صليبه إن انعزل عن المسلمين بمكان، وإلا منع. (وانفرد) الذمي عن المسلمين ندبا بمكان (لا بيوم) أي زمن ابن حبيب يخرجون وقت خروج الناس

ويعتزلونهم في ناحية ولا يخرجون قبل الناس ولا بعدهم، خشية أن يسبق القدر بالسقي في وقته فيفتتن به ضعفاء الإيمان. (ثم خطب) الإمام عقب فراغه من الصلاة ندبا خطبتين (ك) خطبتي (العيد) في الجلوس قبلهما وبينهما والتوكؤ على عصا ولا يدعو لأحد من الموحدين، ويقتصر على الدعاء برفع ما بهم (وبدل) بفتحات مثقلا الإمام (التكبير) الذي في خطبة العيد (بالاستغفار) بلا حد فيفتحهما ويخللهما به بلا حد (وبالغ) الإمام والحاضرون (في الدعاء) برفع ما نزل

Mas'alah: How is the sermon for the rain prayer performed?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=755)

ص (ثم خطب كالعيد) ش: يعني في كونها بعد الصلاة وكونها خطبتين يجلس في ابتداء الخطبة الأولى

وبينهما قال ابن بشير: ولا يدعوا في هذه الخطبة إلا في كشف ما نزل بهم لا لأحد من المخلوقين وأن الأفضل أن يقرأ بسبح والشمس وبلا أذان وإقامة

Mas'alah: What is the content of the sermon before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1108)

والخطبة مقدمة على الاستسقاء يعظهم فيها ويذكرهم ويعلمهم أن ذلك بذنوبهم ويكثر من الاستغفار إذا أخذ في الدعاء للاستسقاء.

Mas'alah: What is the description of the sermon after the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=653)

(ثم خطب) بعد الصلاة خطبتين يجلس في أولهما ووسطهما ويتوكأ على عصا كما أفاد ذلك كله (كالعيد) ابن بشير ولا يدعو في هذه الخطبة إلا بكشف ما نزل بهم لا لأحد من المخلوقين اهـ.

Mas'alah: What is the description of the sermon for the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=467)

ثم خطب (ش) أي: ثم بعد صلاة ركعتين يخطب خطبتين يجلس في أولهما ووسطهما ويتوكأ على عصا وأفاد ذلك كله بقوله (كالعيد) ولا حد في طول ذلك ولكنه وسط، قاله الأقفهسي. وقال ابن عمر: الجلوس بين الخطبتين على قدر الجلوس بين السجدتين، ويدعو في خطبتيه لكشف ما نزل بهم، ولا يدعو لأمير المؤمنين ولا لأحد من المخلوقين، فإذا فرغ الإمام من خطبته استقبل القبلة مكانه فحول رداءه تفاؤلا بتحويل حالتهم من الشدة إلى الرخاء، وصفته أن يجعل ما على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر، وما على منكبه الأيسر على منكبه الأيمن، وليفعل الناس مثل الإمام وهم جلوس والإمام قائم، ثم يدعو كذلك وهو قائم مستقبل القبلة جهرا، ويكون الدعاء بين الطول والقصر ومن دعائه: - عليه الصلاة والسلام - «اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت.» ويستحب لمن قرب منه أن يؤمن على دعائه ويرفع يديه وبطونهما إلى الأرض، وروي إلى السماء، ثم إذا فرغ الإمام والناس من الدعاء فإنه

ينصرف وينصرفون على المشهور. (ص)

Mas'alah: What is the ruling on the sermon for the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

وقوله (ثم يستقبل الناس بوجهه) يعني أنه لا يرتفع على شيء بل يخطب بالأرض وخطبتها بعد الصلاة على المشهور وإليه رجع مالك وقيل لا خطبة لها وقوله (فيجلس جلسة) يعني قبل الشروع في الخطبة على المشهور وقيل لا يجلس في أولها.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer sermon and its two parts?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

(فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس أو عصا). يعني استحبابا فإن لم يفعل فلا حرج وقوله (فخطب ثم جلس ثم قام فخطب) يعني أن لها خطبتين كالعيد لكنه يبدل التكبير استغفارا.

Mas'alah: What is the content and rulings of the rain prayer sermon?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

اللخمي والإكثار منه فيها مستحب لقوله تعالى: {فقلت استغفروا ربكم} [نوح: 10] الآيبة ابن يونس: المشهور في الاستسقاء خطبتان ولا يدعو في خطبته إلا بكشف ما

نزل بهم لا لأحد من المخلوقين وقاله اللخمي ولم يدع موسى بن نصير يومئذ للأمير وقال ليس هذا يوم ذلك ابن حبيب يأمر فيها بالطاعة ويحذر من المعصية ويحض على الصدقة ويجتهد في الدعاء بالسقيا ابن الماجشون ويصل كلامه بالاستغفار ولا تشترط طهارته فيها فلو أحدث كملها دون وضوء والله أعلم.

Sub-topic – Order of Sermon and Prayer

Mas'alah: Should the rain prayer be performed before or after the sermon?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1293)

المسألة الخامسة [5]: قوله [6]: "يبدأ بالصلاة قبل الخطبة" هذه مسألة اختلف فيها قول مالك، فكان يقول زمانا: إن الخطبة قبل الصلاة، وبه قال الليث. ثم رجع مالك إلى ما في الموطأ، فقال: "الصلاة قبل الخطبة" كصلاة العيد [7]، وبه قال جماعة الفقهاء [8]. (1) نظر القسم الأول من هذه المسألة في العارضة: 3/ 33، والباقي انتقاه المؤلف من المنتقى: 1/ 331 – 332 (2) أي قول ابن عباس في حديث الترمذي (558) . (3) في الام: 3/ 302، وانظر الحاوي الكبير: 2/ 518. (4) ج: "فيتم" والمثبت من المنتقى. (5) الفقرة الأولى من هذه المسألة مقتبسة من المنتقى: 1/ 332. (6) أي قول مالك في الموطأ (512) رواية يحيى. (7) نقل القنازعي في تفسير الموطأ: 46 عن ابن وضاح أنه قال: "قد كان مالك يقول: الخطبة قبل الصلاة، ثم رجع سنة ستين ومئة، وأشار على زفر بن عاصم والي المدينة أن ويقدم الصلاة قبل الخطبة، والعمل عندنا في هذا على قوله الأول أن تكون الخطبة قبل الصلاة" . (8) الظاهر –والله أعلم– أنه سقطت في هذا الموضع فقرة ما.

وقال أبو حنيفة: لا صلاة فيها، وإنما هي تذكير وتخويف [1]. واحتج بالحديث الذي لم تذكر الصلاة فيه، حديث زيد. والحجة لنا: أنه صلاة كصلاة العيد ركعتان.

Mas'alah: Is the prayer or the sermon performed first in the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=341)

فصل [6] – دليل تقديم الصلاة على الخطبة في الاستسقاء] : وإنما قلنا: أنه يقدم الصلاة على الخطبة، خلافا لما يحكي عن ابن الزبير [2] إن صح [3]، لأن ذلك هو المنقول عن (النبي – صلى الله عليه وسلم –) [4]، ولأنها صلاة مسنونة بخطبة فكانت الخطبة بعدها كالعيدين.

Mas'alah: Is the sermon before or after the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=732)

واختلف في تقدمة الخطبة على الصلاة، فقدم في المدونة الصلاة على الخطبة [6]، وقال أشهب في مدونته: اختلف الناس في ذلك، واختلف فيه عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، واختلف فيه قول مالك، فكان من قوله الأول أن الخطبة قبل الصلاة [7] كالجمعة، ثم رجع إلى أنها بعد كالعيدين. (1) انظر: البيان والتحصيل: 17/ 121، 2/ 324، ولابن رشد في توجيه قول مالك من عدم الإنكار تعليل فطالعه به. (2) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 515. (3) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 515. (4) في (ب) : (التقرب) . (5) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 513. (6) انظر: المدونة: 1/ 245. (7) قوله: (الصلاة) ساقط من (س) .

Mas'alah: What is the ruling on the sermon before or after the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

وقال الليث بن سعد الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة وقاله مالك ثم رجع عنه إلى أن الخطبة فيها بعد الصلاة وعليه جماعة الفقهاء وقد روي عن عمر بن الخطاب أنه خطب في الاستسقاء قبل الصلاة

Mas'alah: Does the imam begin with prayer or the sermon in rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=653)

وهل يبتدئ الإمام بالصلاة قبل الخطبة أو بالعكس؟ في المذهب قولان: المشهور أنه يبتدئ بالصلاة توسلا إلى الله تعالى بها، وقد روي ذلك عن النبي-صلى الله عليه وسلم- [3]. والشاذ الابتداء بالخطبة، وقد روي ذلك عن الرسول عليه السلام أيضا [4]، وقياسا على صلاة الجمعة.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

)

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

قوله: [بعدها أي الصلاة] : فلو قدم الخطبة على الصلاة استحب إعادتها بعد الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon after the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1612)

ثم خطب؛ يعني أن الإمام إذا صلى بالناس صلاة الاستسقاء، فإنه يخطب، فقوله: "ثم" ؛ أي بعد صلاة الاستسقاء ركعتين "يخطب" كالعيد "أي يخطب خطبتين بعد الصلاة يجلس في أولهما ووسطهما، ويتوكأ على كعصا. ابن بشير: ولا يدعو في هذه إلا بكشف ما نزل بهم، لا لأحد من المخلوقين أي حتى السلطان، ولعله إن لم يخش منه أو من نوابه. قاله الشيخ عبد الباقي. ولو أسقطت الخطبة هنا لم تفسد الصلاة بذلك إجماعا، وما ذكره المصنف من تقديم الصلاة على الخطبة هو المشهور، ودليله ما خرجه أصحاب الصحاح (أنه عليه الصلاة والسلام قدم الصلاة في الاستسقاء (1)) ، ولأن تقدم الصلاة أنجح في الدعاء فإنها أعظم الوسائل، وكان عليه الصلاة والسلام إذا أراد حاجة توضأ وصلى ثم يسأل الله، وما ذكره من أن لها خطبتين كالعيد هو المذهب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم (خطب خطبتين وجلس بينهما (2)) ، فوجب اتباع ذلك، ولا حد فيه، ولكنه وسط. قاله الأقفهسي. وقال ابن عمر: الجلوس بين الخطبتين على قدر الجلوس بين السجدتين، ويدعو في خطبته بكشف ما نزل بهم، ولا يدعو

لأمير المؤمنين، ولا لأحد من المخلوقين. القرافي: من أدرك الخطبة وفاتته الصلاة جلس لها ولا يصلي وهو بالخيار بعد ذلك في الصلاة؛ لأنها بقيت نافلة مطلقة. وقال في الكتاب: وإن أحدث في الخطبة تمادى لعدم اشتراط الطهارة في الخطبة، وقوله:" ثم خطب كالعيد "، قال في الرسالة وشرحها لأبي الحسن: ثم إذا سلم فإنه يستقبل الناس بوجهه وهو على الأرض لا يرقى منبرا على المشهور، فإذا استقبلهم يجلس جلسة ليأخذ الناس أمكنتهم، فإذا اطمأن الناس في أماكنهم، قام الإمام على جهة الاستحباب متوكئا على قوس عربي أو عصا أو سيف ليلا يعبث بلحيته، فخطب ثم جلس، ثم قام فخطب."

Mas'alah: Is the sermon for rain prayer before or after the prayer?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=280)

السادسة: لا خلاف أن الخطبة مشروعة في هذه الصلاة، إلا أنهم اختلفوا هل تقام قبل الصلاة قياسا على الجمعة، أو تقدم الصلاة عليها قياسا

على العيدين قولان في المذهب.

Mas'alah: Should the rain prayer be performed before or after the sermon?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=62)

فأما تقديم الصلاة على الخطبة فلا خلاف فيه إلا ما حكى عن عبد الله ابن الزبير أنه قدم

الخطبة على الصلاة. والدلالة على ما قلناه أنها صلاة نافلة وسنتها الخطبة؛ فوجب أن يؤتى بها بعد الصلاة؛ اعتبارا بالعيدين. فصل

Mas'alah: What is the order of the sermon and prayer in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1107)

واختلف المذهب في الخطبة والصلاة أيهما يقدم. فقال في المدونة بتقديم [3] الصلاة على الخطبة. وقال أشهب في مدونته اختلف الناس في ذلك واختلف فيه عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -. واختلف فيه قول مالك فكان قوله الأول أن الخطبة قبل، كالجمعة ثم رجع إلى أنها بعد كالعيدين. وبأنها بعد قال الشافعي *وحكى عن ابن الزبير أنه خطب وصلى، وفي الناس البراء ابن عازب وزيد ابن أرقم. وحكي عن عمر بن عبد العزيز مثل ذلك. وإليه ذهب الليث بن سعد. وروي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وما قدمناه [4] من حديث الترمذي وقوله صلى ركعتين كما يصلى في العيدين. وهذا قد يقتضي ظاهره [5] تأخير الخطبة عن الصلاة كما يفعل في العيد. وروى أبو هريرة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى يستسقي فصلى ركعتين وخطب [6]. والذي خرج أصحاب الصحيح أنه - صلى الله عليه وسلم - قدم الاستسقاء ثم صلى. وكان من اختار تقدمة الصلاة يرى أن ذلك أنجح وأقرب إلى استجابة الدعاء وكان - صلى الله عليه وسلم - إذا أراد حاجة توضأ وصلى ثم (1) رواه الشافعي. إرواء الغليل ح 660 ج 3 ص 125. حديث ضعيف. رواه الحاكم والدارقطني والبيهقي. وضعف الزيعلي هذا الحديث. انظر نصب الراية ج 2 ص 240. (2) تمامه: بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا ودعا الله عز وجل وحول وجهه نحو القبلة رافعا

يديه ثم قلب رداءه فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن. رواه أحمد وابن ماجة والبيهقي. نيل الأوطار ج 4 ص 28 وبلوغ الأماني ج 6 ص 233. (3) بتقدمة – قل. (4) قدمنا –و–. (5) ظاهره = ساقطة –و–. (6) تقدم تخريجه أعلاه.

سأل [1]. وقال – صلى الله عليه وسلم – في الدعاء عند الاستخارة: إذا أهم أحدكم الأمر فليركع ركعتين ثم يقول: أللهم إني أستخيرك. الحديث [2].

Mas'alah: Is the sermon for rain prayer delivered before or after the prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=555)

قوله: (ثم خطب كالعيد) يريد بذلك أن الخطبة تكون فيها بعد الصلاة كما في العيد [10]، وهو المشهور وإليه رجع مالك [11] بعد أن كان يقول: يخطب قبل الصلاة.

Sub-topic – Sermon for Rain Prayer vs. Eid Prayer

Mas'alah: What is the ruling on the sermon during the rain prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1295)

المسألة التاسعة: في الخطبة قوله [3]: "ولم يخطب خطبتكم هذه" لا حجة فيه لأبي حنيفة في إسقاط الخطبة [4]؛ لأنه لم يقل بشيء من الحديث، فلا تعلق له ببعضه. وإنما أشار ابن عباس بذلك إلى عادة النبي – صلى الله عليه وسلم – في خطبه؛ لأنه لم يكن أمره كله تكلفا ولا تصنعا، وإنما كان بحسب ما يقتضيه الحال وما يحضره من المقال، والخطبة عندنا في ذلك كصلاته.

Mas'alah: What is the opinion of Ashhab regarding the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

الشيخ: خير فيه أشهب.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon for the rain prayer?

Source Book: Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=1703, page=128)

وخطبتها بعد الصلاة على المشهور. وروي: قبلها. وقيل: لا خطبة لها ويجلس في

وسطها وكذا في أولها على المشهور، ولا يخرج لها بمنبر على المشهور، والأفضل أن يخطب بالأرض متكئا على عصا،

Mas'alah: Does the rain prayer have a sermon like the Eid prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=466)

ذات خطبة كالعيد، وكل صلاة لها خطبة فالقراءة فيها جهرا إلا الجمع بعرفة فإن القراءة فيها سرا؛ لأن الخطبة للتعليم لا للصلاة. فقوله سن، أي: سنة عين، ويخاطب بها الذكر البالغ، وأما الصغير الذي يؤمر بالصلاة فيخاطب بها ندبا، وكذا المتجالة. (ص)

Sub–topic – Replacing Takbir with Istighfar

Mas'alah: Is there takbir in the rain prayer sermon and prayer?

Source Book: Al–Mukhtasar al–Fiqhi li–Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

وفيها: لا تكبير في خطبتها, ولا في صلاتها. اللخمي: ولا دعاء لأمير.

Mas'alah: What is the ruling on takbir and istighfar during the rain prayer?

Source Book: Al–Shamil fi Fiqh al–Imam Malik (book_id=1703, page=128)

وليس في الغدو لها تكبير. وقيل: يكبر الإمام – والاستغفار مؤقت – ويخطب كالعيد ويبدل التكبير بالاستغفار، ويحكيه من حضر معه،

Mas'alah: What is the virtue of seeking forgiveness during the rain prayer sermon?

Source Book: Al–Tabsirah (book_id=2003, page=736)

واستحب أن يكثر الخطيب من الاستغفار؛ لقوله –عز وجل– في قصة نوح – عليه السلام: {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا (10) يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 10، 11] وروي عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – أنه استسقى فلم يزد على الاستغفار حتى انصرف [1]، وفي هذا أيضا تنبيه أن إمساك الغيث باكتساب

الذنوب، فكان التوسل لنزوله بسؤال غفرانها، وروي عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "اللهم اسق عبادك وبهيمتك، وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت" [2].

Mas'alah: What is the ruling on takbir in the rain prayer and its sermon?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

التكبير بالاستغفار وبالغ في الدعاء آخر الثانية) من المدونة: لا تكبير في خطبة الاستسقاء ولا في صلاتها

Mas'alah: What is the ruling on replacing the takbir with istighfar in the rain prayer sermons?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

)

Mas'alah: What is the recommended substitution of takbir with istighfar in the rain prayer sermon?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

قوله: [وندب إبدال التكبير] إلخ: أي فيبتدئها ويتخللها بالاستغفار عوضا عن التكبير في خطبة العيد.

Mas'alah: What are the supplications and rulings on takbir in the rain and eclipse prayers?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

ومن دعائه صلى الله عليه وسلم اللهم اسق عبدك وبهمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت ويستحب لمن قرب منه أن يؤمن على دعائه ويرفع يديه وبطونهما إلى الأرض وروي إلى السماء (ثم) إذا فرغ الإمام والناس من الدعاء (ينصرف وينصرفون) على المشهور (ولا يكبر فيها) أي في صلاة الاستسقاء (ولا في) صلاة (الخسوف غير تكبيرة إلاحرام و) تكبيرة (الخفض والرفع) وكذا لا يكبر في الخطبة ولكن يكثر فيها من الاستغفار بدل التكبير في

Mas'alah: What is the ruling on replacing takbir with istighfar in the rain prayer sermon?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1612)

وبدل التكبير بالاستغفار؛ يعني أن التكبير المطلوب فعله في خطبة العيد والخروج له، يبدله ندبا في خطبة الاستسقاء والخروج له الإمام والناس معه بالاستغفار، بأن يستفتح الخطبتين بالاستغفار (1) ابن ماجه، كتاب الصلاة، الحديث: 1768. - أبو داود، كتاب الصلاة، الحديث: 1161. ولفظه: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة ثم خطبنا ودعا الله وحول وجهه نحو القبلة رافعا يديه ثم قلب رداءه فجعل الأيمن على الأيسر والأيسر على الأيمن. - الترمذي، رقم الحديث: 556. (2) الإتحاف، ج 3 ص 441.

Mas'alah: What is the ruling on replacing the takbir in the Eid sermon with istighfar in the rain prayer sermon?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=653)

(وبدل) أي ترك وغير ندبا (التكبير) المطلوب فعله في خطبة العيد (بالاستغفار) فيأخذه أي يفعله فالباء داخلة على المأخوذ لا المتروك هذا معنى بدل ويتعدى لواحد نحو فمن بدله أي غيره بعد ما سمعه ولمفعولين بنفسه نحو يبدل الله سيئاتهم حسنات وبالباء لثان نحو بدلت العصيان بالتوبة ولثالث نحو وبدلناهم بجنتيهم جنتين والباء في الثاني داخلة على المأخوذ وفي الثالث على المتروك وأما تبدل واستبدل فتدخل الباء فيهما على المتروك دائما لا المأخوذ مثال الأول قوله تعالى: {ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب} [النساء: 2] أي لا تتركوا الطيب وتأخذوا الخبيث وقوله: {ومن يتبدل الكفر بالإيمان فقد ضل سواء السبيل} [البقرة: 108] أي يترك الإيمان ويأخذ الكفر والثاني كقوله تعالى: {أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير} [البقرة: 61] أي أتتركون الذي هو خير وتأخذون الذي هو أدنى وهذا شرح وإيضاح لقول عج: وما لاصقته الباء في استبدل الردي ... بجيد المتروك مثل تبدلا وبالعكس بدلنا وعدي لواحد ... فغير معناه فكن متأملا وعدي لمفعولين فالثان مبدل ... ومبدل منه ما نصبناه أولا وعدي لمفعولين أيضا بنفسه ... وبالبا لمذهوب به يا أخا العلا كذا قال سعد الدين قدس سره بحاشية الكشاف هذا مفصلا.

Mas'alah: What is said in the rain prayer sermon instead of takbir?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=467)

وبدل التكبير بالاستغفار (ش) يعني أنه يخطب خطبتين كخطبتي العيد، ويبدل التكبير هناك بالاستغفار هنا والناس معه؛ لقوله تعالى {فقلت استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] {يرسل السماء عليكم مدرارا} [نوح: 11] فجعل المطر جزاء الاستغفار. وبعبارة أخرى: وبدل ندبا في خروجه وخطبتيه التكبير بالاستغفار، لا في صلاته على المذهب، والباء الداخلة على الاستغفار للمأخوذ. (ص)

Mas'alah: What replaces takbir in the rain prayer sermon?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=555)

قوله: (وبدل التكبير بالاستغفار) أي: يجعل بدل [12] التكبير في خطبة العيد، الاستغفار في خطبة الاستسقاء.

Sub-topic – Turning the Cloak During Sermon

Mas'alah: What is the description of the rain prayer sermon and the turning of the cloak?

Source Book: Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi (book_id=2699, page=405)

(ثم) إذا فرغ الإمام من الصلاة (خطب) خطبتين (كالعيد) يجلس في أولهما ووسطهما، ويتوكأ على كعصا، ولا يدعو لأحد من المخلوقين بل برفع ما نزل بهم (وبدل التكبير) الذي في خطبة العيد (بالاستغفار) بأن يستغفر بلا حد (وبالغ) الإمام وكذا من حضر (في الدعاء آخر) الخطبة (الثانية) أي بعد الفراغ منها حال كونه (مستقبلا) للقبلة وظهره للناس حال دعائه (ثم حول) الإمام (رداءه) يبدأ بيمينه فيأخذ ما على عاتقه الأيسر من خلفه يجعله على عاتقه الأيمن ويأخذ بيسراه ما على عاتقه الأيمن يجعله على الأيسر فيصير ما كان على ظهره للسماء وبالعكس وهذا معنى قوله يجعل (يمينه يساره بلا تنكيس) فلا يجعل حاشيته التي على عجزه على كتفيه تفاؤلا بأن الله تعالى حول حالهم من الجدب إلى الخصب والمصنف ظاهر في أن التحويل بعد الدعاء ولكن المذهب أنه قبله وبعد الاستقبال فبعد فراغه من الخطبة يستقبل فيحول فيدعو (وكذا الرجال) يحولون على نحو تحويل الإمام (فقط) دون النساء حال كونهم (قعودا وندب خطبة بالأرض) إظهارا للتواضع ويكره بالمنبر.

Mas'alah: What are the rulings on the sermon and turning the cloak in rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773,

page=217)

الصلاة قياسا على العيدين، وبه قال الشافعي ومالك. وقال الليث بن سعد: الخطبة قبل الصلاة. قال ابن المنذر: روي عن النبي – صلى الله عليه وسلم: «أنه استسقى فخطب قبل الصلاة» وروي عن عمر بن الخطاب مثل ذلك وبه نأخذ. قال القاضي: وقد خرج ذلك أبو داود من طرق، ومن ذكر الخطبة فإنما ذكرها في علمي قبل الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on the sermon and turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=403)

مثل خطبة العيد يجلس فيها أولا وثانيا وهو المشهور لفعله – عليه الصلاة والسلام – ذلك ولا حد للجلوس بين الخطبتين ولكنه وسط. (فإذا فرغ) الإمام من خطبته (استقبل القبلة) مكانه (فحول رداءه) تفاؤلا بتحويل حالهم من الشدة إلى الرخاء، وصفة التحويل أن (يجعل ما على منكبه الأيمن على) منكبه (الأيسر على) منكبه (الأيمن) لفعله – عليه الصلاة والسلام – (ولا يقلب ذلك) أي رداءه. سند: لأنه لم يحفظ عنه – صلى الله عليه وسلم – قلبه ولا عن أحد بعده. وفي الجلاب: إن شاء قلبه فجعل أسفله أعلاه. ابن بشير: وأسفله مما يلي الظهر يعني باطنه، وأعلاه مما يلي السماء وهو ظاهر ولا يتأتى جعل ما على يمينه على يساره إلا مع تغيير ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا. فيحتمل أن يكون الأسفل عند ابن الجلاب مما يلي العجز منه وأعلاه مما يلي الرأس اهـ. (وليفعل الناس) الذكور دون النساء (مثله) أي مثل الإمام إن كانوا أصحاب أردية فيحولون أرديتهم ويدعون وهم جلوس، وأما الإمام فإنه يحول (وهو قائم وهم قعود ثم يدعو

كذلك) وهو قائم مستقبل القبلة جهرا، ويكون الدعاء بين الطول والقصر. ومن دعائه – صلى الله عليه وآله وسلم: «اللهم اسق عبدك وبهمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت» ويستحب لمن قرب منه أن يؤمن على دعائه ويرفع يديه وبطونهما إلى الأرض، وروي إلى السماء (ثم) إذا فرغ الإمام والناس من الدعاء (ينصرف وينصرفون) على المشهور. (ولا يكبر فيها) أي في صلاة الاستسقاء (ولا في) صلاة (الخسوف غير تكبيرة الإحرام و) تكبيرة (الخفض والرفع) وكذا لا يكبر في الخطبة، ولكن يكثر فيها من الاستغفار بدل [حاشية العدوي] تنبيه: استماع الخطبتين مندوب. وكل من حضر والإمام يخطب يجلس ولا يصلي، وبعد الخطبة يخير في الصلاة لأنها صارت نافلة كمن فاتته صلاة العيد مع الإمام. [قوله: ولا حد للجلوس إلخ] كذا قال الأقفهسي. وقال ابن عمر: الجلوس بين الخطبتين على قدر الجلوس بين السجدتين انتهى. وكلام ابن عمر هو الأولى فالأولى للشارح أن يقتصر عليه بدل قول الأقفهسي [قوله: استقبل القبلة] أي ندبا [قوله: أن يجعل ما على منكبه الأيمن إلخ] ظاهره البداءة بالأيمن. وفي الطراز يبدأ بيمينه في العمل فيأخذ ما على عاتقه الأيسر ويمره من ورائه ليضعه على منكبه الأيمن، وما على الأيمن على الأيسر قاله مالك، وهي الأولى لاستمتاعها بوضع الرداء عليهما. [قوله: ولا يقلب ذلك] أي بأن يجعل الحاشية السفلى من فوق والعليا من أسفل لما في ذلك من التشاؤم نظرا لقوله تعالى: {فجعلنا عاليها سافلها} [الحجر: 74] [قوله: ابن بشير] على هذا ليس كلام الجلاب مخالفا للمصنف. [قوله: فيحتمل أن يكون الأسفل إلخ] الأولى ويحتمل أن يكون إلخ ليفيد أنه احتمال آخر، وعليه فالمخالفة ظاهرة [قوله: مما يلي العجز] وهو المقعدة [قوله: دون النساء] فإنهن لا يحولن. [قوله: إن كانوا أصحاب أردية] وأما لو كانت برانس فلا تحول. [قوله: ثم يدعو] صريح هذا أن الدعاء منهم ومنه بعد التحويل وهو كذلك خلافا لظاهر كلام خليل [قوله: ينصرف وينصرفون على المشهور] وقيل: يرجع مستقبلا للناس يذكرهم

ويدعو ويؤمنون على دعائه ثم ينصرفون. [قوله: غير تكبيرة الإحرام إلخ] أي خلافا للشافعي – رحمه الله – فإنه يقول: يكبر في الركعة الأولى سبعا وفي الثانية خمسا كصلاة العيد. [قوله: وتكبيرة الخفض] أي التي للركوع والسجود. وقوله: والرفع أي الرفع من السجدة الأولى والثانية التي هي معرودة بتكبيرة القيام، فالعبارة جامعة لجميع التكبير. [قوله: ولكن يكثر فيها من الاستغفار] فيقول: أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه بدل كل تكبيرة، ويكبر في أثناء الخطبتين من قوله: {استغفروا ربكم إنه كان غفارا} [نوح: 10] إلى قوله {ويجعل لكم أنهارا} [نوح: 12] .

BAB 5

باب تحويل الرداء

The Chapter on Turning the Cloak

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub–topic – Manner of Turning the Cloak

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al–Dhakhirah (book_id=2222, page=817)

وإذا فرغ من خطبته استقبل القبلة مكانه وحول رداءه فيجعل الذي على اليمين على اليسار والذي على اليسار على اليمين خلافا (ح) ولا يقلبه فيجعل الأسفل أعلى وقال في المجموعة يحول بين الخطبتين وقاله (ش) لأن الدعاء بعد الخطبة الأولى خطبة ونقل ابو الطاهر التحويل بعد الخطبتين لئلا تفصل الخطبة بعمل ليس منها

Mas'alah: What is the manner of turning the cloak during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al–Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1297)

المسألة الرابعة عشر [2]: في صفة التحويل اختلف في ذلك على ثلاثة أقوال: القول الأول: روى ابن القاسم عن مالك [3]، قال: يجعل ما على اليمنى [4] على اليسرى، وما على اليسرى على اليمنى [5]. القول الثاني: قال ابن عبد الحكم: إذا فرغ من خطبته استقبل القبلة وحول رداء ما على ظهره مما يلي السماء، وما كان يلي السماء يلي ظهره. وبه قال أحمد بن حنبل [6] وأبو ثور. وقال الشافعي [7] بمصر: ينكس أعلاه أسفله وأسفله أعلاه. قال [8] علماؤنا: التنكيس لا يطلق عليه اسم التحويل. (1) أخرجه البخاري (734) ، ومسلم (414) ، من حديث أبي هريرة. (2) أغلب هذه

المسألة مقتبس من شرح البخاري لابن بطال: 3/ 10. (3) بنحوه في المدونة: 1/ 153 في ما جاء في صلاة الاستسقاء. (4) ج: "اليمين" . (5) ف: "الأيسر على الأيمن" . (6) انظر المغني لابن قدامة: 3/ 340. (7) في الأم: 3/ 303، وانظر الحاوي الكبير: 2/ 518. (8) من هنا إلى آخر المسألة لم ينقل من شرح ابن بطال.

وقوله [1]: "حين استقبل القبلة" يقتضي أن قلب الرداء لا يكون إلا عند ذلك [2]. وحجته [3] الحديث: "ما على اليمنى على اليسرى، وما على اليسرى على اليمنى" [4].

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and the turning of the cloak?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=131)

قال: وقال مالك في صلاة الاستسقاء: يخرج الإمام فإذا بلغ المصلى صلى بالناس ركعتين يقرأ فيهما {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] . {والشمس وضحاها} [الشمس: 1] ونحو ذلك، ويجهر بالقراءة ثم يسلم ثم يستقبل الناس ويخطب عليهم خطبتين يفصل بينهما بجلسة، فإذا فرغ من خطبته استقبل القبلة مكانه وحول رداءه قائما يجعل الذي على يمينه على شماله والذي على شماله على يمينه حين يستقبل القبلة، ولا يقلبه فيجعل الأسفل الأعلى والأعلى الأسفل، ويحول الناس أرديتهم كما يحول الإمام فيجعلون الذي على أيمانهم على أيسارهم والذي على أيسارهم على أيمانهم، ثم يدعو الإمام قائما ويدعون وهم قعود فإذا فرغ من الدعاء انصرف وانصرفوا، قال: ويحول القوم أرديتهم وهم جلوس والإمام يحول رداءه وهو قائم، قال:

والإمام يدعو وهو قائم والناس يدعون وهم جلوس.

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

وفيها: إا أتممها استقبل القبلة قائما, وهم قعود يحول رداءه يجعل ما على يمينه على يساره, وما عليه على يمينه, ولا يجعل أعلاه أسفله.

Mas'alah: What does the imam do after turning his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

وفيها: ثم يدعو الإمام قائما, والناس قعود.

Mas'alah: How does Ibn al-Majishun describe turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=512)

وقال ابن الماجشون: بعد صدر منها، ثم يحول رداءه من ورائه، يأخذ ما على عاتقه الأيسر فيخلعه، ويمر به من ورائه، فيضعه على منكبه الأيمن، ويجعل ما على الأيمن على الأيسر، ويبدأ بيمينه في العمل. وقد ذكرنا قوله في (المختصر) .

Mas'alah: What is the Maliki description of turning the cloak during rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

انتهى نص ابن يونس: وقال اللخمي: صفة تحويل الرداء عندنا ما قاله مالك: يحول رداءه ما على الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلبه فيجعل الأسفل الأعلى، والأعلى الأسفل

Mas'alah: How should the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

(ثم حول رداءه يمينه يساره بلا تنكيس) تقدمت النصوص بهذا وانظر سكوته عن غير الإمام

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=5627, page=275)

الأيسر على الأيمن ولا يقلب ذلك وليفعل الناس مثله وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك ثم ينصرف وينصرفون ولا يكبر فيها ولا في الخسوف غير تكبيرة الإحرام والخفض والرفع ـــــــ منكبه "الأيسر على" منكبه "الأيمن" لفعله عليه الصلاة والسلام "ولا يقلب ذلك" أي رداءه قال سند لأنه لم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم ذلك ولا عن أحد بعده وصفة القلب أن يجعل الحاشية السفلى من فوق والعليا من أسفل لما في ذلك من التشاؤم نظرا لقوله تعالى: {فجعلنا عاليها سافلها} وأما تحويل ما

على الأيمن على الأيسر فلا يمكن إلا مع جعل باطن الرداء ظاهرا وظاهره باطنا "وليفعل الناس" الذكور دون الإناث "مثله" أي مثل الإمام إن كانوا أصحاب أردية فيحولون أرديتهم وهم جلوس وأما الإمام فيحول "وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك" وهو قائم مستقبل القبلة جهرا ويكون الدعاء بين الطول والقصر ومن دعائه صلى الله عليه وسلم: "اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت" ويستحب لمن قرب من الإمام أن يؤمن على دعائه ويرفع يديه وبطونهما إلى الأرض وروي إلى السماء "ثم ينصرف وينصرفون" على المشهور وقيل يرجع مستقبلا للناس يذكرهم ويدعو ويؤمنون على دعائه ثم ينصرفون "ولا يكبر فيها" أي في صلاة الاستسقاء "ولا في" صلاة "الخسوف غير تكبيرة الإحرام و" تكبيرة "الخفض والرفع" وكذا لا يكبر في الخطبة ويستبدل التكبير بالاستغفار فيقول استغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه ويكثر في أثناء الخطبتين من قوله: استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1008)

[تحويل الرداء:] ثم حول الإمام رادءه يمينه يساره، فيصير منه ما كان يلي ظهره لجهة السماء وبالعكس؛ تفاؤلا بأن الله سبحانه تعالى يقلب حالهم من الجذب للخصب.

Mas'alah: How does one begin turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

الثالث: لم يذكر ما الذي يبدأ به، وفي الطراز: يبدأ بيمينه في العمل، فيأخذ ما على عاتقه الأيسر ويمره من ورائه ليضعه على منكبه الأيمن، وما على الأيمن على الأيسر.

Mas'alah: How many times is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

الخامس: ظاهر كلامه: أن التحويل مرة واحدة، وهو كذلك، قال في الطراز: اتفق عليه من قال بالتحويل.

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

مكانه (فحول رداءه) تفاؤلا بتحويل حالهم من الشدة إلى الرخاء وصفة التحويل أن (يجعل ما على منكبه الأيمن على) منكبه (الأيسر على) منكبه (الأيمن) لفعله عليه الصلاة والسلام (ولا يقلب ذلك) أي رداءه

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1616)

حول رداءه يمينه يساره؛ يعني أن الإمام إذا فرغ من الخطبة واستقبل القبلة يحول

رداءه: بأن يجعل ما على اليمين على اليسار، وما على اليسار على اليمين، ويبدأ في ذلك بيمينه، فيأخذ ما على عاتقه الأيسر مارا به من ورائه، ويجعله على عاتقه الأيمن، وما على الأيمن على الأيسر تفاؤلا بتحويل حالهم من جدب إلى خصب، ويلزم من هذا التحويل قلبه، فيصير ما يلي ظهره للسماء وما يليها على ظهره.

Mas'alah: How is the turning of the cloak performed during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=756)

ص (ثم حول رداءه) ش: لعله إنما أتى بثم لينبه على التحويل بعد الاستقبال قال في المدونة: فإذا فرغ استقبل القبلة قائما فحول ما على يمينه من ردائه على يساره وما على يساره على يمينه ولا يقلبه فيجعل الأسفل الأعلى والأعلى الأسفل انتهى. وقال ابن بشير: إنما يحول رداءه بعد أن يستقبل القبلة بوجهه انتهى.

Mas'alah: What is the specific manner of turning the cloak in the rain prayer according to Malik?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1109)

ا. وإذا ثبت أن التحويل مشروع فصفته عندنا ما قال [2] مالك: يحول رداءه ما على الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن، ولا يقلبه فيجعل الأعلى للأسفل والأسفل للأعلى. وقد ذكرنا قوله في المختصر يجعل ما على ظهره منه يلي السماء *وما كان يلي السماء* [3] يجعله على ظهره. وقال ابن الماجشون يحول رداءه من ورائه يأخذ ما على عاتقه الأيسر ويمر به من ورائه فيضعه على منكبه الأيمن، ويجعل ما

على عاتقه الأيمن على الأيسر. ويبدأ بيمينه في العمل. وقالت الشافعية التحويل أن يجعل ما على عاتقه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن. والتنكيس أن يجعل أعلاه أسفله، وأسفله أعلاه. وقال في القديم يحول رداءه ولا ينكسه. وقال في الجديد يحوله وينكسه إن أمكنه. وروى الشافعي بإسناده أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان عليه خميصة سوداء فأراد أن يجعل أسفلها أعلاها، فلما ثقلت عليه جعل ما على عاتقه الأيسر على عاتقه الأيمن، وما على عاتقه الأيمن على عاتقه الأيسر [4]. قال الشافعي فأحب أن يفعل ما فعل [5] النبي – صلى الله عليه وسلم – وما أراد أن يفعله ولم يمكنه. قالوا: ووجه قوله في القديم وبه قال مالك وأحمد ما روي أنه – صلى الله عليه وسلم – استقبل القبلة وحول رداؤه [6].

Mas'alah: How does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

(رداءه) كبرانس وغفائر وهي باصطلاح المغاربة ما يجعل من جوخ على شكل البرنس أن لبستا مثل الرداء وإلا لم تحول ويجعل (يمينه يساره) لكن يبدأ بيمينه فيأخذ ما على عاتقه الأيسر مارا به من ورائه ويجعله على عاتقه الأيمن وما على الأيمن على الأيسر تفاؤلا بتحويل حالهم من جدب إلى خصب ويلزم من هذا التحويل قلبه فيصير ما يلي ظهره للسماء وما يليها على ظهره

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi (book_id=5, page=467)

ثم حول رداءه يمينه يساره بلا تنكيس وكذا الرجال فقط قعودا (ش) أي: ثم بعد فراغه من الخطبة واستقباله القبلة على المشهور حول رداءه قبل الدعاء فجعل يمينه يساره، يبدأ بيمينه فيأخذ ما على عاتقه الأيسر ويمره من ورائه ليضعه على منكبه الأيمن، وما على الأيمن على الأيسر تفاؤلا بأن يحول الله ساعة الجدب بساعة الخصب وساعة العسر بساعة اليسر، ولا [حاشية العدوي] في طوقهم. (قوله يحتمل النصب على الحال) قال البدر وهو المحفوظ عن المصنف. وقوله: لا المشايخ بالمعنى المذكور، وهم: من بلغ الستين. (قوله ثم خطب) في ك فلو قدم الخطبة فيستحب إعادتها بعد الصلاة، وقوله: خطب معطوف على مقدر أي: صلوا ثم خطب، وعبر بثم لأنه يجلس بعد الصلاة جلسة مستقبلا الناس، ثم يخطب كما في المدونة (قوله ولا يدعو لأمير. . . إلخ) أي: يكره فيما يظهر أي: إلا لخوف منه (قوله أن يجعل. . . إلخ) هذا بيان للفعل في ذاته، فلا ينافي أن الأولى أن يبدأ بجعل ما على يساره على يمينه، لا أنه يبدأ بجعل الذي على جهة يمينه على جهة يساره. (قوله وبطونهما إلى الأرض) ورفع اليدين بقرب أحد اليدين من الآخر وهل يلاصق أو يفرق قليلا؟ خلاف بين المغاربة والمشارقة أشار له في شرح الحصن الحصين (قوله والناس معه) أي: حاضرون معه (قوله على المذهب) الظاهر أنه راجع لقوله: في خروجه. . . إلخ ردا على عبد الملك القائل: لا يكبرون في الغدو إليها ولا يستغفرون إلا في الخطبة. قال بهرام: وينبغي أنه إذا استغفر في الخطبة أن يستغفروا كما يكبروا معه في العيد اهـ. (قوله والباء. . . إلخ) وقد تدخل على المتروك خلافا لمن عين دخولها على المتروك. (قوله وبالغ) أي: ندبا الإمام ومن بعد عنه من القوم، وأما من قرب منه فيستحب له أن يؤمن على دعائه (قوله مبالغته) أي: إطالته أو أتى بأجوده وأحسنه أو هما معا، والمراد بأجوده وأحسنه ما جاء عنه – عليه الصلاة والسلام –. ويكون الدعاء جهرا كما في الطراز، وذكر الزرقاني أنه يدعو سرا ولا يرفع يديه لسماع ابن القاسم لا يعجبني رفع يديه في الدعاء (قوله في آخر الخطبة

الثانية) ظاهر العبارة أن الدعاء من جملة الخطبة الثانية وليس كذلك، بل لما كان متصلا بها كأنه من آخرها (قوله فجعل يمينه يساره. . . إلخ) أفاد أن قول المصنف: يمينه يساره. . . إلخ مفعول بمحذوف والتقدير: يجعل يمينه يساره، ويحتمل أن يكون بدل بعض، وعلى كل فالضمير في يمينه ويساره عائد على الرداء، ويجوز أن يكون قوله: يمينه. . . إلخ منصوبين على نزع الخافض أي: يجعل ما على يمينه على يساره. وعليه فالضمير لفاعل التحويل أفاد كل ذلك الشيخ سالم، ثم أقول وهذا بيان للتحويل في ذاته فلا ينافي أن الأولى له أن يبدأ بجعل ما على اليسار على اليمين فيأخذ – كما قال الشارح ما على عاتقه الأيسر مارا به من ورائه ويجعله على عاتقه الأيمن، وما على الأيمن على الأيسر تفاؤلا، ويلزم من هذا التحويل قلبه، فيصير ما يلي ظهره للسماء وما يليها على ظهره (تنبيه) : ظاهر المصنف أن التحويل من الإمام وغيره مرة واحدة، وهو كذلك كما في قوله: يبدأ بيمينه أي يبدأ باستمتاع يمينه بالمكث عليها بدليل قوله فيأخذ (فائدة مهمة) اعلم أنه لم يتحرر في طول عمامته – صلى الله عليه وسلم – وعرضها شيء، ثم قال: إنه نقل عن عائشة أنها سبعة أذرع في عرض ذراع، ثم قال: نعم وقع الخلاف في الرداء فقيل ستة أذرع في عرض ثلاثة أذرع، وقيل أربعة أذرع ونصف، أو شبران في عرض ذراعين وشبر، وقيل أربعة أذرع في عرض ذراعين ونصف، وليس في الإزار إلا القول الثاني، ذكره الشبراملسي في حواشي

يجعل أسفله أعلاه، ولا خلاف أن النساء لا يحولن أرديتهن؛ لأن ذلك يؤدي إلى كشفهن، ولهذا قيد التحويل بالرجال، ويفعلون ذلك قعودا، ولا تحول البرانس ولا الغفائر أي: ما لم تلبس كالرداء. وبعبارة أخرى ظاهر كلام المؤلف تأخير التحويل عن الدعاء وهو قول لكنه ضعيف، والمشهور تأخير الدعاء عن التحويل فيخطب ثم يستقبل ثم يحول ثم يدعو، وهذه الأربعة مرتبة. (ص)

Mas'alah: How is the turning of the cloak performed in the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=408)

أثنائها والمشهور الأول وقوله (رداءه) مقصود فلا تحول الأكسية والبرانيس ونحوها وقوله (ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب ذلك) يعني على المشهور وقد فسر عياض المدونة ببقاء السطح الظاهر من الثوب ظاهرا فتصير الحاشية العليا سفلى وإليه أشار بقوله (ولا يقلب ذلك) واللخمي والمازري عكسه اللخمي يجعل ما على جسده إلى السماء فيصير ما على يمينه على يساره وبالعكس وتبقى الحاشية على ما هي عليه اللخمي ثبت عنه عليه السلام أنه قلب في الاستسقاء ومقتضى الجلاب جواز الجميع ولا يتصور القلب إلا في الأردية قوله (وليفعل الناس مثله) يعني في التحويل الجزولي. واتفقوا على أن الإمام يحول واختلف في السناء ولا يحول من عليه ثوب واحد من الرجال والله أعلم.

Mas'alah: How is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=556)

قوله: (يمينه يساره بلا تنكيس) أي: يجعل ما على يمينه على يساره ولا يجعل أسفله أعلاه، وهو المراد بالتنكيس، وهذا [7] هو المشهور. وقال أصبغ: يقلبه. وقال ابن الجلاب: إن شاء قلبه فجعل أسفله أعلاه [8]. ابن بشير: وأسفله مما [9] يلي الظهر؛ يعني باطنه، وأعلاه مما [10] يلي السماء وهو ظاهره، ولا يتأتى [11] جعل [12] ما على يمينه على يساره إلا مع تصيير [13] ظاهره باطنا، وباطنه ظاهرا، فيحتمل أن

يكون الأسفل عند ابن الجلاب مما يلي العجز منه وأعلاه [14] مما يلي الرأس.

Sub-topic – Who Turns the Cloak (Imam, Congregation, Women)

Mas'alah: Do the people also turn their cloaks when the imam does so in the rain prayer?

Source Book: Al-Dhakhirah (book_id=2222, page=817)

وفي الكتاب يحول الناس أرديتهم وهم جلوس إذا حول الإمام للتفاؤل بتحويل الحال قال سند قال ابن الماجشون ولا يحول النساء وصفة التحويل أن يأخذ بيمينه ما على عاتقه الأيسر ويمره من ورائه فيضعه على الأيمن وما على الأيمن على الأيسر وفي الكتاب ثم يدعو

Mas'alah: Does only the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=938)

وقال الليث: يحول الإمام رداءه دون الناس.

Mas'alah: Why should women not turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=938)

قال ابن الماجشون: ولا يحول الناس أرديتهن؛ لأنهن ينكشفن.

Mas'alah: Should the congregation also turn their cloaks when the imam does so?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

وفي تحويل الناس غير النساء بتحويله جلوسا قولان للمشهور, واللخمي مع ابن عبد الحكم >, وعياض عن ابن وهب.

Mas'alah: What is the ruling on women turning their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=512)

قال ابن الماجشون: ويرفع يديه ويدعو، وليس على النساء تحويل أرديتهن، ولا يتكشفن، ثم يحول إليهم وجهه، فيتم خطبته، ويحض على الخير، ويكثر الاستغفار.

Mas'alah: Do the people also turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

وفي المدونة: إذا فرغ من خطبته حول رداءه وحول الناس أرديتهم كذلك وهم جلوس ثم يدعو الإمام قائما ويدعو الناس وهم جلوس

Mas'alah: What is the ruling on the congregation turning their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5631)

وقال الليث بن سعد يحول الإمام رداءه كما قال مالك سواء قال ولا يحول الناس أرديتهم وهو قول محمد بن الحسن وكذلك قال أبو يوسف إلا أنه قال يحول الإمام إذا مضى صدر من خطبته

Mas'alah: Who should turn their cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

ومن يحول رداءه؟ لا خلاف أن الإمام يفعل ذلك، والمشهور أن من وراءه من الرجال يفعلون ذلك. وقال الليث بن سعد [6]: يكتفي بذلك الإمام، لما روي أن الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك في تحويل ردائه [7].

Mas'alah: Should women turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

ولا يحول النساء أرديتهن، إذ فيه كشف [8] لهن. وهذا التحويل تفاؤلا (1) نوح:10. (2) هود:52. (3) في (ر) قولان. (4) في (ت) ثانية. (5) ساقط من (ر) . (6) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الإمام الحافظ شيخ الإسلام وعالم الديار المصرية أبو الحارث الفهمي .. مولده .. سنة أربع وتسعين .. سمع عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة ونافعا العمري وسعيد بن أبي سعيد المقبري وابن شهاب الزهري .. وخلقا كثيرا حتى إنه يروي عن تلامذته .. روى عنه خلق كثير. كان الليث رحمه الله

فقيه مصر ومحدثها ورئيسها ومن يفتخر بوجوده الإقليم بحيث إن متولي مصر وقاضيها وناظرها من تحت أوامره ويرجعون إلى رأيه ومشورته ولقد أراده المنصور على أن ينوب له على الإقليم فاستعفى من ذلك ". سير أعلام النبلاء 8/ 136 – 143." (7) سبق تخريجه. (8) في (ق) و (ت) كشفة.

Mas'alah: What is the ruling on men turning their cloaks and the congregation saying amin during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

)

Mas'alah: What is the ruling on men turning their cloaks and the congregation saying amin during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

وحول الذكور فقط) أرديتهم دون النساء (كذلك) : أي كتحويل الإمام المتقدم حال كونهم (جلوسا) : أي جالسين، (وأمنوا) : أي الحاضرون ذكورا وإناثا (على دعائه) : أي الإمام بأن يقولوا آمين حال كونهم (مبتهلين) : أي متضرعين.

Mas'alah: Who turns the cloak during the rain prayer, men or women?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503,

page=1009)

وكذا يحول الرجال فقط دون النساء؛ لئلا ينكشفن، ويحول الرجال حال كونهم قعودا عند الجمهور، خلافا لابن عبد الحكم: لا يحول غير الإمام.

Mas'alah: Should the congregation also turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

(وليفعل الناس) الذكور دون النساء (مثله) أي مثل الإمام إن كانوا أصحاب أردية فيحولون أرديتهم ويدعون وهم جلوس وأما الإمام فإنه يحول (وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك) وهو قائم مستقبل القبلة جهرا ويكون الدعاء بين الطول والقصر

Mas'alah: Do women also turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1617)

وكذا الرجال؛ يعني أن الرجال كالإمام يحولون أرديتهم على نحو ما مر في تحويل الإمام فقط؛ يعني أن التحويل للأردية إنما هو في حق الإمام والرجال الحاضرين، وأما النساء الحاضرات فلا يحولن أرديتهن بلا خلاف؛ لأن ذلك يؤدي إلى كشفهن. قعودا؛ يعني أن الرجال يحولون

Mas'alah: What is the ruling on men turning their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=465)

وكذا الرجال، فقط قعودا.

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=465)

ولا يأمر بهما الإمام، [منح الجليل] بهم (آخر) الخطبة (الثانية) أي عقب فراغها حال كونه (مستقبلا) القبلة (ثم حول) بفتحات مثقلا الإمام (رداءه يمينه يساره) أي يجعل ما على يمينه على يساره وعكسه. فيأخذ بيده اليمنى من خلفه طرف الرداء الذي على كتفه الأيسر ويجعله على كتفه الأيمن، ويأخذ بشماله كذلك ما على الأيمن ويجعله على الأيسر (بلا تنكيس) للرداء، أي جعل حاشيته العليا سفلى وعكسه تفاؤلا بتحويل الله تعالى حالهم من الجدب إلى الخصب والمذهب أن التحويل عقب الاستقبال، وقبل الدعاء. (وكذا) أي الإمام في تحويل الرداء (الرجال فقط) أي دون النساء؛ لأنهن عورة حال كونهما (قعودا) ولا يكرر الإمام ولا الرجال التحويل (وندب خطبة) أي جنسها الصادق بخطبتين (بالأرض) مصب الندب تواضعا، وتكره على المنبر لمخالفة السنة (و) ندب (صيام ثلاثة أيام قبله) أي الخروج للمصلى فيخرجون مفطرين للتقوي على الدعاء كالحجاج يوم عرفة ورد بأن الحجاج مسافرون فيضعفهم الصوم، وهؤلاء مقيمون فلا يضعفهم، فلذا اعتمد البناني قول ابن حبيب وابن الماجشون يخرجون صائمين وارتضاه العدوي. (و) ندب (صدقة) قبله أيضا؛ لأنها تدفع البلاء وتجلب الرحمة والرزق (ولا يأمر بهما) أي الصوم والصدقة (الإمام) الناس ضعيف والمعتمد أنه يأمر بهما فتجب

طاعته، قاله عبق البناني هذا قول ابن حبيب ونص البيان ابن حبيب لو أمرهم الإمام أن يصوموا ثلاثة أيام آخرها اليوم الذي يبرزون فيه كان أحب إلي. المواق قال مالك – رضي الله تعالى عنه – في الصوم من تطوع خيرا فهو خير له ولا ينفي على العموم ويوكلون فيه لاختيارهم ولا يأمر به الإمام خلافا لابن حبيب وحده ففيه قولان ابن عرفة ابن حبيب يحض الإمام على الصدقة ويأمر بالطاعة والحذر من المعصية. ابن شاس يأمرهم بالتقرب والصدقة وحكى الجزولي الاتفاق على هذا فالمعتمد في الصدقة الأمر بها وفي الصوم عدم الأمر به أفاده البناني.

Mas'alah: Do the followers also turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1109)

وإذا ثبت أن التحويل مشروع على الجملة فهل يخاطب به من خلف الإمام أم لا؟ أما النساء فلا يحولن لئلا ينكشفن. وأما الرجال فقال مالك في المدونة يحول الناس (1) تقدم تخريجه قريبا. فيما رواه أحمد وابن ماجة والبيهقي. نيل الأوطار ج 4 ص 28. (2) ما قاله – قل. (3) ما بين النجمين = ساقط –و–. (4) الشافعي في الأم ج 1ص 222. (5) مافعله – قل. (6) مالك في الموطأ. كتاب الاستسقاء ح 1. والبخاري فتح الباري ج 3 ص 151.

أرديتهم وهم قعود. وقال الليث لا يحول المأموم. وقيل [1] قال عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وأبو يوسف يستحب ذلك للإمام دون المأمومين. فوجه تحويل المأمومين الاقتداء بالإمام. وقد حول النبي – صلى الله عليه وسلم –. وما شرع له

فالظاهر أنه شرع لغيره إلا ما خصه الدليل. ووجه نفي [2] تحويل المأمومين أن الأحاديث إنما ردت بأن النبي – صلى الله عليه وسلم – حول وحده.

Mas'alah: What should the congregation do when the imam turns his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=239)

(وليفعل الناس مثله وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك ثم ينصرف وينصرفون):

Mas'alah: What is the ruling on women and those wearing a hooded cloak turning their garments in the rain prayer?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=239)

ما ذكر مثله في المدونة وقال محمد بن عبد الحكم لا يحولون واختاره اللخمي، وبه قال الليث بن سعد، ويريد الشيخ بقوله يحول الناس غير النساء لأن تحويلهن كشف في حقهن ونص عليه عبد الملك بن الماجشون، وقال ابن عيشون: من كان عليه برنس أو غفارة حوله يريد يخلع ثم يحول ثم يلبس.

Mas'alah: Who turns their cloak during the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=556)

قوله: (وكذا الرجال فقط) هذا هو المشهور، وعن ابن عبد الحكم: لا يحول غير (1) انظر: المدونة: 1/ 166. (2) انظر: المعونة: 1/ 176. (3) قوله: (يريد) ساقط من (ن) . (4) في (ن 2) : (تحويله) . (5) في (ز) و (ن) : (خطبته) . وانظر: النوادر والزيادات: 2/ 12. (6) انظر: النوادر والزيادات: 2/ 12. (7) قوله: (هذا) ساقط من (ن) . (8) انظر: التفريع، ص: 71. (9) قوله: (مما) ساقط من (ن) . (10) في (ن) : (ما) . (11) في (س) : (يأتي) . (12) قوله: (يتأتى جعل) يقابله في (ن) : (يجعل) . (13) في (س) : (تصير) ، وفي (ن) : (يصير) . (14) في (ن) : (أعلى) .

الإمام [1]، ولا خلاف أن النساء لا يحولن أرديتهن؛ لأن ذلك مؤد إلى كشفهن، ولهذا قيد التحويل بالرجال.

Sub-topic – Ruling on Turning the Cloak

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and supplication during the rain prayer?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=279)

فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه يجعل ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب ذلك وليفعل الناس مثله وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك ثم ينصرف وينصرفون ولا يكبر فيها ولا في الخسوف غير تكبيرة الإحرام والخفض والرفع ولا أذان فيها ولا إقامة. [الفواكه الدواني] وأما أهل الذمة فأباح في المدونة خروجهم مع الناس ولكن يقفون على جهة ولا ينفردون بيوم آخر، قال خليل: ولا يمنع ذمي وانفرد لا بيوم آخر. الثاني: لم يبين المصنف صفة خروج الإمام والناس وبينه خليل بقوله: ببذلة وتخشع أي متواضعين وجلين لابسين ثياب البذلة، والظاهر كما قدمنا بيانه أن فعلها في المصلى في غير أهل مكة كالعبد، وأما أهل مكة فيستسقون في المسجد الحرام كما يصلون فيه العيد نص على ذلك الأجهوري (ثم) إذا سلم الإمام (يستقبل الناس) ندبا (بوجهه فيجلس) على الأرض قبل خطبته (جلسة) بفتح الجيم؛ لأن المراد مرة كجلسته قبل الخطبة على المنبر والناس يجلسون كذلك. (فإذا اطمأن الناس) جالسين (قام) حالة كونه (متوكئا على قوس أو عصا) أو سيف لئلا يعبث بلحيته (فخطب) بالأرض الخطبة الأولى (ثم جلس) قدر ما بين السجدتين (ثم قام فخطب) الخطبة الثانية كخطبة العيد لكن يبدل التكبير بالاستغفار. قال خليل: ثم خطب كالعيد لكن يبدل التكبير بالاستغفار، ثم قال: وندب خطبة بالأرض فلا يخطب على منبر ففي

المدونة يمنع، ولعل المراد بالمنع الكراهة لأن هذه الحالة يطلب فيها التواضع، ويدعو في خطبته بكشف ما نزل بهم ولا يدعو لأمير المؤمنين ولا لأحد من الخلفاء، وتستحب المبالغة في آخر الخطبة الثانية حالة كونه مستقبلا بأن يكثر من الدعاء ويأتي بأجوده وهو ما كان يقوله – صلى الله عليه وسلم – في استسقائه وهو: «اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت» ويجهر بالدعاء ويؤمن على دعائه من يقرب منه. (تنبيهان) الأول: ما ذكره المصنف من أن صلاة الاستسقاء بخطبتين كالعيد هو المذهب؛ لأنه – صلى الله عليه وسلم – خطب خطبتين وجلس بينهما والمطلوب توسطها. 1 – الثاني: ما ذكره المصنف من كون الخطبة بعد الصلاة هو المشهور من قول مالك، ودليله ما خرجه أصحاب الصحاح أنه – عليه الصلاة والسلام – قدم الاستسقاء؛ ولأن تقديم الصلاة أنجح في الدعاء فقد «كان – صلى الله عليه وسلم – إذا أراد حاجة توضأ وصلى ثم يسأل الله» ؛ لأنها حق الله والدعاء حق العبد فيقدم حق الله، كما قدم الثناء في الفاتحة وفي التشهد قبل الدعاء وقياسا على العيدين واستماعهما مندوب وكل من حضر والإمام يخطب يجلس ولا يصلي وبعد الخطبة يخير في الصلاة؛ لأنها صارت نافلة كمن فاتته صلاة العيد مع الإمام قاله القرافي. (فإذا فرغ) الإمام من الخطبة (استقبل القبلة) ندبا (فحول رداءه) بأن (يجعل ما على منكبه الأيمن على الأيسر و) يجعل (ما على الأيسر على) منكبه (الأيمن) والسر في التحول المذكور التفاؤل بأن الله تعالى يحول ساعة الجدب بساعة الخصب وساعة العسر بساعة اليسر (ولا يقلب ذلك) الرداء بأن يجعل الحاشية السفلى عليا والعليا سفلى. (وليفعل الناس) أي الرجال بأرديتهم (مثله) أي مثل الإمام اقتداء به – صلى الله عليه وسلم – في ذلك، وأما النساء فلا يحولن، وقولنا بأرديتهم للاحتراز عن البرانس فلا تحول، ثم بين زمن التحويل من الإمام بقوله (وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك) قال خليل عاطفا على المندوب: ثم حول رداءه يمينه يساره بلا تنكيس وكذلك الرجال فقط قعودا، ومن الأدعية ما تقدم

من قوله – عليه الصلاة والسلام: «اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت» . وروي عنه أيضا – عليه الصلاة والسلام – أنه كان يقول: «اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا مريعا غدقا مجللا عاما طبقا سحا دائما، اللهم اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم إنه قد نزل بالعباد والبلاد من الأذى والضنك والجهد ما لا يشكى إلا إليك، اللهم أنبت لنا الزرع وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء وأنزل علينا من بركات الأرض، اللهم ارفع عنا الجهد والجوع والعري واكشف عنا ما لا يكشفه غيرك، اللهم إنا نستغفرك فإنك كنت غفارا، فأرسل السماء علينا مدرارا» ويرفع يديه في حال الدعاء وبطونهما إلى الأرض وقيل إلى السماء، وورد أنه بعد الدعاء يضع يديه على وجهه ويمسحه بهما لكن من غير تقبيل، والحاصل أن الدعاء متأخر عن التحويل؛ لأنه يخطب ثم يستقبل القبلة ثم يحول ثم يدعو على هذا الترتيب، والناس مثل الإمام إلا في حال الخطبة والدعاء فإن الإمام يكون قائما وهم جلوس. (ثم) بعد فراغ الدعاء (ينصرف) أي الإمام (وينصرفون ولا يكبر) أحد (فيها) أي صلاة الاستسقاء. (ولا في) صلاة (الخسوف غير تكبيرة الإحرام) وتكبيرة (الخفض والرفع) كما أنه لا

. . . . . [الفواكه الدواني] يكبر في الخطبة؛ لأنه يبدل التكبير المطلوب في خطبة العيد فيها بالاستغفار كما قدمنا (ولا أذان فيها ولا إقامة) كما تقدم في صلاة الخسوف؛ لأنهما من شعائر الفرائض. 1 – (

Mas'alah: Does one turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Ishraf 'ala Nukat Masa'il al-Khilaf (book_id=1882, page=248)

[454] مسألة: يحول فيها رداءه خلافا لأبي حنيفة، لما رواه عبدالله بن زيد أن رسول – صلى الله عليه وسلم – استسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة).

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

وقال الشافعي ومالك وأصحابهما يحول الإمام رداءه عند فراغه من الخطبة يجعل اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه كما حول الإمام

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and supplication during the rain prayer?

Source Book: Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah (book_id=5608, page=159)

أرديتهم فيحولونها وهو قعود فيجعلون ما على اليمين منها على اليسار وما يليهم منها الى السماء ويحول هو رداءه تأسيا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ورجاء تحويل حالهم إلى ما يرجونه وأمرهم بتحويل أرديتهم فيحولونها وهم قعود فيجعلون ما على اليمين منها على اليسار وما يليهم منها إلى السماء ويحول هو رداءه كذلك أيضا وهو قائم مستقبل القبلة ويدعو ويكثر من الاستغفار قائما وهم جلوس يدعو وهم يؤمنون على دعائه وحسن أن يكون من دعائه: "اللهم إليك نشكو ما نزل بنا من الجهد والبلاء اللهم اسقنا من بركات السماء ما تنبت لنا به الزرع وتدر به الضرع وتدفع به عنا الجهد ولا تجعلنا من القانطين اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا غدقا عاما طبقا

دائما نافعا يا أرحم الراحمين" ويجتهد في الدعاء هو ومن معه بإخلاص ونية بعد ندم وتوبة وإقلاع عن المعاصي وخروج عن المظالم فإنه أحرى أن يستجاب لهم إن شاء الله. ولا بأس بشهود النساء والصبيان وأهل الكتاب في الاستسقاء فإن لم يسقوا فجائز لهم الخروج مرة بعد مرة في عام واحد مباح لهم ذلك مرارا عند مالك لأنها رغبة الى الله عز وجل ومن خرج قبل الإمام فلا بأس أن يركع وليس ذلك عليهم ومن لم يركع فلا حرج

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during rain prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1292)

المسألة الثالثة [5]: قال أبو جعفر محمد بن علي: استسقى رسول الله وحول رداءه ليتحول القحط. قال الإمام: هذه إشارة بينه وبين ربه لا على طريق الفأل، فإن من شرط الفأل أن [6] لا يكون بقصد، وإنما قيل له: حول رداءك فيتحول حالك. فإن قيل؟ فلعل سقط رداؤه فرده، فكان ذلك اتفاقا. قلنا: الراوي الشاهد للحال أعرف، وقد قرنه بالصلاة [7] والخطبة والدعاء، فدل [8] على أنه من السنة، وهو جهل عظيم أن يفسر الفعل من لم يشاهده بخلاف تفسير من شاهده. قال الإمام: والذي حكاه الناس من تحويل الرداء إنما هو على معنى التفاؤل، والانتقال من حال الجذب إلى حال الخصب، وكان النبي -عليه السلام- يحب الفأل الحسن. فالحجة ما قدمناه، من أن ذلك لم يكن للفأل؛ لأن من شرط الفال ألا (1) انظرها في العارضة: 3/ 32 - 33. (2) انظر كتاب الأصل: 1/ 447، ومختصر الطحاوي: 39، ومختصر اختلاف العلماء: 1/ 383. (3) في العارضة: "إلا ببروز أبدا كالعيد" . (4) في العارضة: "مطلقا" . (5)

انظرها في العارضة: 3/ 33. (6) "أن" زيادة من العارضة. (7) جـ: "... أعرف بالتحول والصلاة" والمثبت من العارضة. (8) جـ: "يريد" والمثبت من العارضة.

يكون بمقصد، وإنما قيل له: حول رداءك فيتحول حالك.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1296)

المسألة الثالثة عشرة [8]: في تحويل الرداء قال الإمام [9]: ذهب مالك والشافعي [10] وأحمد إلى أن الإمام يحول رداءه، ويحول الناس أرديتهم بتحويله. وقال الليث وأبو يوسف [11] وابن عبد الحكم: يقلب الإمام رداءه وحده، (1) هذه المسألة منتقاة من شرح البخاري لابن بطال: 3/ 20 - 21. (2) في سننه (1488) من حديث سلمان الفارسي. والحديث أخرجه أيضا: أحمد: 5/ 438، وابن ماجه (3865) ، والترمذي (3556) ، وابن حبان (876) ، والطبراني في الكبير (6148) ، والحاكم: 1/ 497. (3) هنا ينتهي النقص في نسخة ف. (4) أخرجه البخاري (1031) ، ومسلم (895) . (5) عزو المؤلف هذا الحديث إلى الترمذي سبق قلم منه رحمه الله، والحديث رواه البخاري (1030) ، ومسلم (895) والحديث والتعليق عليه من إضافات المؤلف على نص ابن بطال. (6) هذه الفائدة مقبسة من شرح البخاري لابن بطال: 3/ 21. (7) الأنبياء: 90. (8) ما عدا الفقرة الثالثة مقتبس شرح البخاري لابن بطال: 3/ 9 - 15. (9) جـ: "القاضي" . (10) في الأم: 3/ 303، وانظر الحاوي الكبير: 2/ 518. (11) انظر مختصر اختلاف العلماء: 1/ 383.

وليس على الناس ذلك. واحتج ابن عبد الحكم؟ أنه ليس في الحديث أن الناس حولوا أرديتهم. وكذلك كان ابن وهب لا يرى التحويل للناس. ويحول الإمام رداءه وهو يدعو قائما؛ لأن الإمام سنته القيام في دعائه مستقبل القبلة، فكان تحويله رداءه على تلك الحال؛ لأنه معنى يفعل في نفس الدعاء. ويحول الناس أرديتهم وهم قعود، وهو مذهب مالك – رحمه الله –، ولا أعلم أحدا قال: يحول الناس أرديتهم قياما، وأما ابن وهب، فكان لا يرى ذلك على الناس إلا على الإمام وحده؛ لأنه من سنته. واحتج علماؤنا عليه بقوله – صلى الله عليه وسلم: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليها [1] فما فعل الإمام وجب على المأموم فعله."

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al–Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al–Madinah (book_id=6616, page=341)

فصل [8 – دليل تحويل رداء الإمام] : وإنما قلنا: إن الإمام يحول رداءه خلافا لأبي حنيفة في قوله: إن ذلك ليس من (1) كما جاء في حديث البخاري الذي سبق. (2) ابن الزبير: هو عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، وأبو جنيب كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين، ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين (تقريب التهذيب: 303) . (3) روي ذلك عنه، وعن عمر، وأبان بن عثمان، وهشام بن إسماعيل وغيرهم (انظر المجموع: 5/ 85، المغني: 2/ 433) . (4) ما بين قوسين سقط من (ق) ، وأما تقديم الصلاة على الخطبة فأخرجه ابن ماجه وغيره من حديث أبي هريرة الذي سبق. (5) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب: يخطب

على قوس: 1/ 658، وإسناده حسن (تلخيص الحبير: 2/ 65) .

السنة [1]، لأنه صلى الله عليه وسلم حول رداءه فجعل يمينه على شماله وما على شماله على يمينه [2]، وقيل: إنما فعل ذلك تفاؤلا ورجاء لانقلاب حالهم عن الشدة إلى الرخاء وعن الجدب [3] إلى الخصب فثبت كون ذلك سنة لفعله له.

Mas'alah: Is reversing the cloak a sunnah in the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=342)

فصل [9 – الدليل على أن التنكيس ليس سنة] : وإنما قلنا: إن التنكيس ليس بسنة، لأنه لم يرو من فعله، والقدر الذي روي تحويل الرداء فلا يقاس عليه غيره.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak and fasting before the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=511)

الأولى جلس، ثم قام فخطب، فإذا فرغ من خطبته استقبل القبلة فحول رداءه ما على ظهره منه يلي السماء، وما كان يلي السماء يجعله يلي ظهره، ثم يستسقي الله عز وجل، ويدعو، ويفعل الناس كفعله، وهو قائم، وهم قعود، ثم ينزل وينصرف، وليس على الناس صيام قبل الاستسقاء، {فمن تطوع خيرا فهو خير له} (البقرة: 184) .

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=512)

ومن (المجموعة) روى علي، عن مالك، أنه استحسن رفع الأيدي في الاستسقاء. قال عنه ابن القاسم: إذا فرغ الخطبة، استقبل القبلة، فحول رداءه ما على الأيمن على الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن، ولا يقلبه فيجعل الأعلى الأسفل والأسفل الأعلى. وقال عنه علي: يحول رداءه بين ظهران خطبته.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=1703, page=128)

ويبالغ في الدعاء آخر الثانية مستقبل القبلة، ويحول حينئذ رداءه تفاؤلا. وقيل: بين خطبتيه. وقيل: في أثنائها ما على يمينه على يساره ولا ينكسه، وكذا الرجال فقط قعودا. وقيل: إنما يفعله الإمام،

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=736)

وثبت عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قلب رداءه في الاستسقاء [3]، وقيل: إنه تفاءل بذلك؛ لانقلاب الجدب إلى الخصب، والتحويل [4] عند الاستسقاء أحسن؛ لأنه قبل ذلك غير مستسق، فلم يأت الوقت الذي يسأل فيه ذلك، وليس في الحديث أن الناس حولوا لتحويله، وذلك واسع.

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5631)

وقال مالك والشافعي يحول الإمام رداءه عند فراغه من الخطبة يجعل ما على اليمين على الشمال وما على الشمال على اليمين ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه كما حول الإمام فهذا قول الشافعي بالعراق ثم قال بصر ينكس الإمام رداءه فيجعل أعلاه أسفله ويجعل ما منه على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر قال وإن جعل ما على يمينه على شماله ولم ينكسه أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=217)

واتفقوا على أن من سننها أن يستقبل الإمام القبلة واقفا ويدعو، ويحول رداءه رافعا يديه على ما جاء في الآثار، واختلفوا في كيفية ذلك، ومتى يفعل ذلك؟ فأما كيف يفعل ذلك: فالجمهور على أنه يجعل ما على يمينه على شماله، وما على شماله على يمينه. وقال الشافعي: بل يجعل أعلاه أسفله، وما على يمينه منه على يساره، وما على يساره على يمينه. وسبب الاختلاف: اختلاف الآثار في ذلك، وذلك أنه جاء في حديث عبد الله بن زيد: «أنه - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى يستسقي، فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين» . وفي بعض رواياته قلت: «أجعل الشمال على اليمين، واليمين على الشمال؟ أم أجعل أعلاه أسفله؟ قال: بل اجعل الشمال على اليمين واليمين

على الشمال» . وجاء أيضا في حديث عبد الله هذا أنه قال: «استسقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعليه خميصة له سوداء، فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها، فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه» .

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

ثم) بعد الفراغ من الخطبتين (يستقبل القبلة) بوجهه حال كونه (قائما فيحول) ندبا (رداءه) الذي على كتفيه (يجعل ما على عاتقه الأيسر) : أي يأخذه بيده اليمنى ويجعله (على) عاتقه (الأيمن) ويأخذ بيده اليسرى ما على عاتقه الأيمن يجعله على الأيسر (بلا تنكيس) للرداء فلا يجعل الحاشية السفلى التي على رجليه على أكتافه.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

قوله: [فيحول رداءه] : أي وأما البرانس والغفائر فإنها لا تحول إلا إن كانت تلبس كالرداء. والتحويل المذكور خاص بالرجال دون النساء الحاضرات فلا يحولن لأنه مظنة الكشف. ولا يكرر الإمام ولا الرجال التحويل.

Mas'alah: What is the ruling on the order of the sermon and prayer in istisqa', and on turning the cloak?

Source Book: 'Iqd al-Jawahir al-Thaminah fi Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=2005, page=178)

وقيل: يقدم الخطبة على الصلاة، ثم يبالغ في الدعاء في الخطبة الثانية، ويستقبل القبلة فيها، ويحول وداءه تفاؤلا بتحويل حال، فيجعل ما ي لي ظهره إلى السماء، وما على اليمين على اليسار، ولا ينكسه فيجعل أعلاه أسفله.

Mas'alah: What are the conditions for turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1008)

[شرط تحويله:] وتحويله بلا تنكيس، فلا يجعل ما على عجزه لجهة رأسه وبالعكس، خلافا لأصبغ.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=465)

آخر الثانية مستقبلا، ثم حول رداءه: يمينه يساره بلا تنكيس.

Mas'alah: What are the rulings on turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin (book_id=2419, page=281)

الثامنة: لا خلاف في المذهب أن تحويل الرداء في هذه الصلاة مشروع رجاء التفاؤل بانتقال حالهم من الجدب إلى الري، ومن الضر إلى النعماء، واختلفوا فيمن يؤمر بالتحويل، وفي وقت التحويل، أما النساء فلا يؤمرن بالتحويل، لأن ذلك تعرض للفتنة. ولم يختلفوا أن الإمام يحول رداءه، واختلفوا في المأمومين هل يحولون أم لا؟ بناء على اختلاف روايات الأحاديث، ففي بعضها أنهم حولوا، وفي بعضها أنهم لم يحولوا واختلف المذهب في التحويل فقيل: (بعد) الخطبتين، وقيل: بعد كمال الخطبتين، وهو مبني على اختلاف روايات الحديث، وكذلك اختلفوا متى يستقبل الإمام القبلة، فقيل: بعد الفرغ من الخطبة، وقيل: في أثنائها، والقولان في المذهب.

Mas'alah: Is turning the cloak a sunnah of the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=63)

فأما تحويل الإمام رداءه ما على يمينه على شماله وما على شماله على يمينه فإنه سنة الاستسقاء عندنا، وعند الشافعي. فأما عند أبي حنيفة فإن ذلك ليس من سنتها. والدليل على ما قلناه ما رواه مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمر بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه إلى القبلة. وروى ابن وهب قال: أخبرني رجال من أهل العلم عن أنس بن مالك وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ومحمد بن علي، وغيرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما استسقى نظر إلى السماء، ورفع يديه حذو وجهه، وحول ردائه يمينه على شماله وشماله على يمينه. فصل

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1108)

وتحويل الرداء عندنا في الاستسقاء مشروع. قال مالك إذا فرغ من خطبته استقبل القبلة فحول رداءه ما على ظهره منه يلي السماء. وما كان للسماء يجعله على ظهره ثم يستسقي الله ويدعو. وقال أبو حنيفة لا يحول رداءه ولا ينكسه. ودليلنا أنه – صلى الله عليه وسلم – استسقى ودعا واستقبل (1) رواه المؤلف بالمعنى. وروى الحاكم عن عبد الله ابن أبي أوفى. قال خرج علينا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوما فقعد فقال: من كانت له حاجة إلى الله أو إلى أحد من بني آدم فليتوضأ وليحسن وضوءه ثم ليصل ركعتين ثم يثني على الله ويصلي على النبي – صلى الله عليه وسلم – وليقل: لا إله إلا الله الحليم الكريم. سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين. أسألك عزائم مغفرتك والعصمة من كل ذنب والسلامة من كل إثم. وفي سنده فائد بن عبد الرحمن قال الحاكم مستقيم الحديث. وعلق عليه الذهبي في التلخيص. انظر المسندرك ج 1 ص 320. وأخرجه الإمام الترمذي في الدعاء بلفظ قريب من هذا. وأكد ضعفه ابن العربي. انظر العارضة ج 2 ص 262. وانظر مجمع الزوائد ج 1 ص 278. (2) رواه البخاري في التهجد والدعوات والترمذي وابن ماجة وأحمد. فتح الباري ج 3 ص

294. (3) ما بين النجمين ممحو – و. (4) ما قدمنا – قل.

القبلة وحول رداءه [1]. واحتج أبو حنيفة بأنه دعاء فلا يستخب فيه تحويل الرداء كسائر الأدعية. وهذا القياس لو سلمناه ولم نطالب فيه بشروط القياس لم يلزم العمل بموجبه. وترك الاقتداء بالنبي – صلى الله عليه وسلم – لأجله. وقد ذكر أصحاب المعاني أنه – صلى الله عليه وسلم – إنما فعل ذلك تفاؤلا فحول رداءه ليتفاءل بانقلاب الجدب خصب

Sub-topic – Differences of Opinion (Shafi'i, Hanafi, Layth)

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer according to al-Shafi'i?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=947)

هذا قول الشافعي بالعراق وقال بمصر ينكس الإمام رداءه فيجعل أعلاه أسفله ويجعل ما منه على منكبه الأيمن على منكبه الأيسر

Mas'alah: What is the view of Layth ibn Sa'd and the Hanafis on turning the cloak?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=948)

وقال الليث بن سعد يحول الإمام رداءه ولا يحول أرديتهم وهو قول محمد بن الحسن وكذلك قال أبو يوسف إلا أنه قال يحوله الإمام إذا مضى صدر من الخطبة

Mas'alah: What is al-Jallab's view on turning the cloak?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

الجلاب: له قلبه بجعل أسفله أعلاه.

Mas'alah: What is al-Lakhmi's view on turning the cloak?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

اللخمي: بجعل أسفله أعلاه يجعل ما على جسده للسماء فيصير ما على يمينه على يساره, وما عليه على يمينه, وعزاه الصقلي لأصبغ.

Mas'alah: What is al-Maziri's view on turning the cloak?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

المازري: رواية ابن عبد الحكم: يجعل ما على ظهره يلي السماء وما للسماء على ظهره خلاف روايتها.

Mas'alah: What is 'Iyad's view on turning the cloak?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=355)

عياض: من جعلها خلافها وهم إذ لا يتأتى جعل ما على يمينه على يساره ولا يقلبه فيجعل أعلاه أسفله إلا بجعل ما على ظهره يلي السماء.

Mas'alah: What is the author's synthesis of the views on turning the cloak?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

قلت: مقتضاه تفسيرها بجعل ما على يمينه على يساره, وما عليه على يمينه مع بقاء سطحه الظاهر ظاهرا فتصير الحاشية العليا سفلى, ومقتضى قول اللخمي, والمازري

العكس, ومقتضى الجلاب جواز جمعهما.

Mas'alah: What is the ruling on the people turning their cloaks during the rain prayer according to Layth?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=511)

قال محمد بن عبد الحكم: وقال الليث: يحول الإمام رداءه، ولا يحول الناس أرديتهم.

Mas'alah: What is the difference between Ibn Abd al-Hakam's and al-Mudawwanah's narration on turning the cloak?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

وقال ابن عرفة: ما نصه المازري: رواية ابن عبد الحكم "يجعل ما على ظهره يلي السماء وما للسماء على ظهره" خلاف رواية المدونة

Mas'alah: What is Qadi Iyad's clarification on the turning of the cloak in rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

عياض: من جعلها خلافا وهم إذ لا يتأتى جعل ما على يمينه على يساره ولا يقلبه فيجعل أعلاه أسفله إلا بجعل ما على ظهره يلي السماء

Mas'alah: What are the different scholarly views on how to turn the garment during the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

ابن عرفة: مقتضاه تفسيرها بجعل ما على يمينه على يساره وما على يساره على يمينه مع بقاء سطحه الظاهر ظاهرا بتصيير الحاشية العليا سفلى، ومقتضى قول اللخمي والمازري العكس، ومقتضى الجلاب جواز جميعهما

Sub–topic – Inversion vs. Switching Sides

Mas'alah: What is the ruling if the imam only switches sides without inverting his cloak?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=948)

قال وإن جعل ما على يمينه على يساره ولم ينكبه أجزأه

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak upside down in the rain prayer?

Source Book: Jawahir al–Durar fi Hall Alfaz al–Mukhtasar (book_id=107503, page=1008)

الثاني: قول الجلاب: (إن شاء قلبه فجعل أسفله أعلاه) يحتمل القولين.

Mas'alah: Is the turning of the cloak specific to the cloak only?

Source Book: Jawahir al–Durar fi Hall Alfaz al–Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

الرابع: تخصيص التحويل بالرداء يقتضي أنه لا يحول غيره. ابن ناجي: المشهور أنه لا يحول البرانس والغفائر، خلافا لابن عيشون (1) .

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak upside down according to Ibn al-Jallab?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

وفي الجلاب إن شاء قلبه فجعل أسفله أعلاه

Mas'alah: What is the correct interpretation of turning the cloak's top and bottom?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

ابن بشير وأسفله مما يلي الظهر يعني باطنه وأعلاه مما يلي السماء وهو ظاهر ولا يتأتى جعل ما على يمينه على يساره إلا مع تغيير ظاهره باطنا وباطنه ظاهرا فيحتمل أن يكون الأسفل عند ابن الجلاب مما يلي العجز منه وأعلاه مما يلي الرأس اه

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak upside down during the rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1616)

بلا تنكيس؛ أي يكره تحويله على التنكيس، يجعل حاشيته التي على كتفيه جهة عجزه، وحاشيته السفلى على كتفيه، وكره ذلك خوف التفاؤل بقوله تعالى: {فجعلنا عاليها سافلها} ، وسواء على هذا المكروه بقي ما لجهة السماء على حاله أو جعله لجهة ظهره. واستظهر الشارح نصب يمينه يساره بعامل محذوف؛ أي يجعل يمينه يساره وجوز فيه البدلية؛ أي بدلية البعض من الكل؛ وجوز نصبه بإسقاط الخافض أي بجعل ما على يمينه على يساره، وعليه فالضمير لفاعل التحويل؛ وعلى الأولين للرداء. قاله

الشيخ سالم. قاله الشيخ عبد الباقي. واعلم أن الإمام إذا فرغ من خطبته استقبل القبلة قائما، وجعل ظهره للناس، ويحول رداءه، ثم يدعو فالدعاء بعد التحويل، والتحويل بعد الاستقبال، وكلام المصنف كالصريح في أن التحويل بعد الدعاء، وهو قول، لكنه ضعيف، وهو المناسب لكون التحويل من الجدب إلى الخصب بعد الدعاء الراد للقضاء، كما في الخبر (1)) . والمذهب تأخير الدعاء عن التحويل، فيخطب، ثم يستقبل، ثم يحول، ثم يدعو، وهذه الأربعة مرتبة، وحينئذ "فثم" هنا للترتيب الذكري، وهذا الذي ذكرت أنه المذهب: هو الذي في المدونة والرسالة وغيرهما، قال البناني: ويمكن أن يجاب عن المصنف، بأن قوله: "ثم حول" ، عطف على قوله: "مستقبلا" ؛ أي ثم بعد الاستقبال حول رداءه. قال جامعه عفا الله عنه: انظر هذا الجواب، فإنه فيه ما فيه. والله سبحانه أعلم. (1) لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر. الترمذي، كتاب القدر، الحديث: 2139.

Mas'alah: What is the ruling on turning cloaks and similar garments during rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

أرديتهم في حال كونهم قعودا، ولا يكرر الإمام ولا هم التحويل، ولا تحول البرانس والغفائر ما لم تلبس كالرداء. والغفائر جمع غفارة ككتابة: خرقة تقي المرأة بها خمارها من الدهن، هذا معناه لغة، وفي الاصطلاح: شيء يجعل على شكل البرانس. الشيخ أبو محمد: وأما البربر فلا تحول الأكسية. لأن في ذلك كشفا لهم. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on turning burnouses and headcovers during rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

وفي الحطاب ما نصه: واختلف في البرانس والغفائر على قولين، والشهور لا تحول.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak for someone with only one garment?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

ونص أبو محمد صالح على أنه لا يحول من لم يكن له إلا ثوب واحد. انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=756)

ص (بلا تنكيس) ش: التنكيس أن يجعل الحاشية التي تلي عجزه على رأسه وبالعكس على ما فهمه غير واحد والله أعلم. (فرع) قال ابن ناجي قال المغربي: واختلف في البرانيس والغفائر على قولين والمشهور لا تحول خلافا لابن عيشون ونص أبو محمد صالح على أنه لا يحول من لم يكن معه إلا ثوب واحد. (فرع) قال في المدونة ثم ينصرف قال ابن ناجي ما ذكره هو أحد قوليه وعنه إن شاء انصرف وإن شاء حول وجهه إلى الناس فكلمهم ورغبهم في الصدقة والتقرب إلى الله تعالى انتهى.

Mas'alah: Is inverting the cloak a sunnah in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=63)

وليس تنكيس الرداء من السنة عندنا. قال الشافعي: تنكيسه سنة. والأصل في هذا أن كون هذا الفعل سنة لا يثبت إلا بالشرع، ولا شرع في ذلك. فإن قيل: فقد روى عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وعليه

خميصة سوداء، فأراد أن يجعل أعلاها أسفلها فثقلت عليه فحولها. فوجه التعلق من هذا هو أنه أراد تنكيسه، ولكن تركه لعذر صلى الله عليه وسلم فعلم أنه مسنون. فالجواب: أنه ليس في هذا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا فعل، وإنما هو ظن من الراوي أنه أراد ذلك، ومثل هذا لا تثبت به سنة. فإن قيل: لما كانت السنة سنة جدب استحب أن ينكس رداءه تفاؤلا عن تحويل الجدب إلى الخصب كما استحب تحويله تفاؤلا بذلك. فالجواب: أن التحويل لم يثبت من حيث صح التفاؤل، وإنما أثبتناه لورود الخبر فيه، ولو كان الاعتبار بالتفاؤل في ذلك لوجب أن يستحب كل ما صح فيه؛ فكان يجب تحويل الخاتم من يد إلى يد، وقلب غير الرداء أيضا، وتحويل العمامة. كل هذا غير مسنون ولا مستحب وإن صح التفاؤل به.

Mas'alah: What is the ruling on inverting the cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

(بلا تنكيس) أي يكره تحويله بجعل حاشيته التي على كتفيه جهة عجزه وحاشيته السفلى على كتفيه للتفاؤل بقوله تعالى {فجعلنا عاليها سافلها} [الحجر: 74] وسواء

على هذا المكروه بقي ما لجهة السماء على حاله أو جعله لجهة ظهره واستظهر الشارح نصب يمينه يساره بعامل محذوف كما أشرنا إليها وجوز فيه البدلية ولم يبين من أي أنواع البدل والظاهر الاشتمال ويحتمل البعضية وجوز نصبه بإسقاط الخافض ـــــــ في قول ز ولا يمنعون من إظهار صليبهم الخ أي إذا تنحوا به عن الجماعة كما في ح (ثم حول رداءه) قول ز فتحمل في كلام المصنف الخ في ح جواب آخر وذلك أنه جعل ثم حول عطفا على مستقبلا أي ثم بعد الاستقبال حول رداءه (يمينه يساره) في المدونة وحول رداءه مكانه يرد ما على عاتقه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب رداءه فيجعل الأعلى أسفل والأسفل أعلى اهـ.

Sub-topic – Timing of Turning the Cloak

Mas'alah: When does the imam turn his cloak according to al-Shafi'i?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=948)

وقال الشافعي يحول رداءه وهو مستقبل القبلة في الخطبة الثانية عند فراغه منها أو قرب ذلك ويحول الناس

Mas'alah: When should the imam turn his cloak during the rain prayer according to Sahnun?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

ابن حارث عن سحنون روى التونسيون: يحول قرب فراغها.

Mas'alah: When should the imam turn his cloak according to Ali ibn Ziyad?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

وعلي: بين خطبتيه.

Mas'alah: When should the imam turn his cloak according to Ibn al-Majishun?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

ابن الماجشون: بعد صدر خطبته.

Mas'alah: When should the imam and congregation turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Al-Tabsirah (book_id=2003, page=733)

واختلف في الوقت الذي يحول فيه رداءه، وفي تحويل المأمومين من الرجال -ولا يحول النساء بحال [6]؛ لأن في ذلك كشفة لهن- فقال في المدونة: يحول إذا فرغ من الخطبة، واستقبل للاستسقاء [7]، وقال في المجموعة: بين الخطبتين، وقال ابن الماجشون: بعد صدر من الخطبة [8]، وقال مالك في المدونة: يحول الناس أرديتهم وهم قعود [9]. وقال الليث: لا يحول إلا الإمام (1) ، وهو أحسن؛ لأن الأحاديث وردت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - (1) في (ر) : (أنه) . (2) في (ب) : (جسده) . (3) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 513. (4) في (ر) : (ينزل ثم ينصرف) . انظر: المدونة: 1/ 244. (5) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 513. (6) قوله: (بحال) ساقط من (ب) . (7) انظر: المدونة: 1/ 244. (8) انظر: النوادر والزيادات: 1/ 514. (9) انظر: المدونة: 1/ 244.

يحول إلا الإمام [1]، وهو أحسن؛ لأن الأحاديث وردت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - حول رداءه وحده [2].

Mas'alah: What does the imam do after finishing the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

المازري: قال مالك: إذا فرغ من خطبته استقبل القبلة فحول رداءه، ثم يستسقي الله ويدعو

Mas'alah: When does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

ويحول رداءه بعد أن يستقبل القبلة بوجهه.

Mas'alah: When does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat (book_id=1198, page=654)

ومتى يفعل ذلك؟ في المذهب ثلاثة أقوال [3]: أحدها: أنه بين الخطبتين لئلا يزيد خطبة ثالثة [4]، [والثاني: أنه في أثناء الخطبة الثانية لا بعد تمام الخطبة، والثالث [5]: أنه بعد إكمال الخطبتين لئلا يقطع خطبته بعمل ليس من جنسها.

Mas'alah: When does the imam turn his cloak during the rain-seeking prayer?

Source Book: Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid (book_id=2773, page=218)

وأما متى يفعل الإمام ذلك، فإن مالكا والشافعي قالا: يفعل ذلك عند الفراغ من

الخطبة. وقال أبو يوسف: يحول رداءه إذا مضى صدر من الخطبة، وروي ذلك أيضا عن مالك، وكلهم يقول: إنه إذا حول الإمام رداءه قائما حول الناس أرديتهم جلوسا، لقوله – عليه الصلاة والسلام: «إنما جعل الإمام ليؤتم به» إلا محمد بن الحسن والليث بن سعد وبعض أصحاب مالك، فإن الناس عندهم لا يحولون أرديتهم بتحويل الإمام، لأنه لم ينقل ذلك في صل

Mas'alah: What is the correct timing for turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1008)

تنبيهات الأول: أتى بـ (ثم) لإخراج قول مالك: إن التحويل بين خطبتيه، وإن اختاره أصبغ، وقول ابن الماجشون: إنه بعد صدر منها؛ ولبيان أن الدعاء قبل التحويل إذ لو أتى به منفردا لكان خطبة ثالثة، قاله سند.

Mas'alah: When should the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1110)

واختلف في الوقت الذي يحول فيه الرداء. فقال في المدونة إذا فرغ من الخطبة واستقبل الاستسقاء. وقال في المجموعة بين الخطبتين. وقال ابن الماجشون بعد صدر من الخطبة. وقد ذكرنا قول مالك أنه إذا فرغ من الخطبة استقبل القبلة فحول رداءه ثم يستسقي الله ويدعو. قال القاضي أبو محمد في غير كتابه هذا: اختلف أصحابنا متى يحول الإمام وجهه إلى القبلة فيدعو. فقال مالك إذا فرغ من خطبتيه جميعا. وقال

أصبغ إذا أشرف على الفراغ من خطبته الثانية استقبل القبلة للدعاء، فإذا فرغ أقبل على الناس بوجهه فأتم الخطبة ثم نزل. فوجه قول مالك أن من المكروه قطع الخطبة لغيرها والتشاغل بما سواها. ووجه قول أصبغ أن المسنون في الاستسقاء خطبتان لا زيادة عليهما. فإذا أتى بالدعاء بعد الفراغ منهما كان ذلك زيادة مستأنفة. فكان الأولى أن يؤتى بها في أثناء الخطبة.

Mas'alah: When does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

(ثم حول) كالصريح في أنه بعد الدعاء وهو المناسب ليكون التحول من الجدب إلى الخصب بعد الدعاء الراد للقضاء كما في خبر الجامع الصغير لكنه خلاف ما في المدونة والرسالة والجلاب من أنه قبل الدعاء وفيه رمزا إلى أن تحول الحال من المعصية إلى التوبة.

Mas'alah: What is the ruling on the order of turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

ينجح قبول الدعاء فتحمل ثم في كلام المصنف على الترتيب الذكري فقط

Mas'alah: When does the imam turn his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=407)

(فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه). يعني أنه بعد الخطبة الثانية يحول رداءه وفي المجموعة يحول بين الخطبتين وقيل في

Mas'alah: When is the cloak turned during the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=555)

قوله: (ثم حول رداءه) المشهور أن التحويل لا يكون إلا بعد الفراغ من الخطبة، (1) انظر: عقد الجواهر: 1/ 176. (2) قوله: (أنا) ساقط من (ن) و (ن 2) . (3) في (ن 2) : (بأن) . (4) قوله: (لها) ساقط من (ن) و (ن 2) . (5) قوله: (في) زيادة من (ن 2) . (6) قوله: (عن المسلمين) ساقط من (س) . (7) قوله: (خشية أن يسبق ذمي يستسقي فيسقي) زيادة من (ن 2) . (8) في (ز) : (ضعف) . (9) قوله: (وهو المشهور ... لا بأس بانفرادهم) ساقط من (ن 2) . وانظر: عقد الجواهر: 1/ 176. (10) قوله: (يريد بذلك ... الصلاة كما في العيد) ساقط من (ن 2) . (11) انظر: المدونة: 1/ 166. (12) في (س) و (ن) و (ن 2) : (عوض) . (13) متفق عليه، أخرجه البخاري: 1/ 348، في باب استقبال القبلة في الاستسقاء، من كتاب الاستسقاء، برقم: 982، ومسلم: 2/ 611، في كتاب صلاة الاستسقاء، برقم: 894. ولفظ البخاري: (المتن) uotes"><"أن النبي - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المصلى يصلي وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو استقبل القبلة وحول رداءه" .

وهو مذهب المدونة [1]. وقال أصبغ: إذا أشرف على الفراغ من الخطبة [2]، يريد [3] الثانية، وعنه يحوله [4] بين ظهراني خطبتيه [5]. وقال عبد الملك: بعد صدر منها [6].

Sub–topic – Evidence and Consensus on Turning the Cloak

Mas'alah: What does the hadith imply about turning the cloak according to the majority?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=948)

قال أبو عمر قوله في الحديث وحول رداءه يقتضي ما عليه جمهور الفقهاء من تحويل ما على اليمين منه على الشمال وقد روي ذلك منصوصا عن النبي صلى الله عليه وسلم أخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن إسماعيل قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد والمسعودي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين وزاد المسعودي قلت لأبي بكر أجعل الشمال على اليمين أم جعل أعلاه أسفله قال بل جعل الشمال على اليمين واليمين على الشمال وأما الذي ذهب إليه الشافعي فإنما يوجد في حديث عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة له سوداء فأراد أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ففي هذا الحديث دليل على أن الخميصة لو لم تثقل عليه لنكسها وجعل أعلاها أسفلها ذكره الشافعي عن الدراوردي عن عمارة بن غزية وذكره أبو داود عن قتيبة بن سعيد عن الدراوردي

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet going out for rain prayer and turning his cloak?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=132)

قال مالك: عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عباد بن تميم المازني يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: «خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة» .

Mas'alah: How did the Prophet perform the rain prayer and turn his cloak?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Ibn al-Qasim (book_id=26957, page=318)

#237# عباد ثلاثة أحاديث 305- مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة.

Mas'alah: What is the alternate narration on turning the cloak in rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

وقد ذكرنا قوله في المختصر: فجعل ما على ظهره منه يلي السماء وما كان يلي السماء يجعله يلي ظهره انتهى نص المازري

Mas'alah: How did the Prophet perform the rain prayer and turn his cloak?

Source Book: Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid (book_id=97041, page=300)

432 – مالك، عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول: سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول: خرج رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة [1]. هكذا هذا الحديث في "الموطأ" عند جميع الرواة ليس فيه ذكر الصلاة، ورواه إسحاق بن عيسى الطباع عن مالك بإسناده هذا، وقال فيه: "إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بدأ في الاستسقاء بالصلاة قبل الخطبة" ولم يقل: "حول رداءه" ، ورواه ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة. وذكر الصلاة فيه محفوظ من حديث ابن شهاب وغيره. = قال في "التمهيد" (17/ 160) : "قد فسر مالك هذا الحديث أنه من أجل العين، وهو عند جماعة من أهل العلم كما قال مالك، لا يجوز عندهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بني آدم بشيء من العلائق خوف نزول العين، لهذا الحديث، ومحمل ذلك عندهم فيما علق قبل نزول البلاء، خشية نزوله، فهذا هو المكروه من التمائم، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله وكتابه، رجاء الفرج والبرء من الله –عز وجل–، فهو كالرقي المباح الذي وردت السنة بإباحته من العين وغيرها" . (1) الموطأ (448) ؛ وأحمد (16549) ، وفي (16580) قال: قرأت على عبد الرحمن، وفي (16580) قال: حدثنا إسحاق، ومسلم (2025) قال: حدثنا يحيى بن يحيى؛ وأبو داود (1167) قال: حدثنا القعنبي؛ والنسائي (1511) ، وفي "الكبرى" (1828) قال: أخبرنا قتيبه. خمستهم: (ابن مهدي، إسحاق، يحيى، القعنبي، قتيبة) عن مالك؛ به.

Mas'alah: Is it reported that the Prophet turned his cloak inside out?

Source Book: Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=10841, page=456)

سند لأنه لم يحفظ عنه صلى الله عليه وسلم قلبه ولا عن أحد بعده

Mas'alah: What happened when the Prophet prayed for rain to be diverted?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1615)

حتى الجمعة الأخرى، فقام ذلك الأعرابي أو غيره، فقال: يا رسول الله تهدم البناء وغرق المال، فادع الله لنا، فرفع يديه، وقال: اللهم حوالينا ولا علينا، فما يشير بيده إلى ناحية من السحاب إلا انفرجت (1)) .

Mas'alah: How did the Prophet perform the rain prayer and sermon?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1615)

وروى في التيسير عن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها: (شكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قحوط المطر، فأمر بمنبر فوضع له في المصلي، ووعد الناس يوما يخرجون فيه، قالت: فخرج حين بدا حاجب الشمس، فقعد على المنبر، فكبر وحمد الله تعالى، ثم قال: إنكم شكوتم جدب دياركم واستيخار المطر عن إبان زمانه عنكم، وقد أمركم الله تعالى أن تدعوه ووعدكم أن يستجيب لكم، ثم قال: الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين، لا إله إلا الله يفعل ما يريد، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء أنزل علينا الغيث واجعل ما أنزلت لنا قرة وبلاغا إلى حين، ثم رفع يديه حتى ريء بياض إبطيه ثم حول إلى الناس ظهره وحول رداءه وهو رافع

يديه، ثم أقبل على الناس ونزل وصلى ركعتين، فأنشأ الله تعالى سحابا فرعدت وبرقت ثم أمطرت بإذن الله تعالى، فلم نأت مسجده حتى سالت السيول، فلما رأى سرعتهم إلى الكن ضحك حتى بدت نواجذه، ثم قال: أشهد أن الله على كل شيء قدير وأني عبده ورسوله (3)) . انتهى. وفي هذا الحديث دليل لمقابل المشهور أن الخطبة قبل الصلاة. والله سبحانه أعلم.

Sub–topic – Posture for Turning the Cloak (Standing, Sitting)

Mas'alah: Is there consensus that the imam turns his cloak while standing and the people while sitting?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=948)

ولا أعلم خلافا أن الإمام يحول رداءه وهو قائم ويحول الناس وهم جلوس

Mas'alah: Should the imam sit while turning his cloak during rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al–Durar fi Hatk Astar al–Mukhtasar (book_id=107488, page=1618)

ومقتضى قوله: "قعودا" ، أن الإمام لا يطلب منه القعود في حال تحويله للرداء، وهو كذلك. كما في المدونة وغيرها. والله تعالى أعلم.

Mas'alah: In what posture do men turn their cloaks during the rain prayer?

Source Book: Tahbir al–Mukhtasar — al–Sharh al–Awsat li–Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=557)

قوله: (قعودا) أي: أن الرجال لا يحولون أرديتهم إلا في هذه الحالة.

Sub-topic – Turning the Cloak During the Sermon

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak during the rain prayer sermon in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=937)

قال أصبغ: إذا أشرف على فرغ خطبته الثانية استقبل القبلة، ثم حول رداءه، وقلب ما يلي بدنه فجعله يلي السماء، ثم يكثر من الاستغفار والدعاء، ثم يحول وجهه إلى الناس فيتم بقية خطبته، وينصرف.

Mas'alah: What is the ruling on turning the cloak before completing the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=937)

م فوجه قول مالك: فلأن ذلك قطع للخطبة، وتشاغل بغيرها قبل تمامها، وذلك مكروه. ووجه قول أصبغ: أن المسنون في الاستسقاء خطبتان لا زيادة عليهما، فإذا أتى بالدعاء في خلالهما لم يكن ذلك زيادة، وإذا أتى به بعد الفراغ

Mas'alah: What is the ruling on the sermon and turning the cloak during the rain prayer?

Source Book: Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah (book_id=5608, page=158)

وقد كان من قوله: إن الخطبة في الاستسقاء قبل الصلاة كالجمعة ثم رجع إلى ما

ذكرناه كالعيدين ويخطب على عصا ويقبل على الناس في الخطبة بوجهه فإذا فرغ منها أو اشرف على الفراغ أعلمهم انه محول رداءه تأسيا برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك ورجاء تحويل حالهم إلى ما يرجونه وأمرهم بتحويل

Mas'alah: What is the description of the rain prayer sermon and turning the cloak?

Source Book: Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwanah (book_id=6030, page=223)

366 - فإذا صلى الإمام ثم سلم [استقبل الناس بوجهه فجلس جلسة ثم قام يخطب ويتوكأ على عصا ويجلس بين خطبتيه، فإذا فرغ] استقبل القبلة قائما والناس جلوس، فحول ما على يمينه من ردائه على يساره، وما على يساره على يمينه، ولا يقلبه فيجعل الأسفل الأعلى، ويحول الناس كذلك وهم جلوس، ثم يدعو الإمام قائما والناس جلوس، ولا حد في طول ذلك، ولكنه وسط، ثم ينصرفون. وليس في خطبتها تكبير، وإن أحدث [الإمام] في الخطبة تمادى. [1] * * * (1) ينظر: البخاري (1024) ، ومسلم (894) ، وفتح الباري (2/571) ، والموطأ (ص135) .

Mas'alah: What is the description of the sermon and turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=742)

(ثم خطب كالعيد) من المدونة: إذا سلم واستقبل الناس بوجهه فجلس جلسة فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس، أو عصا قائما على الأرض فخطب خطبتين يفصل بينهما بجلسة خفيفة، فإذا اطمأن الناس وفرغ من خطبته استقبل القبلة قائما والناس

جلوس، وحول رداءه مكانه يرد ما على عاتقه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب رداءه فيجعل الأعلى الأسفل والأسفل الأعلى.

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5631)

وقال الشافعي يحول رداءه وهو مستقبل القبلة في الخطبة الثانية عند فراغها أو قرب ذلك ويحول الناس

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5631)

قال أبو عمر قد مضى في حديث المسعودي عن أبي بكر بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم حين حول رداءه جعل ما على الشمال منه على اليمين وما على اليمين على الشمال وعلى ذلك أكثر أهل العلم

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5631)

وأما الذي ذهب إليه الشافعي واستحبه فموجود في حديث عمارة بن غزية حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا محمد بن بكر قال حدثنا أبو داود حدثنا قتيبة حدثنا عبد العزيز عن

Mas'alah: What is the ruling on the imam turning his cloak during the rain prayer sermon?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5632)

عمارة بن غزية عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خميصة سوداء فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثقلت عليه قلبها على عاتقه ففي هذا الحديث دليل على أن الخميصة لو لم تثقل عليه صلى الله عليه وسلم لنكسها وجعل أعلاها أسفلها ولا أعلم خلافا أن الإمام يحول رداءه وهو قائم ويحول الناس وهم جلوس

Mas'alah: What is the description of the sermon and turning the cloak in the rain prayer?

Source Book: Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah (book_id=1987, page=238)

(ثم يستقبل الناس بوجهه فيجلس جلسة فإذا اطمأن الناس قام متوكئا على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب فإذا فرغ استقبل القبل فحول رداءه يجعل على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيمن ولا يقلب ذلك):

Sub-topic – Wisdom Behind Turning the Cloak

Mas'alah: How does the imam raise his hands and supplicate during the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

قال ابن حبيب: ويرفع يديه ظهورهما إلى السماء تلقاء وجهه ويبتهلون في الدعاء، وأكثر ذلك الاستغفار حتى يطول ذلك ويرتفع النهار، ثم إن شاء الإمام انصرف على ذلك، وإن شاء تحول إليهم فكلمهم بكلمات ورغبهم في الصدقة وهو الذي استحب أصبغ

Mas'alah: What is the ruling on supplication during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

ثم) إذ استقبل القبلة وظهره للناس (يبالغ في الدعاء) برفع الكرب والقحط وإنزال الغيث والرحمة وعدم المؤاخذة بالذنوب، ولا يدعو لأحد من الناس.

Mas'alah: What supplications and etiquettes are recommended during the rain prayer?

Source Book: Irshad al-Salik ila Ashraf al-Masalik fi Fiqh al-Imam Malik (book_id=2624, page=29)

ويستحب: اللهم اسقنا من بركات السماء ما تنبت لنا به الزرع وتدر لنا به الضرع وتدفع عنا به الجهد ولا تجعلنا مع القوم القانطين. اللهم اسق عبادك، وبهيمتك وانشر رحمتك، وأحي بلدك الميت: فإن أجيبوا وإلا عادوا ولو مرارا. ولا بأس بخروج الأطفال والبهائم والقواعد وأهل الذمة منعزلين عن المسلمين لا منفردين بيوم.

Mas'alah: What is the wording of the Prophet's supplication to divert rain?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1615)

وفي رواية: (اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على الآكام والظراب وبطون الأودية ومنابت الشجر، قال: فانقلعت وخرجنا نمشي في الشمس (2)) .

Mas'alah: What is the wisdom behind the imam standing and turning his cloak during the rain prayer?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=408)

وقوله (وهو قائم) يعن يحال التحويل وقوله (ثم يدعو كذلك) يعني حال كونه قائما مستقبلا وحكمة قيامه لأنه وقوف العبيد بين يدي الملك في محل الرغبة والرهبة قال وحكمة التحويل التفاؤل بأن يحول ما بهم ابن العربي طريقة الفأل أن يكون غير مقصود وهذا مقصود فهي إذا أمارة بين الله ونبيه في تحويل الحال والله أعلم.

BAB Generated

General / Unclassified

Bab section divider – sub-topics begin on the next page

Sub-topic – Repeating the Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer multiple times in a year?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=406)

]

Mas'alah: How many times may the rain prayer be performed in one year?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

وقال مالك لا بأس أن يستسقى في العام الواحد مرة أو مرتين إذا احتاجوا إلى ذلك

Mas'alah: What is the Shafi'i view on repeating the rain prayer for three days?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

وقال الشافعي إن لم يسقوا ذلك أحببت أن يتابع الاستسقاء ثلاثة أيام يصنع في كل منها كما صنع في الأول

Mas'alah: Is it permissible to perform rain prayer on consecutive days?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

ابن حبيب: ولا بأس بالاستسقاء أياما متوالية, ولا بأس بالاستسقاء فى إبطاء النيل.

Mas'alah: What is the precedent for performing rain prayer for many consecutive days?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

قال أصبغ: وقد فعل ذلك عندنا بمصر خمسة وعشرين يوما متوالية يستسقون على سنة الاستسقاء, وحضر ذلك ابن القاسم وابن وهب ورجال صالحون فلم ينكروه.

Mas'alah: When should people seek rain even if they have water from rain?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

وسمع أشهب: قيل: أهل برقة إذا كثر مطرهم سال واديهم بما يشربون فمطروا فزرعوا, ولم يسل واديهم بما يشربون أيستسقون؟ قال: نعم, وأنكر قول من أنكره.

Mas'alah: What is the critique of the non-needy performing the rain prayer for the needy?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1011)

قال المازري: وفيه -أي: في إقامة غير المحتاج للمحتاج وهو الذي اختاره اللخمي- نظر؛ لأنه لو كان مطلوبا بفعله لفعله الصدر الأول فمن بعدهم، ولو كان فعل لنقل، ولما يفعل دل على عدم طلبه، وأما دعاؤهم فمندوب.

Mas'alah: What is the ruling on delaying rain prayer to a day after Eid?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1600)

وأخر الاستسقاء ليوم آخر؛ يعني أنه يستحب تأخير الاستسقاء عن العيد إلى يوم آخر؛ أي إذا صلوا صلاة العيد، يندب لهم أن يؤخروا صلاة الاستسقاء عن ذلك اليوم الذي صليت فيه العيد، فيصلونها في يوم آخر بعده، وهذا إن لم يضطر له بسببه الآتي، ما لا فعل مع العيد قاله الشيخ عبد الباقي. وقال الشبراخيتي: فإن احتاجوا جدا؛ أي احتياجا شديدا صلوا الاستسقاء، وقال: وأما إذا اجتمع الكسوف والاستسقاء فيفعلان معا، ويؤخر الاستسقاء ما لم تشتد الحاجة، وإلا قدم. انتهى. وقوله: "وأخر الاستسقاء" الخ، إنما أخر ليوم آخر؛ لأن العيد يوم زينة وتجمل، والاستسقاء على الضد منه. قاله الشيخ إبراهيم.

Mas'alah: What is the ruling on performing the rain prayer on consecutive days due to delayed Nile flood?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

وفي الحطاب ما نصه: قال ابن حبيب: ولا بأس أن يستسقى أياما متوالية، ولا بأس أن يستسقى من إبطاء النيل.

Mas'alah: What is the ruling on repeating the rain prayer if rain is delayed?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=463)

وكرر إن تأخر ،

Mas'alah: Is it permissible for one not in need to perform the rain prayer on behalf of another who is in need?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=657)

(واختار إقامة غير المحتاج) صلاة الاستسقاء ندبا بمحله (للمحتاج) لجدب عنده ولو بعد مكانه لأنه من التعاون على البر والتقوى ولخبر من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل ودعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة (قال وفيه نظر) لعدم فعل السلف الصلاة فلا تجوز أو تكره ويكفي الدعاء له وينطبق على ما مر من الدليل.

Sub-topic – Ruling on Fasting and Charity Before Istisqa'

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer (istisqa')?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=820)

[الصيام قبل الاستسقاء] ومن كتاب نذر سنة وسئل مالك: عن الصيام قبل الاستسقاء أمما يعمل به؟ قال: ما سمعت إنكارا على من عمله. قال محمد بن رشد: الصيام قبل الاستسقاء مما لم يأت به أثر عن النبي – عليه الصلاة والسلام –، ولا عن الخلفاء الراشدين المهديين بعده، وإنما هو أمر أحدثه بعض الأمراء، فاستحسنه كثير من العلماء؛ فعله موسى بن نصير بإفريقية حين رجع من الأندلس، فاستحسنه الجذامي وغيره من علماء المدينة؛ وإلى هذا ذهب ابن حبيب، قال: استحب للإمام أن يأمر الناس قبل بروزه بهم إلى المصلى، أن يصبحوا صياما يومهم ذلك؛ ولو أمرهم أن يصوموا ثلاثة أيام – آخرها اليوم الذي فيه يبرزون، كان أحب إلي، والمعلوم من مذهب مالك إنكار هذه الأمور المحدثات كلها، من ذلك أنه كره في سماع ابن القاسم القراءة في المسجد، والاجتماع يوم عرفة بعد العصر في المساجد للدعاء، والدعاء عند خاتمة القرآن، فيحتمل ما في هذه الرواية من قوله ما سمعت إنكارا على من

عمله، أن يكون انتهى كلام مالك إلى قوله ما سمعت، أي: ما سمعت أن ذلك يفعل، ويكون إنكارا على من عمله من قول ابن القاسم. أخبر أن مالكا أراد بقوله ما سمعت – الإنكار على من عمله، فيكون ذلك مطابقا لمذهبه المعلوم، ويحتمل أن يكون الكلام

كله من قول مالك، فيقتضي جواز ذلك عنده؛ إذ قد نفى أن يكون سمع الإنكار على من عمله، والأول من التأويلين أولى – والله تعالى أعلم، وبه التوفيق.

Mas'alah: What is the ruling on fasting before the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Bayan wa-al-Tahsil (book_id=2778, page=7989)

في الصيام قبل الاستسقاء وسئل مالك: عن الصيام قبل الاستسقاء مما يعمل به، فقال: ما سمعت إنكارا على من عمله. قال الإمام القاضي: الصيام قبل الاستسقاء مما لم يأت به أثر عن النبي – عليه السلام – ولا عن الخلفاء الراشدين المهديين بعده، وإذا هو أمر أحدثه بعض الأمراء استحسنه كثير من العلماء، فعله موسى بن نصير بإفريقية، حين رجع من الأندلس فاستحسنه الخزامي وغيره من علماء المدينة. وإلى هذا ذهب ابن حبيب فقال: استحب للإمام أن يأمر الناس قبل بروزه للمصلى بهم أن يصبحوا صياما يومهم ذلك. ولو أمرهم أن يصوموا ثلاثة أيام، آخرها اليوم الذي فيه يبرزون – كان أحب إلي. والمعلوم من مذهب مالك إنكار هذه الأمور المحدثات كلها، من ذلك أنه كره في سماع ابن القاسم القراءة في المسجد والاجتماع يوم عرفة بعد العصر في المساجد للدعاء والدعاء عند خاتمة القرآن. فيحتمل ما في هذه الرواية من قوله: ما سمعت إنكارا على من عمله، أن يكون انتهى كلامه –أي: مالك – إلى قوله: ما سمعت، أي: ما سمعت أن ذلك يفعل، ويكون إنكارا على من عمله من قول ابن القاسم. أخبر أن مالكا أراد بقوله: ما سمعت الإنكار على، فيكون ذلك مطابقا لمذهب ابن القاسم، ويحتمل أن يكون الكلام كله من قول مالك فيقتضي جواز ذلك عنده إذ قد نفى أن يكون سمع الإنكار على من عمله. والأول من التأويلين أولى. والله أعلم. وقد مضى

هذا كله في رسم نذر سنة من سماع ابن القاسم من كتاب

الصيام؛ لتكرر المسألة هناك. وبالله التوفيق. [اتخاذ الإبل من مال الله ليحج بها الناس]

Mas'alah: How many days of fasting are recommended before the rain prayer?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=938)

وقال ابن الماجشون: يؤمرون بصيام اليوم واليومين والثلاثة.

Mas'alah: What is the ruling on specifying Friday night for prayer and Friday day for fasting?

Source Book: Al-Madkhal (book_id=903, page=1214)

العاشر: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال «لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم» ، وهذا الحديث قد رواه مسلم بن الحجاج في صحيحه الحادي عشر أن في ذلك مخالفة السنة فيما اختاره رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في أذكار السجود فإنه «لما نزل قوله سبحانه وتعالى {سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: 1] قال اجعلوها في سجودكم» .

Mas'alah: What is the ruling on fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

(وصيام ثلاثة أيام قبله وصدقة ولا يأمر بهما الإمام) قال مالك: ليس على الناس صيام قبل الاستسقاء فمن تطوع خيرا فهو خير له.

Mas'alah: Should the imam command fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=743)

وقال ابن حبيب: ليأمرهم الإمام أن يصبحوا يوم الاستسقاء صياما ولو أمرهم بالصدقة وصيام ثلاثة أيام ثم يستسقوا إثر ذلك كان

Mas'alah: What is the ruling on repentance and returning wrongs before the rain prayer?

Source Book: Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil (book_id=2705, page=744)

أحب إلي وقد فعله موسى بن نصير (بل بتوبة ورد تبعة) اللخمي: ينبغي للإمام أن يأمر الناس قبل الاستسقاء بالتوبة وبالخروج من المظالم إلى أهلها وأن يتقربوا إلى الله بالصدقة

Mas'alah: What is the ruling on fasting three days before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

و) ندب لهم (صيام ثلاثة أيام قبلها) أي الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on giving charity before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

و) ندب لهم (صدقة) على الفقراء بما تيسر.

Mas'alah: What does the imam command the people regarding fasting, charity, and repentance before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

)

Mas'alah: What does the imam command the people regarding fasting, charity, and repentance before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

وأمر الإمام) الناس (بهما) : أي بالصوم والصدقة ندبا (كالتوبة) : أي كما يأمرهم بالتوبة.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting before the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik

li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

[حاشية الصاوي] قوله: [وأمر الإمام الناس بهما] : هذا قول ابن حبيب، قال ولو أم

Mas'alah: Is fasting recommended before the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

[2] وندب صيام ثلاثة من الأيام قبله؛ لأنه يرقهم ويدخل عليهم سبب الخشوع، ومفهوم الظرف خروجهم مفطرين، خلافا لابن حبيب: يؤمرون بصوم يومهم؛ لخبر: "دعوة الصائم لا ترد عليه" (2) .

Mas'alah: Is charity recommended before the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1009)

[3] وندب صدق قبله؛ لأن العبد يجازى من جنس فعله، فمن أطعم أطعم، ومن أحسن أحسن إليه. (1) هو: محمد بن عبد الله بن عيشون، أبو عبد الله، (000 - 341 هـ = 000 - 952 م) : عالم بالحديث، من كبار المالكية في عصره، أندلسي من أهل طليطلة، ووفاته بها. له كتب، منها (مسند) في الحديث، وكتاب (الإملاء) ، ومختصر وصفه القاضي عياض بأنه مشهور، لعله (اختصار المدونة) فإنه أحد كتبه. وله شعر حسن. وفي العلماء من يرى أنه أخذ كتب (ابن قادم) القروي الحنفي ونسبها إلى نفسه. ينظر: الأعلام (6/ 224) . (2) لم أجده بهذا اللفظ، ورواه بلفظ: "ثلاث دعوات

مستجابات: دعوة الصائم، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم" البيهقي في شعب الإيمان (5/ 214، رقم 3323) من حديث أبي هريرة، ورواه بلفظ: "ثلاث لا يرد لهم دعوة: الصائم حتى يفطر، وإمام عادل، ودعوة المظلوم. ." من حديث أبي هريرة ابن راهويه (1/ 317، رقم 300) .

Mas'alah: Is fasting before the rain prayer obligatory or recommended?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1010)

قول الجلاب: (ليس على الناس صيام قبل الاستسقاء) أي: ليس واجبا عليهم، ولا هو من سنته، فلا ينافي استحبابه، ولا ينافي ما هنا.

Mas'alah: Should the imam command fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503, page=1010)

ولا يأمر بهما الإمام، أي بالصوم والصدقة، وقول الشارح متعقبا على المؤلف: (انظره مع قول أبن شاس: يأمرهم بالتقرب بالصدقة، بل حكى الجزولي الاتفاق على ذلك) لا تعقب عليه بذلك؛ لأنه طريقة، والله تعالى أعلم.

Mas'alah: What should the imam command before the rain prayer?

Source Book: Jawahir al-Durar fi Hall Alfaz al-Mukhtasar (book_id=107503,

page=1010)

بل يأمرهم بتوبة وإقلاع من الذنوب، وأن يحالل الناس بعضهم بعضا مخافة أن تكون معاصيهم سبب منع الغيث.

Mas'alah: What is the ruling on the imam commanding fasting and charity before the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=655)

وما ذكره لا ينهض مع ما هو المعتمد من أنه يأمر بالصدقة ثم إذا أمر بهما وجبت طاعته وهل يدخل هو في أمره فيجبان عليه بناء على قول بعض الأصوليين بدخول المتكلم في عموم كلامه ولو بالأمر ومنه {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا} ـــــــ وانظر ما نقله في هنا عن ابن عرفة فإن فيه تعارضا في العزو تأمله قول ز والظاهر الاشتمال الخ غير صحيح بل يتعين كونه بدل بعض (وصيام ثلاثة أيام قبله) قول ز دون ما يوهمه كبيره من اعتماد ما لابن حبيب الخ بل ما أوهمه من اعتماد ما لابن حبيب هو الصواب لقول الفاكهاني لم يقل باستحباب الصوم من أهل المذهب غير ابن حبيب ونص البيان في كتاب الصيام قال ابن حبيب ولو أمرهم الإمام أن يصوموا ثلاثة أيام آخرها اليوم الذي فيه يبرزون كان أحب إلى اهـ. بلفظه وهو يقتضي أنهم يخرجون صائمين خلاف ما يقتضيه المصنف فانظر ما مستنده وما في ق ليس هو لفظ البيان (ولا يأمر بهما الإمام) ح قال ابن عرفة ابن حبيب ويحض الصدقة ويأمر فيها بالطاعة ويحذر من المعصية اهـ. وفي الشارح قال ابن شاس يأمرهم بالتقرب بالصدقة بل حكى الجزولي الاتفاق على ذلك اهـ. قال تت ولعل ما ذكره الجزولي طريقة فلا نظر

اهـ. قال طفى لم يقل أحد فيما أعلم أنه طريقة لا ابن عرفة ولا غيره بل لم يقل أحد فيما علمت أنه لا يأمر بالصدقة فضلا عن أن يكون طريقة اهـ. وأما الصوم فقد علمت أنه لم يقل أحد باستحبابه إلا ابن حبيب وقد تقدم أنه قال يأمر به الإمام وقول ز فلا ينجحان الخ أي لأنهما حينئذ فعلا لطاعة المخلوق لا لطاعة الخالق تعالى فلا يكون فيهما إخلاص وفيه نظر ظاهر وقول ز ثم إذا أمر بهما وجبت طاعته الخ فيه نظر في نحو هذا مما ليس من المصالح العامة وقول ز منه {يا أيها الذين آمنوا} [البقرة: 104] الآية لا يصح التمثيل بهذا الآية لدخول الآمر في أمره كما هو ظاهر وإنما أمثاله ما لو قال رجل لعبده وقد أحسن إليه من أحسن إليك فأكرمه فاختلف هل يدخل السيد الآمر في خطابه على قولين وقد صحح ابن السبكي كلا منهما وإنما يمثل بالآية المذكورة لدخول المخاطب بالفتح في

Mas'alah: What does the author say about the imam commanding fasting and charity for rain prayer?

Source Book: Shifa' al-Ghalil fi Hall Muqfal Khalil (book_id=2008, page=141)

ولا يأمر بهما الإمام، بل بتوبة، ورد تبعة وجاز تنفل قبلها، وبعدها، واختار إقامة غير المحتاج [بمحله] [2] لمحتاج [3]. قال وفيه نظر. قوله: (ولا يأمر بهما الإمام) تصريح بأن الصوم والصدقة لا يأمر بهما الإمام بعد تسليم ندبهما هنا، ولا أعلم من صرح بذلك غيره، بل ظاهر كلام اللخمي والمازري وأتباعهما كابن شاس وأبي الحسن الصغير وابن عرفة: أن الصدقة مندوب إليها ويأمر بهما الإمام، وهل الصوم كذلك؟ قولان. والندب وأمر الإمام فيما يعطيه قوة كلامهم متلازمان. (1) انظر: المدونة، لابن القاسم: 1/ 166، وقال في تهذيب المدونة: (استقبل القبلة قائما والناس جلوس،

فحول ما على يمينه من ردائه على يساره، وما على يساره على يمينه، ... ثم يدعو الإمام قائما والناس جلوس) ، وانظر: ارسالة، لابن أبي زيد، ص: 52. (2) ما بين المعكوفتين زيادة من المطبوعة. (3) أي: اختار اللخمي أن يقيم غير المحتاج للاستسقاء صلاة الاستسقاء للمحتاج بمحله الذي يقيم به، وقال المازري: فيه نظر.

Sub-topic – Supplication When Rain Becomes Harmful

Mas'alah: What is the ruling on supplication when rain becomes harmful?

Source Book: Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani (book_id=2686, page=280)

خاتمة) لم يتكلم المصنف على ما لو استجاب الله الدعاء وأنزل الغيث وتوقعنا منه الضرر لكثرته، والحكم فيه أنه لا يدعي برفعه وإنما يدعي برفع ضرره، ومما ورد في الدعاء لرفع ضرره ما رواه الشيخان من قوله – صلى الله عليه وسلم: «اللهم حوالينا ولا علينا، اللهم على منابت الشجر وبطون الأودية وطهور الآكام والآجام والظراب» ؛ لأن المعنى: اللهم أنزله حوالينا ولا تنزله علينا، والآكام جمع أكمة وهي التل وهو ما اجتمع من الحجارة والآجام مثلها والأجمة من القصب، والظراب بكسر الظاء هي البوادي الكبار والجبال الصغار، ولا يقول ارفعه عنا؛ لأنه رحمة في الجملة ونعمة لا يطلب رفعها، ولذلك وقع الاضطراب في جواز الدعاء برفع الطاعون. قال البدر القرافي: شيخ شيخ بعض شيوخنا الأجهوري وقد كثر السؤال عنه وأفتى علماء عصره بأنه شهادة والشهادة لا يسأل رفعها إلا البكري، لم أقف للمالكية على نص صريح فيه، غير أن سيدي أحمد زروق والقلشاني استعملا أدعية للحفظ منه وهي تدل على الحوازة، دعوات سيدي، أحمد زروق: تحصنت بذي العزة والجبروت، واعتصمت برب الملكوت، وتوكلت على الحي الذي لا يموت، اصرف عنا الأذى إنك على كل شيء قدير، يقول ذلك ثلاثا. ودعوات القلشاني: اللهم سكن فتنة صدمت قهرمان الجبروت، بألطافك الخفية الواردة النازلة من باب الملكوت، حتى نتشبث بألطافك

ونعتصم بك عن إنزال قدرتك، يا ذا القدرة الكاملة والرحمة الشاملة، يا ذا الجلال والإكرام. ومما يدل على الجواز أيضا ما ورد من قوله – عليه الصلاة والسلام: «لا تتمنوا لقاء العدو» مع أن لقاءه يستلزم الشهادة. قال أبو عمران: تم ثلث الرسالة، ونسأل الله المنان بفضله الإقدار على تمام شرح البقية مع الإخلاص وحسن النية بحق سيدنا ومولانا محمد خير البرية.]

Mas'alah: What does the hadith indicate about supplication when rain is abundant?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=953)

وفي الحديث أيضا ما يدل على الدعاء في الاستصحاء عند نوال الغيث كما يستسقى عند احتباسه

Mas'alah: What should one supplicate when rain is abundant, following the Prophet's example?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=953)

وينبغي لمن استصحا أن لا يدعو في رفع الغيث جملة ولكن اقتداء بالنبي عليه السلام وما أدب به أمته في ذلك بقوله اللهم حوالينا ولا علينا ثم بين ذلك بقوله منابت الشجر وبطون الأودية يعني حيث لا يخشى هدم بيت ولا هلاك حيوان ولا نبات

Mas'alah: What should a believer say when it rains?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=956)

والذي أحب لكل مؤمن أن يقول كما قال أبو هريرة مطرنا بفضل الله ورحمته ويتلو الآية إن شاء

Mas'alah: What is the ruling on supplication for relief from excessive rain in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1299)

الفائدة الأولى [10]: فيه الدعاء إلى الله تعالى في الاستصحاء كما يدعى في الاستسقاء؛ لأن كل أذى يفزع [11] إلى الله تعالى في كشفه [12]، وقد سمى الله كثير [13] المطر أذى، فقال: {إن كان بكم أذى من مطر} [14]. وفيه أيضا: أنه لا يحول الرداء في الاستصحاء، إذ لا بروز فيه ولا صلاة له (1) الدخان: 16. (2) أخرجه البخاري (1020) ، ومسلم (2798) . (3) في الموطأ (514) رواية يحيى. (4) ج: "الرجل" ، وهي ساقطة من: ف، والمثبت من الموطأ. (5) في الموطأ: "ظهور" . (6) ج: "عربية وفقه" . (7) كذا بالنسخنين بدون ذكر هذه الألفاظ، فلعلها سقطت من الأصل. (8) ج: "فيه" ولعل الإنسب ما أثبتناه. (9) "فيه من الفقه فائدتان" ساقطة من النسختين، واستدركت في هامش النسخة: ج. (10) هذه الفائدة مقتبسة من شرح البخاري لابن بطال: 3/ 12 - 13. (11) في شرح ابن بطال: "لأن كل ذلك بلاء يفزع" . (12) ج: "في كشف ما نزل" . (13) في شرح البخاري: "كثرة" . (14) النساء: 102.

ينفرد بها، وإنما يكون الدعاء في الاستصحاء في خطبة الجمعة، أو في أوقات الصلوات وأدبارها.

Mas'alah: What is the prophetic etiquette for supplicating when rain becomes excessive?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1300)

الثانية [1]: فيه من الفقه: استعمال أدبه [2] الكريم وخلقه العظيم [3]؛ لأنه لم يدع الله [4] تعالى في أن يرفع الغيث جملة، لئلا يرد على الله بركته وما رغب إليه فيه وسأله إياه، فقال: "اللهم على رؤس الجبال والآكام، وبطون الأودية ومنابت الشجر" وإنما قال ذلك؛ لأن المطر لا يضر نزوله في هذه الأماكن، وقال: "اللهم حوالينا ولا علينا" [5]. فيجب امتثال ذلك في نعم الله تعالى إذا كثرت، لا يسأل الله -عز وجل- قطعها ولا صرفها عن العباد.

Mas'alah: What is said when it rains according to the Prophet and Ibn Abbas?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1301)

وأما ما يقال عند المطر، فكان ابن عباس يقول [11]: {كصيب} [12] المطر [13]. وقال أهل اللغة، صاب وأصاب يصوب [14]، ومنه كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا رأى المطر قال: "صيبا نافعا" [15] فيه الدعاء في الازدياد في [16] الخير والبركة والنفع به.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's statement on rain clouds?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=8274)

حديث خامس وأربعون من البلاغات 438 – مالك أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة هذا حديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير الموطأ إلا ما ذكره الشافعي في كتاب الاستسقاء عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا نشأت بحرية ثم استحالت شآمية فهو أمطر لها وابن أبي يحيى مطعون عليه متروك وإن كان فيه نبل ويقظة اتهم بالقدر والرفض وبلاغ مالك خير من حديثه والله أعلم وأما قوله إذا نشأت بحرية فمعناه إذا ظهرت سحابة من ناحية البحر وارتفعت يقال أنشأ فلان يقول كذا إذا ابتدأ قوله وأظهره بعد سكوت وكذلك قولهم أنشأ فلان حائط نخل أو بئرا أو كرما أي عمل ذلك وأظهره للناس وكل ما بدأ من الأعمال وظهر

فقد أنشأ ومنه قول الله عز وجل وله الجوار المنشآت في البحر كالأعلام أي السفن الظاهرات في البحر كالجبال الظاهرات في الأرض وإنما سمى السحابة بحرية لظهورها من ناحية البحر يقول إذا طلعت سحابة من ناحية البحر وناحية البحر بالمدينة الغرب ثم تشاءمت أي أخذت نحو الشام والشام من المدينة في ناحية الشمال كأنه يقول إذا مالت السحابة الظاهرة من جهة الغرب إلى جهة الشمال فتلك عين غديقة أي ماء معين والعين مطر أيام لا يقلع وقيل العين ماء عن يمين قبلة العراق وقيل كل ماء مر من ناحية الفرات يقول فتلك سحابة يكون ماؤها غدقا والغديق الغزير وغديقة تصغير غدقة وسمي الرجل الغيداق لكثرة سخائه ومن هذا قول الله عز وجل لأسقيناهم ماء غدقا أي غزيرا كثيرا قال كثير وتغدق أعداد به ومشارب يقول يكثر المطر عليه وأعداد جمع عد وهو الماء الغزير ومنه الحديث في الماء العد وقال عمر بن أبي ربيعة إذا ما زينب ذكرت سكبت الدمع متسقا كأن سحابة تهمي بماء حملت غدقا

Mas'alah: What is the ruling on seeking fair weather and the supplication for excessive rain?

Source Book: Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani (book_id=2692, page=404)

خاتمة: تكلم المصنف على طلب السقي، وأما طلب الاستصحاء إذا كثر على الناس الشتاء فإنما يكون ذلك بالدعاء من غير صلاة ولا خطبة. قلت: ومما ورد في رفع المطر إذا كثر وخيف منه الضرر ما رواه الشيخان من قوله – صلى الله عليه وسلم: «اللهم حوالينا ولا علينا اللهم على الآكام والآجام والظراب والأودية ومنابت الشجر» وقوله: الآكام بالفتح والمد ويروى بالكسر والقصر جمع أكمة وهي الرابية أي التل، والآجام مثلها. والأجمة من القصب والظراب بكسر الظاء وهي الروابي الكبار والجبال الصغار جمع ظرب بكسر الراء.

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say when it rained?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=564)

– حدثنا القعنبي، عن مالك ؛ أنه بلغه، أن أبا هريرة كان يقول، إذا أصبح وقد مطروا يقول: مطرنا بنوء الفتح، ثم يتلو هذه الآية: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده} .

Mas'alah: What did Abu Hurayra say when it rained?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=592)

6 – وحدثني عن مالك أنه بلغه، أن أبا هريرة كان يقول: إذا أصبح وقد مطر الناس، "﴿مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو هذه الآية {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها، وما يمسك فلا مرسل له من بعده} [فاطر: 2] "

Sub-topic – Supplication for Rain

Mas'alah: May the imam supplicate against enemies and seek rain during Ramadan?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=593)

قال مالك فإن دعا الإمام على عدو للمسلمين واستسقى لم أر بذاك بأسا

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

419 – ذكر فيه عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت

Mas'alah: What is the nature of supplication in the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

وإنما فيه ضرب من الدعاء في الاستسقاء والدعاء في ذلك كثير مختلف

Mas'alah: What is the meaning of the various supplications for rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

الألفاظ متفق المعاني في الرغبة والضراعة إلى الله عز وجل في فضله وغوث عباده برحمته

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet during the rain prayer according to Jabir?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

ومن أحسن ما روي في ذلك حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه دعا في الاستسقاء فقال اللهم اسقينا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فأطبقت عليهم السماء

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet for rain according to Ibn Abbas?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

وحديث بن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا مريئا طبقا غدقا عاجلا غير رائث ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلا قال قد أحييتنا وقد ذكرنا أسانيد هذين الحديثين في التمهيد

Mas'alah: What is the description of the Prophet's supplication after the rain prayer according to Anas?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

وروى بن لهيعة عن عقيل عن بن شهاب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قضى صلاته في الاستسقاء استقبل القوم بوجهه وقلب رداءه ثم جثى على ركبتيه ورفع يديه وكبر تكبيرة قبل أن يستسقي ثم قال اللهم اسقنا وأغثنا الله اسقنا غيثا مغيثا رحبا ربيعا وجدا طبقا غدقا مغدقا مريعا عاما هنيئا مريئا مربعا وابلا شاملا مسبلا نجلا دائما دررا نافعا غير ضار عاجلا غير رائث تحيي به البلاد وتغيث به العباد وتجعله بلاغا للحاضر منا والباد اللهم أنزل علينا في أرضنا زينتها وسكنها وأنزل علينا من السماء ماء طهورا تحيي به بلدا ميتا وأناسي كثيرا

Mas'alah: What is the supplication of the Prophet for rain when asked to lift a drought?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

وروى سفيان بن عيينة عن عمر بن سعيد أخي سفيان بن منصور بن المعتمر عن سالم بن أبي الجعد قال قام رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إنك دعوت على مضر بالسنة فما يغط لهم بعير فقال صلى الله عليه وسلم اللهم اسقنا غيثا مغيثا هنيئا مريعا طيعا مجللا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار فما مضى ذلك اليوم حتى مطروا فما مضت السابعة حتى أعطنوا في العشب

Mas'alah: What is the supplication of al-Abbas during the rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=954)

الراعي لا تهمل الضالة ولا تدع الكسير بدار مضيعة فقد ضرع الصغير ورق الكبير

وارتفعت إليك الشكوى وأنت تعلم السر وأخفى اللهم فأغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فيهلكوا فلا ييئس من روح الله إلا القوم الكافرون فنشأت طريرة من سحاب فقال الناس ترون ترون! ثم تلاءمت واستتمت ومشت فيها ريح ثم هدت ودرت فوالله ما برحوا حتى اعتقلوا الحذاء وقلصوا المآزر وطفق الناس بالعباس يمسحون أركانه ويقولون هنيئا لك يا أبا الفضل

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through the Prophet during drought?

Source Book: Al-Madkhal (book_id=903, page=249)

بل يبدأ بالتوسل إلى الله تعالى بالنبي – صلى الله عليه وسلم –، إذ هو العمدة في التوسل، والأصل في هذا كله، والمشرع له فيتوسل به – صلى الله عليه وسلم – وبمن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وقد روى البخاري عن أنس – رضي الله عنه – (أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان إذا قحطوا استسقى بالعباس فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبيك – صلى الله عليه وسلم – فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبيك فاسقنا فيسقون) انتهى.

Mas'alah: What is the ruling on supplication in the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1295)

المسألة العاشرة: في الدعاء قال علماؤنا: ويدعو الإمام قائما، وليس في الدعاء شيء موقت. ويستحب أن يدعو بدعاء النبى – صلى الله عليه وسلم – لما يرجى فيه من

البركة، ويكون ذلك مستقبل القبلة وظهره إلى الناس. وقال بعض العلماص [5]: سنة من برز إلى الاستسقاء أن يستقبل القبلة ببعض دعائه، وسنة من خطب الناس معلما لهم وواعظا أن يستقبلهم بوجهه أيضا، ثم يدعو بدعاء الاستسقاء [6]. (1) أخرجه البخاري (1024) . (2) هذه الفقرة مقبسة من شرح ابن بطال: 3/ 16. (*) سورة نوح:1. (3) أي قول ابن عباس الذي أخرجه ابن أبي شيبة (8336) ، وأحمد: 1/ 230، وابن ماجه (1266) ، والترمذي (558) ، والنسائي في الكبرى (1807) ، وابن جزيمة (1405) . (4) انظر مختصر اختلاف العلماء: 1/ 383. (5) المقصود هو ابن بطال في شرح البخاري: 3/ 18. (6) الذي في شرح ابن بطال: "ثم يعود عند دعاء الاستسقاء فيستقبل القبلة"

Mas'alah: What is the ruling on raising the hands in supplication during the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1296)

المسألة الحادية عشرة [1]: في رفع الأيدي في الدعاء في الاستسقاء وغيره قال علماؤنا: هو مستحب. ومنهم من قال: سنة الدعاء رفع الأيدي؛ لانه خضوع وتذلل وتضرع إلى الله عز وجل. روى أبو داود [2]، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ أنه قال: إن الله تعالى حيي كريم يستحي إذا رفع إليه عبده يديه أن يردهما صفرا. وحديث أنس بن مالك [3]؟ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يكن يرفع يديه في شيء من دعائه إلا في الاستسقاء [4]. وفي الترمذي [5]؛ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه. قال الإمام: كان هذا من جماله - صلى الله عليه وسلم -؛ لأن كل إبط أسود من سائر الناس؛ لأنه مغموم مرواح متفال، وكان منه -

صلى الله عليه وسلم – متأرجا عطرا.

Mas'alah: What is the manner of raising the hands in the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1296)

المسألة الثانية عشرة [6]: في صفة رفعهما ذكر ابن حبيب قال: كان مالك يرى رفع اليدين في الاستسقاء للناس والإمام وبطونهما إلى الأرض، وهو الرهب. وأما عند الرغبة والمسألة فتبسط الأيدي وهو الرغب، وهذا أيضا معنى قوله تعالى: {ويدعوننا رغبا ورهبا} الآية [7].

Mas'alah: What is the primary means for having prayers for rain answered?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1306)

فأصل [2] ذلك: الإجابة والتوبة ورد المظالم، والإقبال على الله بكنه الهمة، فذلك هو السبب القريب للإجابة.

Mas'alah: What is the ruling on raising hands during supplication for rain and calamities?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=307)

قال ابن القاسم: وسئل مالك عن الإمام إذا أمر الناس بالدعاء وأمرهم أن يرفعوا أيديهم في مثل الاستسقاء، والأمر الذي ينزل بالمسلمين مما يشبه ذلك؟ قال: فليرفعوا أيديهم

إذا أمرهم، قال: وليرفعوا رفعا خفيفا، قال: وليجعلوا ظهور أكفهم إلى وجوههم وبطونها إلى الأرض.

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7888)

شعيب عن أبيه عن جده قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وأحي بلدك الميت وانشر رحمتك

Mas'alah: What is the best narrated supplication for seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7888)

وأحسن شيء روي في الدعاء في الاستسقاء مرفوعا ما أخبرناه عبد الله بن محمد حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا ابن أبي خلف حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا مسعر عن يزيد الفقيمي عن جابر بن عبد الله قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم بواكي فقال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا نافعا غير ضار عاجلا غير آجل قال فأطبقت عليهم السماء

Mas'alah: What supplication did the Prophet make when a Bedouin complained of drought?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid

(book_id=2223, page=7888)

وحدثنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا محمد بن الهيثم حدثنا الحسن بن الربيع حدثنا ابن إدريس قال حدثنا حصين عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله لقد جئتك من عند قوم ما يتزود لهم راع ولا يخطر لهم فحل فصعد المنبر فحمد الله ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريعا مريئا طبقا غدقا عاجلا غير رائث ثم نزل فما يأتيه أحد من وجه من الوجوه إلا قال قد أحيينا

Mas'alah: Is supplication recommended for the non-needy during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

قوله: [وندب دعاء غير المحتاج] إلخ: محل ندب الدعاء فقط دون الصلاة – ما لم يذهب لمحل المحتاج – وإلا صار من جملة المحتاجين فيخاطب معهم بالصلاة اتفاقا.

Mas'alah: What is the supplication of Shuaib Abu Madin for rain?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1617)

وقال الشيخ إبراهيم: قال شيخنا الأجهوري في شرحه: ومما جرب لنزول الغيث ودفع كل مهم، استغاثة الشيخ العارف بالله تعالى شعيب أبي مدين على ما أخبرنا به الشيخ سيدي علي البهلول، وهي: يا من يغيث الورى من بعد ما قنطوا ... ارحم عبيدا أكف

الفقر قد بسطوا واسترسلوا جودك المعهود فاسقهم .... ريا يريهم رضا لم يثنه سخط وعامل الكل بالفضل الذي ألفوا ... يا عادلا لا يرى في حكمه شطط إن البهائم أضحى الترب مرتعها ... والطير تغدو من الحصباء تلتقط والأرض من حلة الأزهار عارية ... كأنها ما تحلت بالنبات قط وأنت أكرم مفضال تمد له ... أيدي العصاة وإن جاروا وإن قسطوا ناجوك والليل جلاه الصباح سنا ... كما يجلي سواد اللمة الشمط فشارب بذنوب الذنب غص به ... وآخرون كما أخبرتنا خلطوا ومنعم في لفيف العيش وهو يرى ... في سلك من حام حول العرش ينخرط وملحد يدعي ربا سواك له ... حيران في شرك الإشراك يختبط كل ينال من المقدور قسمته ... قوم ترقوا وقوم في الهوى سقطوا حكم من الله عدل في بريئته ... فرض علينا له التسليم مشترط وما ذنوب الورى في جنب رحمته ... وهل يقاس بفيض الأبحر النقط؟ فما لنا ملجأ غير الكريم ومن ... يلفى على الحوض وهو السابق الفرط ذاك الرسول الذي كل الأنام به ... يوم القيامة مسرور ومغتبط صلى عليه صلاة لا نفاد لها ... من اسمه باسمه في الذكر مرتبط

Mas'alah: What is the ruling on seeking intercession through righteous people in supplication?

Source Book: Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=114, page=1373)

بذلك وأوجبه علينا في حق رسله وملائكته وأصحاب نبيه وأوليائه، وقد ورد في صحيح البخاري في فضل العباس بن عبد المطلب – رضي الله عنه – عن أنس – رضي الله عنه – أن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون، انتهى. وفعل سيدنا عمر لذلك إنما كان

بمحضر الصحابة ولم ينكره أحد فدل على جوازه والله أعلم.

Mas'alah: What happens after the rain supplication is completed?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1110)

فإذا فرغ من الاستسقاء فقال مالك في المختصر ينزل وينصرف. وقال ابن حبيب إذا حول رداءه يرفع يديه ظهورهما إلى السماء ويفعل الناس مثله وهم جلوس ويبتهلون بالدعاء، وأكثر ذلك الاستغفار حتى يطول ذلك ويرتفع النهار. ثم إن شاء الإمام انصرف على ذلك، وإن شاء تحول إليهم فكلمهم بكلمات ورغبهم في الصدقات [3] والتقرب إلى ا

Mas'alah: What is the recommended supplication for rain in the Eid sermon?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=654)

بمبالغته في الدعاء الإطالة فيه كما لابن حبيب ويحتمل الإتيان بأجوده وأحسنه ويحتملهما معا والمراد بالثاني ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام ومنه خبر الموطأ كان إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت اهـ.

Sub-topic – Ruling on Performing the Rain Prayer

Mas'alah: What is the chapter on the prayer for rain (Istisqa')?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=944)

(13 كتاب صلاة الاستسقاء)

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah (book_id=5608, page=158)

باب صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the chapter heading for the Book of Rain Prayer?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1289)

كتاب الاستسقاء وفيه ثلاثة أبواب:

Mas'alah: What is the basis for going out to seek rain in Islamic law?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1305)

قال علماؤنا؟ الأصل في ذلك "قوله تعالى: {وأوحينا إلى موسى إذ استسقاه قومه} الآية

[4]، فكان الخروج سنة ماضية وأمرا مجتمعا عليه من الامم السالفة وطريقتهم، ولا يكون [5] الخروج والبروز إلا بإذن الإمام، لما في الخروج للاجتماع من الآفات الداخلة على السلطان، وهي سنة الأمم السالفة والقرون الخالية."

Mas'alah: What is the evidence that the rain prayer is a sunna?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=339)

فصل [1 – دليل سنية الاستسقاء] : وإنما قلنا صلاة الاستسقاء سنة، خلافا لما يحكى عن أبي حنيفة أنها بدعة [2] لما روي معمر [3] عن الزهرى [4] عن عباد بن تميم [5] عن عمه: "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيها وحول رداءة فدعى واستسسقى واستقبل القبلة" [6]، ورواه ابن عباس [7]، وأبو هريرة [8]، وأنس [9]، (1) وهن اللائي لا إرب للرجال فيهن. (2) انظر: مختصر الطحاوي ص 39، مختصر القدوري: 1/ 120. (3) معمر: بن راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري نزيل اليمن ثقة، ثبت فاضل من كبار السابعة (ت 154 هـ) (تقريب التهذيب ص 541) . (4) الزهري: هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري: الفقيه، الحافظ، متفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة الرابعة (ت 125 هـ) (تقريب التهذيب ص 506، تذكرة الحفاظ: 1/ 180) . (5) عباد بن تميم: بن غزية الأنصاري المازني المدني، ثقة من الثالثة، وقد قيل: إن له رؤية (تقريب التهذيب ص 289) . (6) أخرجه البخاري في الاستسقاء، باب: الجهر بالقراءة في الاستسقاء: 2/ 20. (7) أخرجه أبو داود في الصلاة، باب: الاستسقاء: 1/ 689، والنسائي في

الاستسقاء، باب: الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها: 3/ 126، وابن ماجه في إقامة الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء: 1/ 403، والترمذي في الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء: 2/ 445، وقال: حديث حسن صحيح. (8) أخرجه ابن ماجه في إقامة الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الاستسقاء: 1/ 403، وأحمد: 2/ 3266، وسنده ضعيف لضعف النعمان بن راشد. (9) أخرجه البخاري في الاستسقاء، باب: الاستسقاء على المنبر: 2/ 17 - 18، ومسلم في الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء: 2/ 612.

وجابر [1]، ولأن الخطبة في الأصول في العبادات لا تكون إلا مقارنة لصلاة كخطبة العيدين والجمعة.

Mas'alah: What is the chapter heading for the rain prayer?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=130)

[صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: Was the Prophet given permission to seek rain?

Source Book: Al-Mudawwanah (book_id=118, page=132)

قال سحنون عن ابن وهب عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب قال: لم يؤذن لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الاستمطار.

Mas'alah: When is the rain prayer performed according to Maliki scholars?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

ابن رشد: إنما يريد الدعاء به؛ لأن صلاة الاستسقاء إنما تكون عند شدة الحاجة للغيث, وروى أبو مصعب: إنما تصلى حين الحطمة الشديدة.

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain (Istisqa')?

Source Book: Al-Qawanin al-Fiqhiyyah (book_id=5131, page=57)

الباب السادس والعشرون في الإستسقاء وفيه ثلاثة فصول

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwanah (book_id=6030, page=223)

صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the consensus on going out for rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

قال أبو عمر أجمع العلماء على أن الخروج إلى الاستسقاء والبروز والاجتماع إلى الله عز وجل خارج المصر بالدعاء والضراعة إليه تبارك اسمه في نزول الغيث عند احتباس ماء السماء وتمادي القحط سنة مسنونة سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم لا خلاف

بين علماء المسلمين في ذلك

Mas'alah: What is the disagreement about prayer during rain-seeking?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5629)

واختلفوا في الصلاة في الاستسقاء فقال أبو حنيفة ليس في الاستسقاء صلاة ولكن يخرج الإمام ويدعو وروي عن طائفة من التابعين مثل ذلك وحجتهم حديث مالك وما كان مثله في هذا الباب

Mas'alah: What is the ruling on the prayer for rain (istisqa) in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid (book_id=97041, page=418)

638 – مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي عن أنس بن مالك أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وتقطعت السبل فادع الله. فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال: فجاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر" [1]. (1) الموطأ (450) ؛ والبخاري (1016) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة، وفي (1017) قال: حدثنا إسماعيل، وفي (1019) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف؛ والنسائي (1504) ،

وفي "الكبرى" (1818) قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. =

قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What is the ruling on seeking rain prayer for the purpose of abundance?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

الاستسقاء (لطلب سعة) ، ولا يسن إلا لمن قام به ضيق كما تقدم.)

Mas'alah: Is the rain prayer recommended according to Maliki fiqh?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

لا) تندب (الصلاة) خلافا للخمي القائل بندبها.)

Mas'alah: What is the ruling on seeking ease through the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

[حاشية الصاوي] قوله: [لطلب سعة] : أي فهو مندوب خلافا لمن قال بالإباحة؛ إذ ليس ثم عبادة مستوية الطرفين، والمراد بالجواز في المدونة: الإذن الصادق بالندب.

Mas'alah: What does the author say about the chapter on rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1600)

ولما ذكر المؤلف الاستسقاء في الفصل السابق، ناسب أن يعقد له فصلا يذكر فيه حكم صلاته، وسببها، وما يتعلق بذلك، فلهذا قال: فصل ذكر فيه حكم صلاة الاستسقاء، وسببها. (1) البخاري، كتاب الكسوف، رقم الحديث: 1060.

لوامع الدرر في هتك أستار المختصر تأليف الشيخ محمد بن محمد سالم المجلسي الشنقيطي 1206 – 1302 هـ شرح مختصر خليل للشيخ خليل بن إسحاق الجندي المالكي "ت: 776 هـ" تصحيح وتحقيق دار الرضوان راجع تصحيح الحديث وتخريجه الشيخ اليدالي بن الحاج أحمد عضو المجلس الأعلى للفتوى والمظالم ومستشار وزير الشئون الإسلامية والتعليم الأصلي "سابقا" المقدمة بقلم حفيد المؤلف الشيخ أحمد بن النيني وزير الشئون الإسلامية والتعليم الأصلي "سابقا" المجلد الثالث الناشر: دار الرضوان لصاحبها أحمد سالك بن محمد الأمين بن أبوه نواكشوط – موريتانيا

لوامع الدرر في هتك أستار المختصر

جميع الحقوق على هذه الطبعة محفوظة ومسجلة للناشر الطبعة الأولى 1436 هـ – 2015 م الإيداع القانوني رقم: 1477 بوزارة الثقافة والصناعة التقليدية نواكشوط – موريتانيا الناشر: دار الرضوان لصاحبها أحمد سالك بن محمد الأمين بن أبوه

Mas'alah: What is the chapter heading for rain prayer?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

فصل: ذكر فيه حكم صلاة الاستسقاء، وسببها، وما يتعلق بذلك.

Mas'alah: What is the linguistic definition of istisqa'?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

والاستسقاء بالد لغة طلب السقي؛ إذ الاستفعال غالبا لطلب الفعل كالاستفهام، والاسترشاد لطلب الفهم والرشد، ويقال: سقى وأسقى لغتان بمعنى ناوله الشرب، قال تعالى: {نسقيكم} ؛ وقال تعالى: {ونسقيه مما خلقنا أنعاما وأناسي كثيرا} ، ويقال: أسقاه رباعيا دعا له بالسقي، قال الشاعر: سقى الله جيرانا بأكثبة الحلمى ... من العارض الهتان صوب عهاد وإني متى أسقيتها أو بكيتها ... هياما فما أسقيت غير فؤادي

Mas'alah: What is the legal definition of istisqa'?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1605)

والاستسقاء شرعا: طلب السقي من الله تعالى لقحط نزل بهم، أو غيره.

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain (istisqa')?

Source Book: Lubab al-Lubab fi Bayan ma Tadammanathu Abwab al-Kitab

(book_id=103024, page=33)

الاستسقاء:

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer (istisqa')?

Source Book: Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil (book_id=2707, page=463)

(فصل) سن الاستسقاء لزرع أو شرب بنهر، أو غيره، وإن بسفينة ركعتان جهرا

Mas'alah: What is the book heading on seeking rain?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=583)

§13 – كتاب الاستسقاء

Mas'alah: What is the evidence for the rain prayer being a sunnah?

Source Book: Sharh al-Risalah (book_id=2449, page=59)

وقول الشافعي أن صلاة الاستسقاء سنة، وقال أبو حنيفة: لا يصلي في الاستسقاء. وقال أبو بكر الرازي: ليس في كراهية الصلاة فيها رواية. ويشبه أن يكون مراده أنه ليس فيها صلاة مسنونة كالعيد، وأن الإمام مخير إن شاء فعلها وإن شاء تركها. والذي يدل على ما قلناه ما رواه معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس ليستسقي فصلى بهم ركعتين، جهر بالقراءة فيهما، فحول رداءه فدعا واستسقى، واستقبل القبلة صلى الله عليه وسلم. وروى ابن عباس وأبو هريرة أن

النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثم خطب. وروى أنس بن عياض عن حمزة عن عبد الواحد عن داود بن بكر بن أبي الفرات عن جابر بن عبد الله، أو عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى وكبر واحدة افتتح بها الصلاة. وروى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج في الاستسقاء متواضعا متخشعا متضرعا متوسلا فصلى ركعتين كما يصلي في العيد. ولأن الخطبة في الأصول في العبادات لا تكون إلا مقارنة لصلاة كخطبة العيدين والجمعة. واحتج من خالفنا بما رواه أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم

الجمعة فجاءه رجل فقال: يا رسول الله: هلكت المواشي والزروع، فرفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه ودعا فجاء المطر. فدل هذا على أنه ليس من سنة الاستسقاء أن يصلى، ولأنه لو فعل ذلك لم يخف على الصحابة رضي الله عنهم. وقد روى أن عمر رضوان الله عليه خرج فاستسقى، وخرج معه العباس رضي الله عنه ولم يصل. فقيل له: ما زدت على الاستغفار. ولم ينكر عليه أحد من الصحابة ذلك. ولأنها حادثة يخاف منها الضرر فوجب أن لا يصلى لها كالصواعق والزلازل، ولا يلزم عليه الكسوف؛ لأنه لا يخاف منه ضرر، وإنما هو عجوبه. والجواب عن ذلك أن يقال: أما ما رووه من حديث أنس فعنه جوابات: أحدها: أن دعاءه صادف حالا مشغولا بها عن التأهب لصلاة الاستسقاء، ونحن إنما نقول: من سنة الاستسقاء الصلاة والخطبة إذا تأهب الإمام والناس لذلك. فأما إذا دعوا دعاء الاستسقاء في عوض غيره من الكلام من غير قصد لإفراده بذلك فليس الصلاة من سنته. والجواب أنه قد روى من غير هذا الطريق أنه صلى، والزائد من

الأخبار أولى. وكذلك ما رووه من أن عمر رضي الله عنه استسقى ولم يصل فقد روينا أنه قد صلى، والأخذ بالزائد من الأخبار أولى. وقياسهم ينقض بالكسوف. فإن قالوا: قد

احترزنا منه بأن قلنا: نخاف منه الضرر، والكسوف لا يخاف منه ضرر بدلالة ما روت عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الشمس والقمر: "إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، وإنما [لهما] آيتان من آيات الله عز وجل يخوف بهما عباده، فإذا كسفا فافزعوا إلى الصلاة." وروى أن الشمس كسفت فخرج صلى الله عليه وسلم لابسا درعه، وترك دواءه فزعا حتى أدرك به. ولي من حيث عرفنا وجه الضرر بتأخر المطر، ولم يفرق بالكسوف يجب أن يحكم بأنه لا ضرر علينا فيه؛ لأنه ليس من شرط ما يخاف الضرر أن يعرف وجه ضرره.

Mas'alah: What are the rulings on the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=1173)

باب في صلاة الاستسقاء وصلاة الاستسقاء سنة تقام يخرج لها الإمام كما يخرج للعيدين ضحوة فيصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة يقرأ بـ سبح اسم ربك الأعلى ووالشمس وضحاها وفي كل ركعة سجدتان وركعة واحدة ويتشهد ويسلم ثم يستقبل الناس بوجهه فيجلس فإذا اطمأن الناس قامو متوكئا على قوس أو عصا فخطب ثم جلس ثم قام فخطب.

فإذا فرغ استقبل القبلة فحول رداءه يحعل ما على منكبه الأيمن على الأيسر وما على الأيسر على الأيم ولا يقلب ذلك وليفعل الناس مثله وهو قائم وهم قعود ثم يدعو كذلك ثم ينصرف وينصرفون ولا يكبر فيها ولا في الخسوف غير تكبيرة الإحرام والخفض والرفع ولا أذان فيها ولا إقامة.

Mas'alah: What is the chapter on the rain prayer?

Source Book: Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil (book_id=97088, page=551)

فصل (المتن) uare-brackets"><في صلاة الاستسقاء]

Sub–topic – Recitation in the Rain Prayer

Mas'alah: Is the recitation aloud in the rain prayer agreed upon?

Source Book: Al–Istidhkar (book_id=2225, page=949)

ولم يختلفوا في الجهر في صلاة الاستسقاء

Mas'alah: What is the evidence for reciting aloud in the rain prayer?

Source Book: Al–Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al–Madinah (book_id=6616, page=341)

فصل [5 – دليل الجهر بالقراءة فيها] : وإنما قلنا: أنه يجهر بالقراءة فيها لأن النبي – صلى الله عليه وسلم –كذلك فعل [1]، ولأنها صلاة ذات خطبة لنفسها كالجمعة والعيدين.

Mas'alah: Does the imam recite aloud in the rain prayer and eclipse prayer?

Source Book: Al–Mudawwanah (book_id=118, page=136)

قال: وأما الاستسقاء فيجهر فيها بالقراءة؛ لأن فيها خطبة وأما الخسوف فلا يجهر فيها؛ لأنه لا خطبة فيها وهو قول مالك.

Sub-topic – Attendance and Participation in the Rain Prayer

Mas'alah: What is the ruling on going out to the prayer ground for rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=949)

وقال إسحاق لا يخرجون إلى الجبان إلا مرة واحدة ولكن يجتمعون في مساجدهم فإذا فزعوا من الصلاة ذكروا الله عز وجل ودعوا أو يدعو الإمام يوم الجمعة على المنبر ويؤمن الناس

Mas'alah: How should the judge decide whether to start with men or women in the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=4350)

أشهب: إن رأى أن يبدأ بالنساء في كل يوم أو بالرجال؛ فذلك له على اجتهاده؛ إما لكثرة الرجال على النساء، أو لكثرتهن على الرجال، ولا يقدم الرجال والنساء مختلطين، وإن رأى أن يجعل للنساء يوما معلوما أو يمين؛ فعل.

Mas'alah: What is the meaning of a phrase regarding the presence of people in the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

[حاشية الصاوي] وأجيب بأن المراد لولا وجودهم وليس المراد لولا حضورهم.

Mas'alah: Should dhimmis go out for rain prayer on a separate day or only a separate place?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1611)

لا بيوم؛ يعني أن أهل الذمة لا ينفردون بيوم يخرجون فيه للاستسقاء، وإنما ينفردون بمكان، وإنما لم ينفرد الذمي بيوم خشية سبق القدر بالسقي في يومهم فيفتتن بذلك ضعفاء المسلمين، وانفراد الذمي بيوم مكروه، والعلة تقتضي التحريم. وقوله: "لا بيوم" ، هو قول ابن حبيب وهو المشهور. قال: ويخرجون وقت خروج الناس ويعتزلون ناحية ولا يخرجون قبل الناس ولا بعدهم. انتهى. ورد المصنف قول القاضي أبي محمد: لا بأس بانفرادهم بيوم. قال الشيخ محمد بن الحسن: لو قال المصنف: "لا بوقت" ، كان أولى لقول ابن حبيب: يخرجون وقت خروج الناس ويعتزلون ناحية ولا يخرجون قبل الناس ولا بعدهم. انتهى من المواق. انتهى؛ أي لاقتضاء المصنف أنهم لا يمنعون من الانفراد بوقت حيث كان الاستسقاء منهم، ومن المسلمين في يوم واحد، ونحوه للشيخ إبراهيم؛ فإنه قال: لو قال بزمان لكان أحسن؛ لأنه لا يخرج قبلنا ولا بعدنا، بل مقارنا لنا. وكلامه يصدق بما إذا خرج قبلنا أو بعدنا للمصلى ولم ينفرد بيوم، والظاهر أن المصنف إنما قصد التنصيص على رد قول أبي محمد -كما مر- على أن اليوم يقال لجزء من الزمن ولو قل: {كل يوم هو في شأن} والله سبحانه أعلم.

Mas'alah: What is the reason for preventing a menstruating woman from attending the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=653)

قلت يلزم مثل ذلك في الجنب ولم أر فيه نصا وشابة ناعمة لمنافاة خروجها للخشوع قاله الجزولي قاله الشيخ سالم وعلل منع الحائض بنجاستها ويعلل أيضا بنفرة الملائكة الطوافين غير الحفظة عن مجلس به حائض قياسا على خبر لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب أو تمثال ويدل له من حيث المعنى قوله الآتي وتجنب حائض وجنب له

Mas'alah: What is the ruling on the ruler attending the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=653)

أي حتى السلطان ولعله إن لم يخش منه أو من نوابه

Mas'alah: What should a person who misses the rain prayer but catches the sermon do?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=657)

تتمة: قال تت عند مستقبلا الطراز من فاتته الصلاة وأدرك الخطبة فليجلس لها ولا يصلي لفوات سنة الاستسقاء التي اجتمع الناس لها وإذا فرغوا إن شاء صلى وإن شاء ترك اهـ.

Sub-topic – Historical Accounts of Istisqa'

Mas'alah: Why did Malik place the chapter on supplication after the chapter on the sunnah of rain prayer?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=950)

وإنما ذكر مالك هذا الباب بعد الذي قبله لأنه أفرد الأول بسنة الاستسقاء من الصلاة وغيرها على حسب ما أوردنا فيه وأفرد هذا بمعنى الدعاء لأن الاستسقاء هو طلب الماء من الله تعالى والدعاء إليه فيه

Mas'alah: What is the hadith of Malik about the Prophet's supplication for rain and its aftermath?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=951)

420 – وأما حديث مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هلكت المواشي وتقطعت السبل فادعوا الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله! تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب فقد روي عن أنس من وجوه كثيرة بمعان متفاوتة حسان قد ذكرنا بعضها في التمهيد

Mas'alah: What are the different narrations of the hadith of Anas about rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=953)

وقد روى حديث أنس هذا عنه ثابت البناني وحميد الطويل وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ليس في حديث واحد شيء من الشعر وإنما هي على نحو حديث مالك

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's supplication for rain during a Friday sermon?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=953)

وروى الليث بن سعد هذا الحديث عن سعيد المقبري عن شريك بن أبي نمر عن أنس قال بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قام رجل فقال يا رسول الله تقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدبت البلاد فادع الله أن يسقينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه وقال اللهم اسقنا وذكر نحو حديث مالك إلا أنه قال حوالينا ولا علينا ولكن الجبال ومنابت الشجر فتفرق السحاب فما نرى منه شيئا

Mas'alah: What is the story of Umar and al-Abbas going out to pray for rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=953)

وروينا من وجوه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خرج يستسقي فخرج معه العباس فقال اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك ونستشفع به فاحفظ فينا نبيك كما حفظت الغلامين لصلاح أبيهما وأتيناك مستغفرين مستشفعين ثم أقبل على الناس فقال (استغفروا

ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا) إلى قوله (أنهرا) نوح 10 21 ثم قام العباس وعيناه تنضحان فطال عمر ثم قال اللهم أنت

Mas'alah: What is the chain of transmission for the story of Umar and al-Abbas seeking rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=954)

أخبرنا عبد الوارث قال حدثنا قاسم قال حدثنا الخشني قال حدثنا أحمد بن أبي عمر قال حدثنا بن عيينة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن سعيد بن المسيب قال حدثنا من حضر مع عمر بن الخطاب فقال للعباس بن عبد المطلب ماذا بقي من نوء الثريا فقال العباس العلماء يزعمون أنها تعترض في الأفق بعد سقوطها سبعا قال فما مضت سابعة حتى مطروا

Mas'alah: What does the author say about the chain of transmission of a hadith on rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=958)

هذا الحديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير الموطأ ومن ذكره إنما ذكره عن مالك في الموطأ إلا ما ذكره الشافعي في كتاب الاستسقاء عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet praying for rain?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=940)

ومن الموطأ قال مالك: «جاء رجل إلى رسول (صلى الله عليه وسلم) فقال: يا رسول

الله هلكت المواشي وتقطعت السبل, فادع الله, فدعا رسول الله (صلى الله عليه وسلم) , فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة, قال: فجاء رجل إلى النبى (صلى الله عليه وسلم) فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل, وهلكت المواشى, فقال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : «اللهم ظهور الجبال, والآكام, وبطون الأودية, ومنابت الشجر» , قال: فانجبت عن المدينة - أى تقطعت - انجياب الثوب».

Mas'alah: What is the account of the Prophet praying for rain during a drought?

Source Book: Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah (book_id=2447, page=9609)

وفيها استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم لجدب أصاب الناس.

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's face being used to seek rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1302)

حديث: قال ابن عمر: ربما ذكرت شعر أبي طالب وأنا أنظر إلى وجه النبي - صلى الله عليه وسلم - يستسقي: وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ... ربيع اليتامى عصمة للأرامل فما ينزل حتى يجيش كل [7] ميزاب [8]، فمطر الناس جمعة. فقال رجل: يا رسول

الله. تقطعت السبل وانهدمت البيوت، وهلكت المواشي، فادع الله لنا [9]. (1) في الغريب: "فأصله الصوب" . (2) اختلف في نسبة هذا البيت، فذكر أنه لعلقمة الفحل كما في صلة ديوانه: 118. كما نسب إلى متمم بن نويرة في ديوانه: 87. وقيل: إنه لرجل من عبد القيس يقال له النعمان، أو لأبي وجزة، انظر لسان العرب (م ل ك) . وصدر البيت: فلست لإنسى ولكن لملأك (3) هنا ينتهي كلام الخطابي. (4) أي قوله في الحديث المتفق عليه الذي أخرجه البخاري (933) ، ومسلم (897) . (5) في النسختين: "ابن السكيت" وهو تصحيف، والمثبت من شرح البخاري وانظر قول ابن دريد في جمهرة اللغة: 2/ 1017. (6) في جمهرة اللغة: 2/ 1017 بنحوه. (7) ف، ج: "لك" والمثبت من صحيح البخاري. (8) أخرجه البخاري (1008) . (9) أخرجه مالك في الموطأ (514) رواية يحيى.

وفيه [1]: عن [2] أنس؛ أن عمر إذا قحط الناس استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقام عمر فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – فكنت تسقينا، ونحن نتوسل إليك الآن بعم نبينا محمد – صلى الله عليه وسلم – فاسقنا [3]، فلما فرغ من دعائه، قام العباس فحمد الله وأثنى عليه، ثم صلى على النبي – صلى الله عليه وسلم – ثم جعل يقول: اللهم إنه لم ينزل من السماء بلاء إلا بذنب، ولن تكشفه إلا بتوبة، وقد توسل القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب، ونواصينا إليك [4] بالتوبة، وإنك الراعي لا تهمل الضالة، ولا تدع الكسير بدار مضيعة، وقد ضرع الصغير ورق الكبير، وازتفعت الشكوى، وأنت تعلم السر وأخفى، اللهم فأغثهم بغيثك قبل أن يقنطوا فيهلكلوا، فإنه لا ييأس من روح الله إلا القوم الكافرون. قال: فما تم كلامه حتى أرخت السماء مثل الجبال [5]. وقال في خبر آخر: فما استكمل الدعاء [6] حتى اكتست [7] السماء بالغمام، وجاء المطر

من كل مكان، وأنشدوا [8]. سأل الخليفة [9] إذ تتابع جدبه [10] ... فسقى الغمام بغرة العباس عم النبي وصنو والده الذي. ... ورث النبي بذاك دون الناس أحيا به الله البلاد [11] فأصبحت ... مخضرة الأرجاء [12] بعد الياس (1) أي في موضوع الاستسقاء، ويحتمل –وهو الراجح– في صحيح البخاري. ومع نهاية حديث البخاري ينتهي نقل المؤلف من شرح ابن بطال. (2) "عن" ، زيادة من صحيح البخاري. (3) إلى هذا الموضع أخرجه البخاري (1010) . (4) "إليك" ساقطة من: غ. (5) أورد ابن عبد البر هذه الأبيات في الاستيعاب: 8/ 815. (6) جـ: "الكلام" . (7) جـ: "سكنت" . (8) المنشد هو حسان بن ثابت والشعر في ديوانه: 1/ 491، وأورده ابن عبد البر في الاستيعاب: 8/ 815 – 816، والماوردي في أعلام النبوة: 1/ 173، وابن طاهر المقدسي في البدأ والتاريخ: 5/ 187. (9) في الديوان والمصادر: "سأل الإمام" (10) في الديوان والمصادر: "وقد تتابع جدبنا" . (11) في الديوان والمصادر: "أحيا الإله به البلاد" . (12) في الديوان والمصادر: "الأجناب" .

وفي الحديث الحسن [1]؛ أن أعرابيا أتى النبي – صلى الله عليه وسلم – فوجده في المسجد، فقال له: يا رسول الله، أتيناك وما لنا بعير ينضح، ولا صبي يصطبح. ثم أنشد يقول: أتيناك والعذراء يدمى لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل وألقى بكفيه الصغير [2] استكانة ... من الجوع موتا [3] ما يمر وما يحلي ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... سوى الحنظل المأكول في زمن المحل [4] وليس لنا إلا إليك وسيلة [5] ... وأين فرار الخلق [6] إلا إلى الرسل قال: فقام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يجر رداءه حتى صعد المنبر، فرفع يديه، فحمد الله وأثنى عليه، وشخص ببصره نحو السماء، وجعل يقول: "اللهم اسقنا غيثا سريعا غدقا، مريعا طيبا، هطلا غير رائث، نافعا غير ضار" ، تملأ به الضرع، وتنبت به الزرع، وتحيي به الأرض بعد موتها،

وكذلك تخرجون ". فو الله ما رد يديه إلى نحره حتى ألقت [7] السماء بأوداقها، وجاء المطر من كل مكان كأفواه القرب، وجاء الناس والمطر قد دام من الجمعة إلى الجمعة، وجاء أهل البطاح [8] يصيحون: يا رسول الله، الغرق الغرق. قال: فرفع رسول الله يديه نحو السماء، وجعل يقول:" اللهم حوالينا لا علينا "قال: فانجاب [9] السحاب إلى المدينة انجياب الثوب الخلق، حتى أحدق بها كالإكليل، فضحك رسول الله – صلى الله عليه وسلم – حتى بدت نواجذه، ثم قال:" لله در أبي طالب، لو كان حيا لقرت عيناه ". فقال على رضي الله عنه: لعلك يا رسول الله تريد قوله:" وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ربيع اليتامى عصمة للأرامل يلوذ به الهلاك من آل هاشم ... فهم عنده في نعمة وفواضل (1) الذي رواه الطبراني في الدعاء (2180) ، والبيهقي في دلائل النبوة 6/ 140 – 142، من حديث أنس بن مالك، وأورده ابن عدي في الكامل: 3/ 408، وابن عبد البر في التمهيد: 22/ 63 – 64، ويقول عنه ابن حجر في الفتح: "وإسناد حديث أنس وإن كان فيه ضعف، لكنه يصلح للمتابعة" . (2) في الدعاء للطبراني: "الفتى" ودلائل النبوة: "الصبي" ، وفي التمهيد: "وخر" . (3) ج: "حتى من الجوع" ، غ: "من الجوع حتى" والمثبت من التمهيد. وفي الدعاء للطبراني: "صعفا" بدل "موتا" . (4) في الدعاء للطبراني والدلانل والتمهيد: "سوى الحنظل العامي والعلهز الفسل" . (5) في الدعاء للطبراني والدلائل والتمهيد: "إليك فرارنا" . (6) في الدعاء والدلائل والتمهيد: "الناس" . (7) ج، ف: "التفت" والمثبت من الدعاء للطبراني. (8) ج، ف: "النضح" والمثبت من الدعاء والتمهيد. (9) ج، ف: "انجابت" والمثبت من المصدرين السابقين.

فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: أجل. قال: فقام رجل من كنانه، فقال [1]: لك الحمد والحمد ممن شكر ... سقينا بوجه النبي المطر دعا ربه المصطفى دعوة ...

فأسلم معها إليه البصر به ينزل الله غيث السماء ... فأهدى العباد لذاك الخبر ولم يك إلا أن القى الرداء ... وأسرع حتى رأينا الدرر [2] ولم يرجع الكف عند الدعاء ... إلى النحر حتى أفاض الغدر فمن يشكر الله يلقى المزيد ... ومن يكفر الله يلق الغير سحاب وما في أديم السماء ... سحاب يراه الحديد النظر فكانا كما قاله عمه ... وأبيض يسقي الغمام الغرر [3] قال موسى ابن عقبة: فأمر له النبي – صلى الله عليه وسلم – براحلتين وكساه ثوبان.

Mas'alah: What are the reports about seeking rain from prophets and righteous people?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1305)

ذكر الأخبار الواردة في الاستسقاء من أخبار الأنبياء والصالحين والعلماء والخطباء الورعين الخائفين الضارعين إلى رب العالمين

Mas'alah: What is the story of Moses seeking rain for the Children of Israel?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1305)

روي في الأثر؛ أن بني إسرائيل قالوا لموسى –عليه السلام–: استسقِ لنا [6] يا نبي الله، قال: توبوا إلى الله وتصدقوا. قالوا: نعم، فخرج فاستسقى، فقال: ما بالنا لم نسق؟! توبوا بأجمعكم من النميمة. قال: فتابوا، فأرسل الله عليهم الغيث [7] فسقوا. (1) القائل هو أعرابي من مزينة، والابيات أوردها صاحب منال الطالب: 100. (2) ج: "وأسرع رأينا مثال الدرر" وفي التمهيد. (3) في التمهيد: "... يسقى به ذو غدر" . (4)

الأعراف: 160. (5) من هنا إلى آخر الفقرة مقتبس من شرح ابن بطال: 3/ 8. (6) ج: "بنا" . (7) ف: "المطر" .

Mas'alah: What is the story of Prophet Solomon and the ant seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1306)

وفي الترمذي [3]، خرج سليمان يستسقي، فإذا بنملة قائمة على قوائمها تدع الله، فقال سليمان: ارجعوا فإن الله قد سقاكم بدعاء نملة.

Mas'alah: What did Malik ibn Dinar say when asked to pray for rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1306)

وقيل [5] لمالك بن دينار: ألا تستسقي لنا؟ فقال: أنتم تنتظرون المطر وآنا أنتظر الحجر، ألا تشكرونه على جميل ستره وعافيته، فلو شكرتموه ما رزقكم، لسقاكم وأرضا كم، وأنشدوا: جلت أياديك عن الشكر ... وجل في تحديدها فكر ما [6] ينقضي منك يد ثيب ... حتى يوافي بيد بكر والشكر في عفوك مستغرق ... كلجة الغريق في وسط البحر (1) أورده الغزالي في إحياء علوم الدين: 1/ 307. (2) هذه الفقرة مقتبسة من المصدر السابق. (3) لعل يقصد الحكيم الترمذي والحديث أخرجه الدارقطني في السنن (1797 ط. الرسالة) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (875) من حديث أبي هريرة، وانظر تاريخ دمشق: 22/ 288. (4) ج: "هو رازق الدود" . (5) هذا القول ذكره الغزالي في إحياء علوم الدين: 1/ 308 بلفظ: "انكم تستبطئون

المطر، وأنا استبطىء الحجارة" . (6) هذه الأبيات هي لعلي بن الجهم، رواها القزويني في التدوين: 4/ 140.

Mas'alah: What is the story of 'Ata and Sa'dun the madman regarding seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1307)

قال [1] عطاء [2]: منعنا الغيث، فخرجنا نستسقي، فهذا نحن بسعدون المجنون في المقابر، فنظر إلي فقال: يا عطاء، أهذا يوم النشور؟ أو بعثر ما في القبور؟ فقلت: لا، ولكنا منعنا الغيث فخرجنا نستسقي. فقال: يا عطاء، بقلوب أرضية أم بقلوب سماوية؟ فقلت: بل بقلوب سماوية. فقال: هيهات يا عطاء، قل للمتبهرجين لا تتبهرجوا فإن الناقد بصير، ثم رمق السماء بطرفه، وقال: إلهي وسيدي، لا تهلك بلادك بذنوب عبادك، ولكن بالمكنون [3] من أسمائك، وما وارات الحجب من آلائك إلا ما سقيتنا ماء غدقا، تحيي [4] به العباد، وتروي به البلاد، يا من هو على كل شيء قدير. قال عطاء: فما استتم من كلامه [5] حتى أرعدت السماء وأبرقت، وجاء المطر كأفواه القرب، فولى وهو يقول: نعم [6] الزاهدون والعابدون ... إذ لمولاهم أجاعوا البطونا أسهروا الأعين العلية فيه [7] ... فانقضى ليلهم وهم ساهرونا شغلتهم عبادة الله حتى قيل ... في الناس [8] إن فيهم جنونا هم ألباء ذووا عقول ولكن ... قد شجاهم جميع ما يعرفونا [9] وأنشدوا لسعدون المجنون أيضا [10]: من عامل الله بتقواه ... وكان في الخلوة يخشاه (1) جـ: ف: "قال ابن" والمثبت من الإحياء: 308. إذ أن قول عطاء منقول منه. (2) في الإحياء: "عطاء السلمي" . (3) في الإحياء: "بالسر المكنون" . (4) في الأحياء: "فراتا يحيى" . (5) في الإحياء: "الكلام" . (6) في الإحياء: "أفلح" .

(7) في الإحياء: "حبا" . (8) في الإحباء: "حتى حسب الناس" . (9) هذا البيت لم يرد في الأحياء، وقد ورد في صفحة الصفوة: 4/ 51. (10) انظرها في حلية الأولياء: 10/ 176، وصفة الصفوة: 4/ 408.

سقاه كأسا من لذيذ الصفا ... يمنع لذة [1] دنياه

Mas'alah: What is the story of Abdullah ibn al-Mubarak and the black slave boy praying for rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1308)

وحكي [2] عن عبد الله بن المبارك أنه قال: قدمت المدينة في عام شديد القحط، فخرج الناس يستسقون وخرجت معهم، إذ أقبل غلام أسود، عليه قطعتا خيش، قد ارتدأ [3] بإحداهما وألقى الأخرى على عاتقه، فجلس إلى جنبي فجعل [4] يقول: إلهي، أخلقت الوجوه عند [5] كثرة الذنوب ومساوىء الأعمال، وقد حبست عنا غيث السماء لتؤدب عبادك بذلك، فاسألك يا حليما ذا أناة، يا من لا يعرف عباده منه إلا الجميل، أن تسقيهم الساعة الساعة، فلم يزل يقول الساعة الساعة، حتى اكتست [6] السماء بالغمام، وأقبل المطر من كل مكان [7]. قال ابن المبارك: فجئت إلى الفضيل، فقال لي: مالي أراك كئيبا؟ فقلت: أمر [8] سبقنا إليه غيرنا فتولاه. قال: فقصصت عليه القصة، فصاح الفضيل وخر مغشيا عليه.

Mas'alah: What is the story of Musa and the slave Barakh about seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1309)

وروي [1] أن الله –جلت قدرته– أوحى إلى موسى –عليه السلام– أن يستسقي ببني إسرائيل بعد أن قحطوا سبع سنين، فخرج موسى –عليه السلام– يستسقي لهم [2] في سبعين ألفا، فأوحى الله إليه: كيف استجيب لهم وقد أظلمت عليهم ذنوبهم سرائرهم، ويدعونني على غير يقين، ويأمنون مكري، ارجع فإن عبدا من عبادي يقال له: برخ، قل له: اخرج حتى استجيب له. فسأل عنه موسى [3]، فبينما موسى عليه السلام يمشي ذات يوم في طريق، فإذا هو بعبد أسود قد استقبله، بين عينيه تراب من أثر السجود وهو في شملة قد عقدها في عنقه، فعرفه موسى –عليه السلام– بنور الله عز وجل، فسلم عليه، وقال: ما اسمك؟ قال: اسمي برخ. فقال له: أنت طلبنا منذ حين، اخرج فاستسق لبني إسرائيل، قال: فخرج، فكان من كلامه: ما هذا من فعالك، ولا هذا من حكمك، فما الذي بدا لك؟ أنقصت [4] عليك غيوثك؟ أم غارت الرياح عن طاعتك؟ أم نفد [5] ما عندك؟ أم اشتد [6] غضبك على المذنبين؟ ألست كنت غفارا قبل خلق الخاطئين؟ خلقت الرحمة وأمرت بالعطف فتكون لما تأمن [7] الخائفين، أم ترينا أنك تمنع؟ أم تخشى الفوت فتعجل العقوبة؟ قال: فما برحنا حتى اختلط بنو إسرائيل بالمطر، فأنبت الله العشب في نصف يوم حتى بلغ إلى الركاب. قال: فخرج برخ فاستقبله موسى –عليه السلام–، وقال: كيف رأيت حين خاصمت ربي كيف أنصفني، فهم موسى –عليه السلام– به، فأوحى الله تعالى إليه: إن برخا يضحكني في كل يوم ثلاث مرات. قال الإمام: ومعنى الضحك من البارى تعالى هو بمعنى الرضا، كان برخ يرضي ربه في كل يوم ثلاث مرات؛ ولأن ذلك لا يجوز على الله؛ لأن الضحك من صفات المخلوقين لا من صفات الخالق، وأنشدوا: (1) انظر نحو هذه الرواية في الأحياء: 4/ 341، وكتاب التوابين لابن قدامة: 79 – 81. (2) جـ: "يهم" . (3) ف: "موسى صلى الله عليه" . (4) جـ: "انقضت" . (5) ف، جـ: "بقد" ولعل الصواب ما أثبتناه. (6) ف: "اشد" . (7) كذا ولعل الصواب: "لنا مأمن" .

Mas'alah: What poem was recited by someone seeking rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1310)

وخرج يعضهم يستسقي، فقال نظما يأتي ذكره: أروني لكم ربا دحا الأرض وحدها ... وأرسى الجبال الصم من فوقها ألقى وأخرج مرعاها وأجرى مياهها ... وسهل في توعيرها لكم الطرقا أروني لكم ربا يريد وحده [2] ... وسوى كما سوى لنا الغرب والشرقا أروني ربا غير رب سمائنا ... ينزل منها مثل تنزيله الودقا أروني له بحرا أروني له سما ... أروني له رعدا أروني له برقا أروني له ليلا أروني له نجما ... أروني له بدرا أروني له الأفقا أروني إلاها غيره عز وجهه ... إذ

Mas'alah: What poetry was recited praising a rain prayer sermon?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1312)

فقال بعضى المريدين: لله دره من خطيب لبيب، يقرع مسامع كل عبد مذنب مريب، وأنشدوا في صفته: لما عففت وكل الناس قد فسقا ... دعوت ربك فاستسقيته فسقا لله در خطيب إذ دعا ورقا ... أضحت [4] مزارعنا مخضرة ورقا

Mas'alah: When did the Prophet pray for rain due to drought?

Source Book: Al-Muqaddimat al-Mumahhidat (book_id=2772, page=1522)

وفيها استسقى – صلى الله عليه وسلم – لجهد أصاب الناس.

Mas'alah: What did the Prophet do when asked to pray for rain?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Ibn al-Qasim (book_id=26957, page=461)

#319# باب الشين واحد شريك حديث واحد 448- مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة، قال: فجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ((اللهم على رؤوس الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر)) قال: فانجابت عن المدينة انجياب الثوب.

Mas'alah: What is the hadith about the bedouin asking the Prophet to pray for rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=2411)

وأخبرنا عبد الوارث بن سفيان قال حدثنا قاسم بن أصبغ قال حدثنا أحمد بن زهير قال حدثنا يحيى بن معين قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا أبي قال سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن يعقوب بن عتبة عن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابي فقال يا رسول الله جهدت الأنفس وضاع العيال ونهكت الأموال فاستسق الله لنا فإنا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك أتدري ما تقول وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ثم قال ويحك إنه لا يستشفع بالله على

أحد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك ويحك وتدري ما الله إن الله على عرشه على سمواته وأرضه لهكذا وأشار بأصابعه الخمس مثل القبة وأشار يحيى بن معين بأصابعه كهيئة القبة وإنه ليئط أطيط الرحل

Mas'alah: What is the hadith of Abdullah ibn Zayd about the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5624)

حديث ثان لعبد الله بن أبي بكر مالك عن عبد الله بن أبي بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة هكذا روى مالك هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا اللفظ لم يذكر فيه الصلاة لم يختلف رواة الموطأ في ذلك عنه فيما علمت إلا أن إسحاق بن عيسى الطباع روى هذا الحديث عن مالك فزاد فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدأ في الاستسقاء بالصلاة قبل الخطبة ولم يقل حول رداءه ذكره النسائي في مسند مالك عن زكرياء بن يحيى عن مروان بن عبد الله عن إسحاق ورواه سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر فذكر فيه الصلاة ورواه أبو بكر بن

محمد بن عمرو بن حزم والد عبد الله بن أبي بكر هذا عن عباد بن تميم فذكر فيه الصلاة وهذا الحديث سمعه عبد الله بن أبي بكر مع أبيه من عباد بن تميم وقد روى هذا الحديث عن عباد بن تميم محمد بن شهاب الزهري وحسبك به جلالة وحفظا وفهما فذكر فيه الصلاة رواه عن ابن شهاب جماعة منهم معمر وابن أبي ذئب وشعيب ويونس كلهم عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد ورواه النعمان بن راشد

عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا استسقى حول رداءه واستقبل القبلة فأخطأ في إسناده ولم يذكر فيه الصلاة ولم يتابع على إسناده هذا وليس هذا الحديث عند مالك عن ابن شهاب وليس في تقصير من قصر عن ذكر الصلاة حجة على من ذكرها والحجة في قول من أثبت وحفظ (وبالله العصمة والتوفيق) أخبرنا محمد بن إبراهيم حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه أن النبي صلى الله عليه وسلم استسقى وصلى ركعتين وقلت رداءه

وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يحدث عن عمه عبد الله بن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يستسقي فحول رداءه واستقبل القبلة وصلى ركعتين وأخبرنا عبد الله بن محمد قال حدثنا حمزة بن محمد حدثنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن منصور حدثنا سفيان حدثنا المسعودي عن أبي بكر وهو ابن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم قال سفيان فسألت عبد الله بن أبي بكر فقال سمعته من عباد بن تميم يحدث أبي عن عبد الله بن زيد الذي أري النداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقي فاستقبل القبلة وقلب رداءه وصلى ركعتين هكذا في هذا الحديث عبد الله بن زيد الذي أري النداء وهو خطأ ولا أدري فمن أتى ذلك وما أظنه جاء من ابن عيينة ولا ممن فوقه لأنهم علماء جلة وإنما هو عبد الله بن زايد المازني

عم عباد بن تميم وهو عبد الله بن زيد بن عاصم وما الذي أري النداء فهو عبد الله بن زيد بن عبد ربه وليس من بني مازن وقد ذكرناهما وبينا أمرهما في بابه من كتاب

الصحابة والحمد لله وقد روي عن ابن عيينة في حديث الوضوء أنه جعله لعبد الله بن زيد الذي أري الأذان وهذا وهم وإنما هو لعبد الله بن زيد بن عاصم وقد ذكرنا ذلك في باب عمرو بن يحيى والله المستعان وأخبرنا سعيد بن نصر وعبد الوارث بن سفيان قالا حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا يحيى بن سعيد والمسعودي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله وزاد فيه المسعودي قلت لأبي بكر أجعل الشمال على اليمين واليمين على الشمال أم جعل أعلاه أسفله قال لا بل جعل اليمين على الشمال والشمال على اليمين

Mas'alah: What is the narration about the Prophet praying two rak'ahs for rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=5628)

وأخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن معاوية حدثنا أحمد بن شعيب حدثنا عمرو بن علي حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان عن يحيى وهو ابن سعيد الأنصاري عن أبي بكر بن محمد عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج يستسقي فصلى ركعتين واستقبل القبلة ورواه هشيم عن يحيى بن سعيد بإسناده مثله ولم يذكر الصلاة وكذلك رواه سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد مثله سواء قال أبو عمر أحسن الناس سياقة لهذا الحديث معمر عن الزهري أخبرنا عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن حدثنا محمد بن بكر حدثنا أبو داود حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس يستسقي فصلى بهم ركعتين جهر بالقراءة

فيهما وحول رداءه ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet's prayer for rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7190)

حديث أول لشريك مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجابت عن المدينة انجياب الثوب

Mas'alah: What rulings and lessons are derived from the hadith on seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7191)

في هذا الحديث الفزع إلى الله وإلى من ترجى دعوته عند نزول البلاء وفيه أن ذكر ما نزل ليس بشكوى إذا كان على الوجه المذكور وفيه الدعاء في الاستسقاء وفيه ما عليه بنو آدم من قلة الصبر عند البلاء ألا ترى سرعة شكواهم بالماء بعد الحاجة إليه وذلك معنى قول الله عز وجل إن الإنسان خلق هلوعا إذا مسه الشر جزوعا وإذا مسه الخير

منوعا وفيه إباحة الدعاء في الاستصحاء كما يدعى في الاستسقاء وفيه ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلق العظيم في إباحة كل من دعاه إلى ما أراد ما لم يكن إثما وقد ذكرنا أحكام الاستسقاء والصلاة فيها والقراءة وسائر سننها في باب عبد الله بن أبي بكر من هذا الكتاب

Mas'alah: What is the variant narration of the rain prayer hadith from Layth?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7191)

وروى هذا الحديث الليث عن سعيد المقبري عن شريك عن أنس قال بينا نحن في المسجد (يوم) الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب قام رجل فقال يا رسول الله انقطعت السبل وهلكت الأموال وأجدبت البلاد فادع الله أن يسقينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حذاء وجهه وقال اللهم اسقنا وذكر نحو حديث مالك إلا أنه قال اللهم حوالينا ولا علينا ولكن الجبال ومنابت الشجر قال فتمزق السحاب فما نرى منه شيئا ورواه إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أنس مثله بأتم معنى وأحسن سياقة وفي آخر حديثه قال شريك سألت أنسا الرجل الذي أتاه آخرا هو الرجل الأول قال لا

Mas'alah: What is the hadith about the Prophet seeking rain and the people's reaction?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7192)

حدثنا إبراهيم بن شاكر حدثنا عبد الله بن محمد ابن عثمان حدثنا سعيد بن خمير وسعيد

بن عثمان قالا حدثنا أحمد بن عبد الله بن صالح قال حدثنا النصر بن محمد قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنا أبو رميل قال حدثني ابن عباس قال استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمطر الناس حتى سالت قناه أربعين يوما فأصبح الناس منهم من يقول لقد صدق! كذا ومنهم من يقول هذه رحمة وضعها الله

Mas'alah: What is the report about Umar ibn al-Khattab seeking rain and seeking forgiveness?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7192)

أخبرنا أحمد بن قاسم ومحمد بن إبراهيم قالا حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا إبراهيم بن موسى بن جميل قال حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي قال حدثنا نصر بن علي قال أخبرنا الأصمعي قال أخبرنا عبد الله بن عمرو بن السعدي سعد بن بكر عن أبيه قال شهدت عمر بن الخطاب يستسقي فجعل يستغفر قال فجعلت أقول فيم حرج له ولا أشعر أن الاستسقاء هو الاستغفار قال فقلدتنا السماء قلدا كل خمس عشرة حتى رأيت الأرنبة تأكلها صغار الإبل من وراء حقاق العرفط قال قلت ما حقاق العرفط قال ابنا سنتين وثلاث قال نصر قال الأصمعي الأرنبة شجرة صغيرة يقول فطالت من الأمطار حتى صارت الإبل كلها تتناولها من فوق شجر العرفط

Mas'alah: What is the story of the Bedouin complaining of drought to the Prophet?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7192)

ويروى هذا الخبر عن مسلم الملائي عن أنس بغير هذا قال جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يغط ولا بعير يئط وأنشد

أتيناك والعذراء تدمي لبانها ... وقد شغلت أم الصبي عن الطفل ... ... وألقى بكفيه وخر استكانة ... من الجوع موتا ما يمر وما يحلي ... ... ولا شيء مما يأكل الناس عندنا ... ... سوى الحنظل العامي والعلهز الغسل ... وليس لنا إلا إليك فرارنا ... وأين فرار الناس إلا إلى الرسل ... فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا غدقا طبقا نافعا غير ضار عاجلا غير رايث وكذلك تخرجون قال فما رد رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه حتى التقت السماء بأبراقها وجاء أهل البطاح يضجون الغرق الغرق فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها كالإكليل

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله در أبي طالب لو كان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي أنا يا رسول الله ... لعلك تريد وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ثمال اليتامى عصمة للأرامل ... ... يطيف به الهلاك من آل هاشم ... ... فهم عنده في نعمة وفواضل ... فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل فقام رجل من كنانة فقال يا رسول الله إن يك شاعر أحسن فقد أحسنت أخبرناه خلف بن قاسم أخبرنا محمد بن أحمد بن بحير القاضي حدثنا إبراهيم بن محمد بن صدقة الواسطي ابن ابنة خالد الطحان حدثنا أحمد بن رشدين بن خيثم عن مسلم الملائي عن أنس بن مالك فذكره قال القاضي قال لنا إبراهيم اللبان الصدر والحنظل العامي الذي له عام والعلهز لا أعرفه وهكذا قال الشيخ وأظنه العنقز وهو أصول البردي وأما قوله بعير يئط فالأطيط الصوت وغدقا كثيرا وطبقا يطبق الأرض وذكر أبو عبد الله

محمد بن زكرياء بن دينار الغلابي قال حدثنا العباس ابن بكار قال حدثنا عيسى بن يزيد عن موسى بن عقبة أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أجدبت عليه السنة فقال يا رسول الله إنه مرت بنا سنون كسني يوسف فادع الله لنا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المنبر يجر

رداءه وحوله على كتفه ثم قال اللهم اسقنا غيثا مغيثا (مريئا مريعا (22) فما استتم الدعاء حتى استقلت سحابة تمطر سحا فلم تزل كذلك حتى قدم أهل الأسافل يصيحون الغرق الغرق فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال لله أبو طالب لو كان حاضرا لقرت عيناه أما منكم أحد ينشدني شعره فقام علي بن أبي طالب فقال لعلك تريد يا رسول الله وقوله ... وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ... ... ربيع اليتامى عصمة للأرامل ... فقال نعم فقال الأعرابي وكان من مزينة ... لك الحمد والحمد ممن شكر ... ... سقينا بوجه النبي المطر ... ... دعا ربه المصطفى دعوة ... فأسلم معها إليه النظر ... ... فلم يك إلا أن ألقى الرداء ... وأسرع حتى رأينا الدرر ... ... ولم يرجع الكف عند الدعاء ... إلى النحر حتى أفاض الغدر ... ... سحاب وما في أديم السماء ... سحاب يراه الحديد البصر ... ... فكان كما قاله عمه ... وأبيض يسقى به ذو غدر ... ... به ينزل الله غيث السماء ... فهذا العيان لذاك الخبر ... ... فمن يشكر الله يلق المزيد ... ... ومن يكفر الله يلق الغير ... ليس هذا البيت في رواية الغلابي قال موسى بن عقبة فأمر له النبي صلى الله عليه وسلم براحلتين وكساه ثوبا

Mas'alah: How did Umar ibn al-Khattab seek rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7888)

وذكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن عيسى بن حفص عن عطاء ابن أبي مروان عن أبيه قال خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي فما زاد على الاستغفار

Mas'alah: What did Umar say when seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7889)

وعن وكيع عن سفيان عن مطرف عن الشعبي أن عمر خرج يستسقي فصعد المنبر فقال استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا واستغفروا ربكم إنه كان غفارا ثم نزل فقيل يا أمير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبت بمجاديح السماء التي يستنزل بها القطر

Mas'alah: How did Umar seek rain with al-Abbas?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7889)

وروينا من وجوه عن عمر رحمه الله أنه خرج يستسقي وخرج معه بالعباس فقال اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك ونستشفع به فاحفظ فيه نبيك كما حفظت الغلامين لصلاح أبيهما وأتيناك مستغفرين مستشفعين ثم أقبل على الناس فقال استغفروا ربكم إنه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا إلى قوله وأنهارا

Mas'alah: What did al-Abbas supplicate when seeking rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7889)

ثم قال العباس وعيناه تنضحان فطال عمر ثم قال اللهم أنت الراعي لا تهمل الضالة ولا تدع الكسير بدار مضيعة فقد ضرع الصغير ورق الكبير وارتفعت الشكوى وأنت تعلم السر والنجوى اللهم فأغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فيهلكوا فإنه لا ييأس من روحك إلا القوم الكافرون

Mas'alah: What happened after the supplication for rain?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7889)

فنشأت طريرة من سحاب فقال الناس ترون ترون

Mas'alah: How did the clouds gather after the rain prayer?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=7889)

ثم تلاءمت واستتمت وهبت فيها ريح ثم هرت

Mas'alah: Did the people of Makkah pray the rain prayer in the Sacred Mosque according to historical reports?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1609)

قال الإمام الحطاب: وقد ذكر ابن جبير في رحلته –وكانت في سنة تسع وسبعين وخمس مائة– أن أهل مكة صلوا صلاة الاستسقاء بالمسجد الحرام، وأن الإمام صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم، ثم خطب على المنبر، وقد ألصق بالبيت على العادة، وأنهم كرروا ذلك ثلاثة أيام.

Mas'alah: How do people seek rain through the grave of Abu Ayyub al-Ansari?

Source Book: Masa'il Abi al-Walid Ibn Rushd (book_id=1917, page=416)

اليوم، على قبر أبي أيوب الأنصارى، يستصبحون، يستسقون به، إذا أجدبوا، لمكانه من النبي، عليه السلام، فكيف به، صلى الله عليه وسلم؟

Mas'alah: What are some historical accounts of effective supplication during istisqa?

Source Book: Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah (book_id=1988, page=409)

فأنه غفور رحيم [الأنعام: 54] . قال: فبكى الناس وما رجعوا إلا بالمطر وكذلك فعل مرة أخرى أكثر أن يقول: يا أيها الناس فلما التفتوا إليه قال: {يا أيها الناس أنتم الفقراء إلى الله والله هو الغني الحميد * إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد * وما ذلك على الله بعزيز} [فاطر: 15 – 17] فكان كذلك وقصة موسى بن نصير في إخراج الأطفال والبهائم وعزل الأولاد عن أمهاتهم لاستعطاف الوقت معلومة وبلغ ذلك أهل العلم فاستحسنوه.

Sub-topic – Rulings on Thunder and Clouds

Mas'alah: What is the ruling on saying a cloud has failed to bring rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=956)

وكره مالك أن يقول الرجل للغيم والسحابة ما أخلفها للمطر

Mas'alah: What is the preferred wording when speaking about rain?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=957)

والذي أحب أن يقول الإنسان مطرنا في وقت كذا ولا يقول بنوء كذا وإن كان النوء هو الوقت

Mas'alah: What is the meaning of the word 'jawbah' in the context of rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1302)

وقوله [4]: "حتى صارت المدينة في مثل الجوبة حتى سأل الوادي" ، قال ابن دريد [5]: "الجوبة الفجوة بين البيوت، والجوبة أيضا: قطعة من الأرض" . والجوب: الشق والقطع. فالمعنى: أن السحاب تقطع حول المدينة مستديرا، وانكشف عنها حتى مالت البيوت.

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds rising from the sea and turning towards Syria?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

(ص) : (مالك أنه بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول «إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة»)

بلغه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يقول «إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة») .

Mas'alah: What is the meaning of the phrase 'that is a ghad qah rain'?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=334)

(فصل) : وأما قوله فتلك عين غديقة العين مطر أيام لا يقلع وأهل بلدنا يرون غديقة على التصغير. وقد حدثنا أبو عبد الله الصنوبري الحافظ وضبطه بخطه غديقة بفتح الغين وقال هكذا حدثني به عبد الغني الحافظ عن حمزة بن محمد الكناني الحافظ والله أعلم وقال سحنون في كتاب التفسير لابنه معنى ذلك أنها بمنزلة ما يفور من العين وإنما أدخل مالك – رحمه الله – هذا الحديث بأثر حديث زيد بن خالد الجهني ليبين ما يجوز للقائل أن يقول لما جرت به العادة مثل ما جرت به العادة في كثير من البلاد بأن يمطروا بالريح الغربية وفي بلاد بالريح الشرقية فيستبشر منتظر المطر إذا رأى الريح التي جرت عادة ذلك البلد أن يمطروا بها مع اعتقاده أن الريح لا تأثير لها في ذلك ولا فعل ولا سبب وإنما الله تعالى هو المنزل للغيث وقد أجرى العادات بإنزاله عند أحوال يريها عباده ولو جرت العادة بنزول المطر عند نوء من الأنواء فاستبشر أحد لنزوله عند

ذلك النوء على معنى أن العادة جارية به وأن ذلك النوء لا تأثير له في نزول المطر ولا هو فاعل له ولا أثر له فيه وأن المنفرد بإنزاله هو الله تعالى لما كفر بذلك بل يعتقد الحق، وإنما كفر من قال مطرنا بنوء كذا لإضافة المطر إلى النوء واعتقاده أن له فيه تأثيرا أو فعلا مع أن هذا اللفظ لا يجوز إطلاقه بوجه وإن لم يعتقد قائله ما ذكرناه لورود الشرع بالمنع منه ولما فيه من إيهام السامع ما تقدم ذكره فبان بذلك فضل مالك وعلمه بالأصول والفروع.

Mas'alah: What is the hadith about clouds and rain in the Muwatta?

Source Book: Al-Muwafaqat (book_id=915, page=779)

1. 1 وفي "الموطأ" مما انفرد به: "إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت، فتلك عين غديقة" أخرجه مالك في "الموطأ" "1/ 192" بلاغا، والحديث ضعيف. قال ابن عبد البر في "الاستذكار" "7/ 161" : "وهذا الحديث لا أعرفه بوجه من الوجوه في غير "الموطأ" ومن ذكره إنما ذكره عن مالك في "الموطأ" ، إلا ما ذكره الشافعي [في "الأم "" 1/ 255 "] في كتاب الاستسقاء، [ومن طريقه البيهقي في" المعرفة "" 5/ 200/ رقم 7281- ط قلعجي "] عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" إذا أنشأت بحرية ثم استحالت شامية، فهو أمطر لها "وابن أبي يحيى مطعون عليه متروك، وإسحاق ابن عبد الله" هو ابن أبي فروة ضعيف أيضا متروك الحديث "." ثم قال: "وهذا الحديث لا يحتج به أحد من أهل العلم بالحديث؛ لأنه ليس له إسناد" . وقال: "وقال الشافعي في حديثه هذا:" بحرية "بالنصب، كأنه يقول:" إذا ظهرت السحاب بحرية من ناحية البحر، ومعنى نشأت:

ظهرت وارتفعت "وقال:" وناحية البحر بالمدينة الغرب "، ثم تشاءمت، أي: أخذت نحو الشام، والشام من المدينة في ناحية الشمال، يقول: إذا مالت السحابة الظاهرة من جهة الغرب إلى الشمال –وهو عندنا البحرية– ولا تميل كذلك إلا بالريح النكباء التي بين الغرب والجنوب هي القبلة، فإنها يكون ماؤها غدقا، يعني: غزيرا معينا؛ لأن الجنوب تسوقها وتستدرها، وهذا معروف عند العرب وغيرهم" . ونحوه في "التمهيد "" 24/ 377" أيضا، واستدرك ابن الصلاح في "رسالته في وصل بلاغات مالك الأربعة في الموطأ "" ص 11–13" على ابن عبد البر، فوصله من طريق ابن أبي الدنيا في كتابه "المطر" عن الواقدي، قال: "وفيه استدراك على الحافظين حمزة بن محمد وابن عبد البر، وليس إسناده بذاك" . قلت: وأخرجه أبو الشيخ في "العظمة" 4/ 1247–1248/ رقم 722 "، والطبراني في" الأوسط "" 8/ 370–371/ رقم 7753 "من طريق الواقدي عن عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة عن عوف بن الحارث عن عائشة به مرفوعا نحوه، قال الطبراني:" تفرد به الواقدي "." قلت: وهو متروك، وعوف مقبول، وابن أبي فروة فيه كلام، فالحديث ضعيف جدا وانظر: "المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير "" ص 282–283" لابن قتيبة، و "الأنواء" له ص 170 "، و" كنز العمال "" 7/ 838 "، و" الهيئة السنية "" ق10/ أ" للسيوطي، والفائق "" 3/ 56 "، و" النهاية "" 2/ 437 و3/ 346" و"غريب الحديث "" 2/ 147" لابن الجوزي، و"توجيه النظر "" 1/ 408 و2 / 913– 928".

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds coming from the sea?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani (book_id=17328, page=200)

أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن مالك [أنه] بلغه أن أبا هريرة كان إذا أصبح وقد مطر الناس يقول: ((مطرنا بنوء الفتح)) ثم يتلو هذه الآية: ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها)) . أخبرنا محمد قال: حدثنا أحمد قال: حدثنا سويد عن مالك [أنه] بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: ((إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت فتلك عين غديقة!)) .

Mas'alah: What is the ruling on thunder and its significance according to Malik?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=1188)

عنه فيه القول لأجل تخليط الأوائل فيه حتى قالوا أنه اصطكاك الأجرام، وهو قول يخرق الاحترام ويوجب الاجترام وقد بينا فساده في موضعه وهذا أبين من الإطناب فيه فإنه دعوى في أمر غالب لا يدل عليه دليل عقلي ولا شرعي ومن ادعاه فطالبوه بذكره [1] فأنه يفتضح في خرقه، وإنما بناه مالك رضي الله عنه لأجل أن الناس يؤثرون فيه عن النبي- صلى الله عليه وسلم - أشياء لا أحل لها أمثلها حديث يرويه شتير بن نهار [2] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (قال ربكم عز وجل: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطبعت عليهم الشمس بالنهار ولم أسمعهم صوت الرعد) [3] تفرد به محمد بن واسع [4] عن شتير بن مشكل [5] أخبرناه ولهذا قال عبد الله بن الزبير فيما رواه في الموطأ عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أنه كان إذا سمع صوت الرعد ترك الحديث وقال: (سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثم يقول إن هذا لوعيد لأهل الأرض شديد) [6] وفي رواية أخرى بإسناده عن أبي هريرة أن النبي- صلى الله عليه وسلم - كان إذا

سمع صوت الرعد قال: (اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك، وعافنا قبل ذلك) [7]، وفي رواية أخرى [8] عنه أن النبي– صلى الله عليه وسلم – كان يقول إذا سمعه: (سبحان من يسبح الرعد بحمده) [9] وعن الصحابة (1) في ك تذكرة. (2) قال الذهبي في الكاشف: شتير بن نهار العبدي عن أبي هريرة وعنه محمد بن واسع وقيل شميرة. الكاشف 2/ 5كذا قال الحافظ وقال عن أبي هريرة حديث حسن الظن من العبادة وعنه محمد بن واسع فيما قاله حماد بن سلمة وقال غيره عن محمد بن واسع عن شمير بن نهار قال البخاري: قال لي محمد بن بشار عن ابن مهدي: ليس أحد يقول شتير إلا حماد بن سلمة، قال أبو نضرة: كان من أوائل من قص في هذا المسجد. ت ت 4/ 312. (3) رواه الإمام أحمد في المسند 2/ 359، والحكم في المستدرك 2/ 349، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي بل واه. (4) محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي أبو بكر أو أبو عبد الله البصري ثقة عابد كثير المناقب مات سنة ثلاث وعشرين ومائه. العقريب ص 511، وانظر ت ت 9/ 499. (5) لم أجد من نسبه إلى مشكل. (6) الموطأ 2/ 992 وكذلك البخاري في الأدب المقرد (723) ، وقال محققه: قال في شرح فضل الصمد أخرجه مالك موقوفا وصحح النووي إسناده الأدب المفرد ص 252. (7) ذكره ابن جرير بلفظ: بلغنا أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سمع صوت الرعد الشديد قال: (اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) تفسير ابن جرير 16/ 388. (8) في ك زيادة في رواية أخرى بإسناد غير أبي هريرة ولعل ذلك هو الصواب. (9) رواه ابن جرير من طريق إسرائيل عن أبيه عن رجل عن أبي هريرة رفع الحديث إنه كان إذ سمع الرعد قال:=

رضي الله عنهم في ذلك آثاركلها لم ترد من طريق صحيح، فخرج مالك رضي الله عنه حديث عبد الله بن الزبير لصحته عنده ولأنه يدل على أنه وعيد كما جاء التصريح به في

هذه الأحاديث: والله أعلم. "أنا أبو الحسين الحنبلي، أنا أبو يعلي بن عبد الواحد أنا أبو علي بن شعبة، أنا أبو العباس أحمد بن محمد، أنا محمد بن عيسى، أنا قتيبة، ثنا عبد الواحد بن زناد عن حجاج بن أرطأة عن أبي مطر عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه" [1]: أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا سمع صوت الرعد الصواعق قال: (اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك) ، قال محمد: هذا حديث غريب [2].

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds coming from the sea?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi (book_id=54817, page=563)

357– حدثنا القعنبي، عن مالك ؛ أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: إذا أنشأت بحرية ثم تشامت، فتلك عين غديقة.

Mas'alah: What did the Prophet say about clouds that bring rain?

Source Book: Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi (book_id=2163, page=591)

5 – وحدثني عن مالك أنه بلغه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: «إذا أنشأت بحرية ثم تشاءمت، فتلك عين غديقة»

Sub-topic – Ruling on Seeking Rain by the Stars

Mas'alah: What is the ruling on saying 'we were rained upon by such-and-such star'?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=957)

احتاطوا فمنعوا الناس من الكلام بما فيه أدنى متعلق من أمر الجاهلية بقولهم مطرنا بنوء كذا وكذا على ما فسرناه والله أعلم

Mas'alah: What is the meaning of the hadith about rain and anwa'?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=957)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عتاب بن حنين عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أمسك الله القطر على عباده خمس سنين ثم أرسله لأصبحت طائفة من الناس به كافرين يقول مطرنا بنوء المجدح فمعناه كمعنى حديث مالك هذا

Mas'alah: What does the Prophet's statement about rain and the unseen knowledge of Allah mean?

Source Book: Al-Istidhkar (book_id=2225, page=960)

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خرج على العادة المعهودة من حكم الله

وفضله لأنه يعلم نزول الغيث حقيقة بشيء من الأشياء قبل ظهور السحاب وقد ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث بن عمر الخمس التي لا يعلمها إلا الله تعالى وقال (إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام) لقمان 43

Mas'alah: What is the hadith about belief and disbelief regarding rain?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1313)

مالك [3]، عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد الجهني، قال: صلى لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف، أقبل على الناس، فقال؟ "أتدرون ماذا قال ربكم؟" قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي، فأما من قال: أمطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب" ومن قال: أمطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب "." (1) الأنعام: 59. (2) أورد هذه الأبيات ابن الجوزي في بستان الواعظين: 106. (3) في الموطأ (516) رواية يحيى.

Mas'alah: Why did Malik include the chapter on seeking rain by the stars?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1314)

الترجمة [1]: قال الإمام: بوب مالك - رحمه الله - "الاستمطار بالنجوم" وأدخل هذا الحديث في باب الاستسقاء لوجهين: أحدهما: كانت العرب تنتظر السقيا في الأنواء، فقطع النبي - صلى الله عليه وسلم - هذه العلاقة بين القلوب وبين الكوكب. والوجه

الثاني الذي أدخل له مالك هذا الحديث وترجم هذه الترجمة: وذلك أن الناس أصابهم القحط في زمان عمر، فقال عمر للعباس: كم بقي لنوء الثريا؟ فقال له العباس: زعموا يا أمير المؤمنين أنها تعترض في الأفق سبعا، فما مرت حتى نزل المطر [2]، فأراد مالك أن يقطع أمر النجوم ولا يكون لها ذكر إلا للخالق الواحد.

Mas'alah: What does 'on the heels of a sky' mean in the hadith?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1314)

الفائدة الأولى [8]: قوله: "على إثر سماء كانت من الليل" يعني بالسماء المطر والغيث، وهي استعارة حسنة معروفة عند العرب. (1) انظرها في القبس: 1/ 387. (2) أخرجه الحميدي (979) من حديث سعيد بن المسيب، وانظر تفسير الطبري: 27/ 208. (3) الفقرة الثانية من كلامه في الإسناد مقتبسة من الاستذكار: 7/ 154. (4) في صحيحه (71) . (5) في صحيحه (1038) . (6) كالإمام أحمد: 4/ 117، والبخاري في الأدب المفرد (907) وغيرهما. (7) انظر معجم ما استعجم: 1/ 430، ومعجم البلدان: 2/ 229. (8) هذه الفائدة مقتبسة من الاستذكار: 7/ 154.

Mas'alah: What is the ruling on believing rain comes from stars?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1315)

الفائدة الثانية [1]: قوله حاكيا [2]: "أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي" قال علماؤنا: إذا اعتقد المرء أن المطر من الأنواء وأنها فاعلة له من دون الله فهو كافر،

ومن اعتقد أنها فاعلة لكن بما جعل الله فيها فهو أيضا كافر؛ لأنه لا يصح أن يكون الخلق والأمر إلا لله، كما قال تعالى: {ألا له الخلق والأمر} [3] ومن انتظرها وتوكف [4] المطر منها على أنها عادة أجراها الله فلا شيء عليه، فإن الله قد أجرى العوائد في السحاب والرياح والأمطار بمعاني ترتبت في الخلقة، وجاءت على نسق [5] في العادة؛ ولهذا أدخل مالك هذا الحديث مبينا لهذه الحقيقة، قوله: "إذا أنشات بحرية، ثم تشاءمت، فتلك عين غديقة" [6]؛ لأن قدرة الباري تعالى قد يأتي المطر بالنوء الثقيل، ومرة بغير نوء كيف شاء، لا إله إلا هو. والذي أحب [7] لكل مؤمن أن يقول كما قال أبو هريرة [8]: مطرنا بفضل الله ورحمته [9]، ويتلو الآية: {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} الاية [10]. وروي [11] عن ابن عباس في قوله عز وجل: {وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون} [12]، قال ذلك في الأنواء [13]، وهذا قول جماعة أهل التفسير [14]. وروي عن سعيد بن أمية؛ أن النبي – صلى الله عليه وسلم – سمع رجلا في بعض أسفاره يقول: مطرنا ببعض عثانين الاسد. فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم: "كذبت، بل هو سقيا الله ورزقه" [15] (1) انظرها في القبس: 1/ 387 – 388. (2) أي حاكيا عن الله تعالى. (3) الأعراف: 54. (4) أي توقع. (5) جـ: "سنن" . (6) أخرجه مالك بلاغا في الموطأ (517) رواية يحيي. (7) غ: "يجب" . (8) في حديث الموطأ (518) رواية يحيى، بلاغا. (9) لعل الصواب: "مطرنا بنوء الفتح" كما في الموطأ. (10) فاطر:2. (11) من هنا إلى آخر الفائدة مقتبس من الاستذكار: 7/ 157 – 158. (12) الواقعة: 82. (13) أخرجه بنحوه مسلم (73) . (14) انظر تفسير الطبري: 27/ 208. (15) أخرجه الطبري في تفسيره: 26/ 205، 208، وابن عبد البر في التمهيد: 16/ 284.

قال سفيان: عثانين الأسد: الذراع والجبهة. وروي عن الحسن؟ أنه سمع رجلا يقول:

طلع سهيل وبرد الليل، فكره ذلك، وقال: إن سهيلا لم يأت قط بحر ولا برد. وكره مالك أن يقول الرجل للغيم والسحابة: ما أخلفها [1] للمطر، وهذا من قوله وروايته [2]: "إذا أنشات بحرية" تدل على ان القوم احتاطوا فمنعوا الناس من الكلام فيه، إذ هو متعلق من أمر الجاهلية في قولهم: "مطرنا بنؤء كذا وكذا" على ما مهدنا. وقال الشافعي في كتابه "المبسوط" [3] في غريب حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: هذا حديث يحتمل [4] المعاني، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - قد أوتي جوامع الكلم؛ لأنه قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي، وكافر بي، فالمؤمن يقول: مطرنا بفضل الله ورحمته" وذلك إيمان بالله؛ لأنه لا يمطر ولا يمنع إلا الله وحده لا النوء؛ لأن النوء مخلوق لا يملك لنفسه شيئا ولا لغيره. وهذا قريب المأخذ فافهم.

Mas'alah: What is the hadith about people disbelieving if rain is withheld?

Source Book: Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1316)

حديث سفيان بن عيينة [5]، عن عمرو بن دينار، عن عتاب بن حنين [6]، عن أبي سعيد الخذري؟ أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: لو أمسك الله القطر عن عباده خمس سنين، ثم أرسله، لأصبحت طائفة منهم به كافرين [7] يقولون: مطرنا بنوء المجدح. قال الإمام: هذا الحديث كحديث مالك سواء في المعنى.

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

الاستمطار بالنجوم (ص) : (مالك عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن «زيد بن خالد الجهني أنه قال صلى لنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل فلما انصرف أقبل على الناس فقال: أتدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: قال أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب») (ص) : (مالك أنه [المنتقى] بذلك لأن الرجال هم المندوبون إلى ذلك والمأمورون به ولا بأس أن يخرج من شاء من النساء أو المتجالات ولا يمنعن من مشاهدة الخير والبر ويكره خروج الشواب إليه لأن النظر إليهن فتنة.

Mas'alah: What is the meaning of the hadith on belief and disbelief regarding rain?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

[الاستمطار بالنجوم] (ش) : قوله – صلى الله عليه وسلم – أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي أخبر أن من عباده مؤمنا به وهو من أضاف المطر إلى فضل الله ورحمته وأن المنفرد بالقدرة على ذلك هو الله تعالى دون سبب ولا تأثير لكوكب ولا لغيره فهذا المؤمن بالله تعالى كافر بالكوكب بمعنى أنه يكذب قدرته على شيء من ذلك ويجحد أن يكون له فيه تأثير وأن من عباده من أصبح كافرا به وهو من قال مطرنا بنوء كذا وكذا فأضاف المطر إلى النوء وجعل له في ذلك تأثيرا وللكوكب فعلا.

Mas'alah: What are the two types of claimed stellar influence on rain?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=333)

(مسألة) : إذا ثبت ذلك فإن ما يدعى للكوكب من التأثير في ذلك على قسمين: أحدهما: أن يكون الكوكب فاعلا للمطر. والثاني: أن يكون دليلا عليه وإذا حملنا لفظ الحديث على الوجهين لاحتماله لهما اقتضى ظاهره تكفير من قال بأحدهما فإن الله تعالى هو المنفرد بالخلق والإنشاء. وقد نبه على ذلك بقوله علا وجل: {هل من خالق غير الله} [فاطر: 3] وأن الباري تعالى هو المنفرد بعلم ما يكون لقوله تعالى {إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما في الأرحام وما تدري نفس ماذا تكسب غدا وما تدري نفس بأي أرض تموت إن الله عليم خبير} [لقمان: 34] وقوله تعالى {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله} [النمل: 65] . وقد اعترض من ذهب إلى تصحيح ذلك من الجهال على الاستدلال بهذه الآية بأن هذا ليس من الإخبار عن الغيب لأنه إنما يخبر بما يظهر إليه من أدلة النجوم وهذا قول من لا يعلم معنى الغيب لأن الغيب هو المعدوم وما غاب عن الناس ولو كان الأمر على ما ذهب إليه هذا القائل لما تصور أن يكون غيب ينفرد الباري تعالى بعلمه لأن على قولهم الفاسد ما من شيء كان ويكون إلا والنجوم تدل عليه وقال يتمدح تعالى بأنه المنفرد بعلم الغيب فقال تبارك اسمه {قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون} [النمل: 65] .

Mas'alah: What did Abu Hurayrah say about rain and the star of al-Fath?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=334)

(ص) : (مالك أنه بلغه أن أبا هريرة كان يقول إذا أصبح وقد مطر الناس مطرنا بنوء الفتح ثم يتلو هذه الآية {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر: 2]) .

(ش) : كان يقول مطرنا بنوء الفتح مضادة لقول أهل الإلحاد مطرنا بنوء كذا فيقول هو مطرنا بنوء الفتح يريد بذلك قوله {ما يفتح الله للناس من رحمة فلا ممسك لها} [فاطر: 2] يريد بذلك أنه لا نوء ينزل المطر ولا ينزل به وأن الذي به ينزل المطر هو فتح الله تعالى الرحمة للناس.

Mas'alah: What did the Prophet say about belief and disbelief regarding rain?

Source Book: Al-Muwatta' — Riwayat Ibn al-Qasim (book_id=26957, page=287)

274- وعن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية في إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: ((هل تدرون ماذا قال #221# ربكم؟)) قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: ((أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب)) .

Mas'alah: Why did Malik include the chapter on seeking rain by the stars in the book of rain prayer?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=392)

إنما بوب مالك، رضي الله عنه، فقال الاستمطار بالنجوم [2]، وأدخل هذا الحديث في أبواب الاستسقاء لوجهين:

Mas'alah: What is the first reason for including the chapter on seeking rain by the stars?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=392)

أحدهما: أن العرب كانت تنتظر السقيا في الأنواء فقطع النبي – صلى الله عليه وسلم –، هذه العلاقة بين القلوب وبين الكواكب.

Mas'alah: What is the ruling on believing stars cause rain in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=392)

الثاني: أن الناس أصابهم القحط في زمن عمر، رضي الله عنه، فقال عمر للعباس: (كم يسقى لنوء الثريا فقال له العباس: زعموا يا أمير المؤمنين أنها تعترض في الأفق سبعا فما مرت حتى نزل المطر) [3]، فانظر إلى عمر والعباس وقد ذكروا الثريا ونؤها وتوكفوا [4] ذلك في وقتها، وقد بينا معنى هذا الحديث في شرح الصحيح على الاستسقاء والذي تفتقرون إليه الآن أن من انتظر المطر من الأنواء على أنها فاعلة له من دون الله فهر كافر، ومن اعتقد أنها فاعلة لكن بما جعل الله فيها فهو أيضا كافر؛ لأنه لا يصح أن يكون الخلق والأمر إلا لله كما قال تعالى {ألا له الخلق والأمر} [5] ومن انتظرها وتوكف المطر (1) متفق عليه. البخاري في صلاة الاستسقاء باب قول الله تعالى: {وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون (82) } [الواقعة/82] 2/ 41، وفي كتاب الأذان باب يستقبل الإمام الناس إذا سلم 1/ 214، ومسلم في الإيمان باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء 1/ 83 – 84، ومالك في الموطأ 1/ 192، وأحمد. انظر الفتح الرباني

6/ 252، وتحام الحديث (فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب وأما من قال بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب) . (2) الموطأ 1/ 192. (3) هذا الأثر ورد عن سعيد بن المسيب قال: أخبرني من سمع عمر بن الخطاب وهو يستسقي فلما استسقى التفت إلى العباس .. رواه ابن جرير في تفسيره 27/ 208 وأورده ابن كثير في تفسيره 6/ 538 وقال: هذا محمول على السؤال عن الوقت الذي أجرى الله فيه العادة بإنزال المطر لا أن ذلك النوء مؤثر بنفسه في نزول المطر فإن هذا هو المنهي عن اعتقاده. وأورده القرطبي في تفسيره أيضا 17/ 230، وأورده صاحب كنز العمال وعزاه لسفيان بن عيينة في جامعه ولابن جرير. كنز العمال 8/ 433. درجة الأثر: ضعيف لجهالة الواسطة بين سعيد وعمر. (4) قال في ترتيب القاموس 4/ 653 توكف لهم: يتعدهم وينظر في أمورهم والخير ينتظر وكفه ولفلان يتعرض له حتى يلقاه. (5) سورة الأعراف آية 54.

Mas'alah: What is the ruling on believing stars are a customary cause of rain?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=393)

منها على أنها عادة أجراها الله تعالى فلا شيء عليه.

Mas'alah: What did Malik say about clouds and rain as customary occurrences?

Source Book: Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas (book_id=1268, page=393)

فإن الله قد أجرى العوائد في السحاب والرياح والأمطار بمعاني ترتبت في الخلقة وجاءت على نسق في العادة، ولذلك [1] أدخل مالك، رضي الله عنه، مبينا لهذه الحقيقة قوله (إذا أنشأت بحرية ثم تشامت فتلك عين غريقة) [2]. (1) في (م) ولهذا. (2) الموطأ 1/ 192، والشافعي في الأم 1/ 225 بلفظ (إذا نشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها) . ونقل الزرقاني عن ابن عبد البر قوله: لا أعرف هذا الحديث بوجه في غير الموطأ إلا ما ذكره الشافعي في الأم عن محمد بن ابراهيم بن أبي يحيى عن إسحاق بن عبد الله (أن النبي، – صلى الله عليه وسلم –، قال: إذا نشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطر لها) قال: وابن أبي يحيى وإسحاق ضعيفان لا يحتج بهما. شرح الزرقاني 1/ 389 – 390. وقال ابن الصلاح: وأما حديث إذا نشأت بحرية .. فذكر ابن عبد البر أنه لم يرد بمعناه إلا فيما رواه الشافعي عن إبراهيم بن يحيى قال وإبراهيم متروك الحديث. قال ابن الصلاح ولم يسنده الشافعي أيضا فهو منقطع عنده .. وساق ابن الصلاح بسنده إلى حمزة بن محمد الكتاني الحافظ قال: كل شيء رواه مالك في الموطأ مسندا ومرسلا فقد روي عن رسول الله، – صلى الله عليه وسلم –، من غير جهته إلا حديثين أحدهما (إني لا أنسى لأسن والآخر إذا نشأت بحرية ..) إلى أن قال: والقول الفصل في ذلك كله أن هذه الأحاديث الأربعة لم ترد بهذا اللفظ المذكور في الموطأ ولا ورد ما هو في معنى واحد منها بتمامه في غير الموطأ إلا حديث (إذا نشأت بحرية) من وجه لا يثبت، والثلاثة الأخر واحد وهو حديث (ليلة القدر) ورد بعض معناه من وجه غير صحيح، واثنان منها ورد بعض معناهما من وجه جيد أحدهما صحيح وهو حديث النسيان والآخر حسن وهو حديث وصية معاذ رضي الله عنه. ثم ساق بسنده إلى محمد بن عمر الواقدي قال نا عبد الحكيم بن عبد الله ابن أبي فروة قال سمعت عوف بن الحارث يقول سمعت عائشة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – تقول سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول: (إذا نشأت

بحرية فتلك عين أو قال عام غريقة) يعني مطرا كثيرا .. وقال: ليس إسناده بذاك لمكان محمد بن عمر والظاهر أنه الواقدي، والله أعلم، إلى أن قال: وأما قول ابن عبد البر عن حديث الشافعي إنه رواه عن إبراهيم بن أبي يحيى وهو متروك الحديث فيه تساهل من حيث أنه غيره بما ظن أنه منه، وكأنه تبع في ذلك رأي الربيع بن سليمان صاحب الشافعي، رحمه الله .. وساق بسنده إلى محمد بن يعقوب قال: سمعت الربيع يقول إذا قال الشافعي أخبرني الثقة يريد به يحيى بن حسان، وإذا قال أنا من لا أتهم يريد به إبراهيم بن أبي يحيى، وإذا قال بعض الناس يريد به أهل العراق، وإذا قال بعض أصحابنا يريد به أهل الحجاز، وقال البيهقي وقد قال الشافعي أنا الثقة غير معمر والمراد به إسماعيل بن علية لتسميته إياه في موضع آخر، وقال البيهقي في قوله أنا الثقة لا يوقف على مراده به إلا بظن غير مقرون بعلم. رسالة ابن الصلاح في وصل البلاغات الأربع في الموطأ ص 10 – 13. أقول: الحديث ساقه ابن الصلاح كشاهد لحديث الباب، رواه الطبراني في الأوسط, كما ذكر ذلك الهيثمي في مجمع الزوائد 2/ 216 – 217 ونقل عن الطبراني قوله تفرد به الواقدي، وقال الهيثمي، قلت: وفي الواقدي كلام وقد وثقه غير واحد وبقية رجاله لا بأس بهم وقد وثقوا. درجة هذا الحديث: ضعيف كما قال ابن عبد البر.

Mas'alah: What is the ruling on knowledge of rain and the unseen in Maliki fiqh?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=8276)

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث إنما خرج على العرف والعادة لا على أنه يعلم نزول الماء بشيء من الأشياء علما صحيحا لا يخلف (لأن ذلك من علم

الغيب) بل قد صح أن المدرك لعلم شيء من ذلك مرة قد يخطيء فيه من الوجه الذي أصاب مرة أخرى فليس بعلم صحيح يقطع عليه ومعلوم أن النوء قد يخوي فلا ينزل شيئا وإنما هي تجارب تخطيء وتصيب وعلم الغيب على صحة هو لله عز وجل وحده لا شريك له ونزول الغيث من مفاتيح الغيب الخمس التي لا يعلمها إلا الله عز وجل

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to the stars?

Source Book: Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid (book_id=2223, page=8277)

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال مطرنا نبوء كذا فهو كافر بالله مؤمن بالكوكب وهذا عند أهل العلم محمول على ما كان أهل الشرك يقولونه من إضافة المطر إلى الأنواء دون الله تعالى فمن قال ذلك واعتقده فهو كافر بالله كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن النوء مخلوق والمخلوق لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا

Mas'alah: What is the ruling on attributing rain to stars versus Allah's mercy?

Source Book: Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid (book_id=97041, page=285)

402 - مالك، عن صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: صلى لنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: "أتدرون ماذا قال ربكم" قالوا: الله ورسوله أعلم؟ قال: "أصبح من عبادي مؤمن بي

وكافر بي، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب" [3]. (1) الموطأ (200) . قال في "التمهيد" (16/ 272) : ". . . في هذا الحديث من الفقه أن الرجوع بين السجدتين في الصلاة على صدور القدمين خطأ ليس بسنة" . (2) (16/ 279) . (3) الموطأ (451) ؛ وأحمد (17187) قال: قرأت على عبد الرحمن (ح) =

Mas'alah: What is the chapter on seeking rain by the stars?

Source Book: Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri (book_id=5893, page=604)

(96) باب الإستمطار بالأنواء

Sub–topic – Sermon of the Rain Prayer

Mas'alah: What is an example of a sermon for seeking rain?

Source Book: Al–Masalik fi Sharh Muwatta' Malik (book_id=1306, page=1310)

حكي عن بعض الخطباء أنه خرج يستسقي بقومه، فقال: الحمد لله المبدىء بالنعم قبل الاستحقاق، المتكفل لجميع بريته بالإرزاق، فالق الإصباح بقدرته، خالق الأشياء [4] بحكمته، ومرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته. الكريم الجواد، الذي ليس لنعمائه نفاد، ولا يستغني عنه جميع العباد. سيحانه عم الخلائق قضاؤه، ووسع كل شيء رحمته، الذي لا يكديه إلحاح، الذي لا يخاف الافتقار [5]، وكل شيء عنده (1) كذا، والوزن لا يستقيم. (2) كذا والوزن لا يستقيم. (3) كذا. (4) ج: "الأشباح" . (5) غ: "افتقاره" .

بمقدار، عالم الغيب والشهادة العزيز الغفار. المنزل الغيث من السماء، والضامن لأقوات الورى، الناشر لرحمته، والعائد على خفقه بالنعمة، والكاشف للكربة، والمتغمد بحلمه ذنوب المذنبين، والماد جناح ستره على العاصين، الذي شمل فضله جميع العالمين من بريته من أهل طاعته ومعصيته، وعم جوده جميع العالمين، كل ذلك بفضل نبيه محمد سيد المرسلين – صلى الله عليه وسلم – وعلى آله وأهل بيته الطيبين.

Mas'alah: What is the ruling if the imam or a listener has a hadath during the Eid or istisqa' sermon?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=503)

قال مالك: وإذا أحدث في الخطبة فيها أو في الاستسقاء تمادي، لأنها بعد الصلاة، ولا ينصرف أيضا غيره بحدث وهو يخطب.

Mas'alah: What is the ruling if the imam breaks his wudu during the Friday or rain prayer sermon?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1069)

وإذا أحدث في الخطبة أو في خطبة الاستسقاء تمادى لأنها بعد الصلاة.

Mas'alah: What is the ruling on the imam continuing the sermon if he breaks his wudu during the Eid or rain prayer?

Source Book: Sharh al-Talqin (book_id=1197, page=1081)

قال مالك إذا أحدث في الخطبة أو في الاستسقاء تمادى لأنها بعد الصلاة. ولا ينصرف أيضا غيره يحدث، وهو يخطب.

Sub-topic – Recommended Acts Before the Rain Prayer

Mas'alah: What is the evidence for going out humbly and submissively for the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=340)

فصل [2 – الدليل على خروجهم متواضعين متخشعين] : وإنما قلنا: إنهم يخرجون متواضعين متخشعين لما رواه ابن عباس: "أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – خرج في الاستسقاء متواضعا متخشعا متضرعا متبذلا وصلى ركعتين" [2]، ولأنها صلاة تفعل عند المحل والجدب طلبا للفرج وزوال الشدة وسؤالا للغيث والرحمة، فيجب أن يكون ذلك بتضرع وخشوع وتواضع وخضوع، لأن ذلك شأن الداعي السائل والراغب الطالب، وتفارق صلاة العيد لأن الغرض بها إظهار الشرع والإبانة على جماله والفخر به على المشركين.

Mas'alah: Is there any takbir or istighfar when going out for the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=354)

ابن الماجشون ليس في الغدو لها جهر بتكبير, ولا استغفار.

Mas'alah: What are the recommended acts of the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=537)

[مندوبات صلاة الاستسقاء]

Mas'alah: When is it recommended to perform the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

)

Mas'alah: When is it recommended to perform the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=538)

و) ندب لمن نزل عليهم مطر مثلا بقدر الكفاية (إقامتها) أي صلاة

Mas'alah: What are the recommended acts before the rain prayer in Maliki fiqh?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=655)

أي يجعل ما على يمينه على يساره وعليه فالضمير لفاعل التحويل وعلى الأولين للرداء

قاله الشيخ سالم (وكذا) يحول (الرجال) أرديتهم على نحو تحويل الإمام (فقط) دون النساء الحاضرات لئلا ينكشفن وتحويل الرجال حالة كونهم (فعودا) ولا يكرر الإمام ولا هم التحويل (وندب خطبة بالأرض) لا بمنبر فيكره كما تفيده المدونة لطلب مزيد التواضع حالة الاستسقاء (وصيام ثلاثة أيام قبله) ويخرجون مفطرين كما هو مفهوم الظرف للتقوى على الدعاء كيوم عرفة خلافا لقول ابن حبيب يؤمرون بصوم يومه لخبر دعوة الصائم لا ترد عليه قاله تت بصغير وتبعه الشيخ سالم وهو الظاهر دون ما يوهمه كبيره من اعتماد ما لابن حبيب (وصدقة) قبله أيضا رجاء مجازاتهم بجنس فعلهم فإنه جاء من أطعم أطعم ومن أحسن أحسن إليه (ولا يأمر بهما الإمام) أي يكره السنهوري لئلا يكون فعلهما لأمر السلطان فلا ينجحان اهـ.

Mas'alah: What is the purpose and recommended acts of the rain prayer?

Source Book: Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani (book_id=1912, page=657)

خصوص حكمها والمقصود بالاستسقاء الإقلاع عن الخطايا والإقبال على الله والإكثار من فعل الخير ولذا استحب فيه العتق والصدقة والصوم والتذلل والخشوع والدعاء فكان التقرب بالنفل أليق به.

Sub-topic – Description of the Rain Prayer

Mas'alah: What is the evidence that there is no adhan or iqama for the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=340)

فصل [3 – الدليل على أن لا أذان ولا إقامة في الاستسقاء] : وإنما قلنا: أنه لا أذان فيها ولا إقامة لأنه لم ينقل أنه أذن فيها للنبي – صلى الله عليه وسلم – ولا أقيم، ولأنها صلاة مسنونة كالعيدين والخسوف.

Mas'alah: What is the evidence for the takbir in the rain prayer?

Source Book: Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah (book_id=6616, page=340)

فصل [4 – دليل التكبير في الاستسقاء] : وإنما قلنا: أنه يكبر فيها تكبيرة الإحرام فقط، ولا يزيد على تكبير سائر الصلوات خلافا للشافعي في قوله: إنه يكبر سبعا في الأولى وخمسا في الثانية [3]، لما روي: أنه صلى الله عليه وسلم استسقى فصلى ركعتين وكبر واحدة [4]، وهذا نص، ولأنها صلاة في غير عيد فلم يزد في تكبيرها كسائر الصلوات، ولأنها صلاة لم توضع لأجل نسك كالجمعة. (1) حديث جابر أخرجه الطبراني في الأوسط، وفيه موسى بن محمد بن محمد بن إبراهيم الحارث التميمي وهو ضعيف (مجمع الزوائد: 2/ 216) . (2) سبق تخريج الحديث قريبا. (3)

انظر: الأم: 1/ 249، مختصر المزني ص 33، الإقناع ص 55. (4) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مجاشع بن عمرو، قال ابن معين: قد رأيته أحد الكذابين (مجمع الزوائد: 2/ 216) .

Mas'alah: What is the ruling on raising hands in the rain prayer?

Source Book: Al-Mukhtasar al-Fiqhi li-Ibn 'Arafah (book_id=2157, page=356)

الشيخ: روى علي: استحسن رفعهما في الاستسقاء.

Mas'alah: What is the ruling on the rain prayer and turning the cloak?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=330)

العمل في الاستسقاء (ص) : (مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنه سمع عباد بن تميم يقول سمعت عبد الله بن زيد المازني يقول «خرج رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة» . [المنتقى] يحتمل أن يريد مما يصف الناس إليه وفي ذلك وعظ للناس حين يخبر عن عيان وقوله حتى الجنة والنار لأنهما غاية مصير الناس.

Mas'alah: What is the description of the rain prayer and turning the cloak?

Source Book: Al-Muntaqa Sharh al-Muwatta' (book_id=5346, page=331)

(ص) : (سئل مالك عن صلاة الاستسقاء كم هي فقال ركعتان ولكن يبدأ الإمام بالصلاة قبل الخطبة فيصلي ركعتين ثم يخطب قائما ويدعو ويستقبل القبلة ويحول رداءه حين يستقبل القبلة ويجهر في الركعتين بالقراءة وإذا حول رداءه جعل الذي على يمينه على شماله والذي على شماله على يمينه ويحول الناس أرديتهم إذا حول الإمام رداءه ويستقبلون القبلة وهم قعود) . [المنتقى] الخلاف وقد حكى جماعة من شيوخنا أن تحويل الرداء على معنى التفاؤل للانتقال من حال الجدب إلى حال الخصب وكان النبي – صلى الله عليه وسلم – يحب الفأل الحسن. (مسألة) : وصفة تحويل الرداء أن يجعل ما على يمينه على شماله وما على شماله عن يمينه وبه قال الشافعي بالعراق وقال بمصر ينكس أعلاه أسفله والدليل على صحة ما قلناه الحديث المتقدم وزاد فيه سفيان وحدثني المسعودي عن أبي بكر أنه جعل اليمنى على الشمال وقوله وحول رداءه أظهر فيما قلناه لأن التنكيس لا ينطلق عليه اسم التحويل في الأظهر. (فصل) : وقوله حين استقبل القبلة يقتضي أن قلب الرداء لا يكون إلا عند استقبال القبلة وقد اختلف قول مالك في استقبال القبلة متى يكون فروى عنه ابن القاسم أنه يفعل ذلك إذا فرغ من الخطبة. وقال عنه علي بن زياد يفعل ذلك في أثناء خطبته يستقبل القبلة ويدعو ما شاء ثم ينصرف فيستقبل الناس ويتم خطبته وروى ابن حبيب عن أصبغ أنه اختار ذلك، وجه رواية ابن القاسم أن هذه خطبة مشروعة فلم يسن قطعها بذكر كخطبتي العيدين ووجه رواية علي بن زياد أن السنة في الاستسقاء خطبتان لا زيادة عليهما فإذا أتى بالدعاء مفردا كان ذلك كالخطبة الثالثة لأن الدعاء حينئذ منفرد له حكم نفسه وإذا أتى به في نفس الخطبة لم يكن له حكم نفسه وكان من جملة الخطبة. (ش) : قوله سئل مالك عن صلاة الاستسقاء كم هي فقال إن صلاة الاستسقاء ركعتان. وقد تقدم الكلام في ذلك والأصل فيه حديث عبد الله بن زيد. وقد تقدم ذكره وقوله إنه يبدأ بالصلاة قبل الخطبة اختلف قول مالك فيه فكان يقول زمانا إن الخطبة قبل الصلاة وبه قال الليث ثم رجع

إلى ما في الموطأ فقال الصلاة قبل الخطبة وبه قال جماعة الفقهاء، وجه قول مالك الأول ما روي في حديث الزهري «أنه – صلى الله عليه وسلم – استقبل القبلة يدعو وحول رداءه ثم صلى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة» وثم تقتضي الترتيب ومن جهة القياس أن هذه صلاة لم يلحقها تغيير فإذا سنت لها خطبة كان القياس الإتيان بها قبل الصلاة كصلاة الجمعة. ووجه القول الثاني أن هذه صلاة نافلة شرعت لها خطبة فكانت سنتها تقديم الصلاة كالعيدين. (فصل) : وقوله ثم يخطب قائما هو سنة خطبة الصلاة، والأصل في ذلك حديث عبد الله بن عمر «كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يخطب قائما ثم يقعد» كما يفعلون الآن. (فصل) : وقوله يجهر في الركعتين هو السنة في صلاة الاستسقاء وقد تقدم ذكر ذلك في حديث الزهري ومن جهة المعنى أن هذه صلاة شرعت لها الخطبة فكان من سنتها الجهر كالجمعة والعيدين ولا يلزم على هذا يوم عرفة لأن الخطبة ليست للصلاة وإنما هي تعليم للحج فبين ذلك أن الجمعة لما كانت الخطبة لها قدم الأذان قبلها ولما لم تكن الخطبة للصلاة يوم عرفة أجزأ الأذان بعدها وجعل في أول الصلاة على سنته. (فصل) : وقوله ويستقبلون القبلة وهم قعود وهذا أيضا سنة الناس في تحويلهم أرديتهم لأن الإمام سنته القيام في دعائه فكان تحويله رداءه على تلك الحال لأنه معنى يفعله في نفس الدعاء ولأن الناس

ما جاء في الاستسقاء (ص) : (مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان إذا استسقى قال اللهم اسق عبادك وبهيمتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت») . (ص) : (قال مالك في رجل فاتته صلاة الاستسقاء وأدرك الخطبة فأراد أن يصليها في المسجد أو في بيته إذا رجع قال مالك وهو من ذلك في سعة إن شاء فعل أو ترك) . [المنتقى] بين قائلين: قائل يقول يحول الناس أرديتهم وهم قعود وهو مذهب مالك وقائل يقول لا يحول الناس أرديتهم وبه قال

الليث ومحمد بن عبد الحكم ولا نعلم أحدا قال يحول الناس أرديتهم قياما. [ما جاء في الاستسقاء] (ش) : الدعاء الذي يدعى به في الاستسقاء رجاء بركته دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم –، وإن كان ليس يحفظ فيه دعاء دعا بما أمكنه ص (مالك عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أنس بن مالك أنه قال «جاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت السبل فادع الله فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة قال فجاء رجل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اللهم ظهور الجبال والآكام وبطون الأودية ومنابت الشجر قال فانجاب عن المدينة انجياب الثوب») . (ش) : قوله هلكت المواشي إخبار عن قلة الكلأ الذي يكون من المطر، وقوله وتقطعت السبل يريد أنه ضعفت الإبل لقلة الكلأ أن يسافر بها ويحتمل أن يريد أنها لا تجد من الكلأ ما تبلغ به في أسفارها فادع الله استشفاع بمن ترجى بركة دعائه وفضله، فدعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة. 1 – (مسألة) : الاستسقاء على ضربين: يبرز له ويجتمع بسببه وهو الذي سنت فيه الصلاة والخطبة. وقد تقدم ذكره، وضرب لا يبرز ولا يجتمع بسببه وإنما يكون الاجتماع كما فعل النبي – صلى الله عليه وسلم – ومجيء الرجل في حديث أنس المذكور يوم الجمعة. وقد روى ذلك قتادة عن أنس أن ذلك كان يوم الجمعة فهذا الضرب من الاستسقاء حكمه حكم ما هو تبع له من الصلوات والخطب لا يزاد على ذلك غير دعاء الاستسقاء. (فصل) : وقوله يا رسول الله تهدمت البيوت وانقطعت السبل وهلكت المواشي إخبار عن كثرة المطر وضرره فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – اللهم ظهور الجبال والآكام قال ابن حبيب عن مالك الآكام الجبال الصغار قال البرقي هي شيء مجتمع من تراب أكبر من الكدية، الواحدة أكمة، وقوله: وبطون الأودية ومنابت

الشجر يريد شجر الرعي رغبة منه – صلى الله عليه وسلم – أن تكون الأمطار بحيث لا تضر بأحد كثرتها وهذا أصل في الاستسقاء على المنابر عند كثرة المطر ويدعو بذلك الإمام. (فصل) : وقوله فانجابت عن المدينة قال ابن القاسم قال مالك معناه تدورت عن المدينة كما يدور جيب القميص وقال ابن وهب يعني تقطعت عن المدينة كانقطاع الثوب الخلق وقاله سحنون. (فصل) : وإذا ثبت أن هذا كان من النبي – صلى الله عليه وسلم – في خطبة يوم الجمعة فإن ذلك كان بعد الزوال وكذلك هذا الاستسقاء الذي لا يجتمع بسببه ليس له وقت محدود يفعل في كل وقت لأنه دعاء مجرد وأما الاستسقاء الذي يبرز له ويجتمع بسببه فإن وقته وقت صلاة العيدين من ضحوة إلى الزوال قاله ابن حبيب وفي المدونة عن مالك أن وقته لا يكون في غير ذلك الوقت من النهار. (ش) : قوله في رجل فاتته الصلاة خص الرجال

Mas'alah: What is the ruling on performing supererogatory prayers in the mosque after the rain prayer?

Source Book: Al-Nawadir wa-al-Ziyadat (book_id=6610, page=502)

ومن (كتاب ابن حبيب) ، إذا صلوا في المسجد لمطر، فروى أشهب وابن وهب، عن مالك، أنه لا بأس بالتنفل فيه بعدها، ولا يتنفل قبلها.

Mas'alah: What is the ruling on praying in the prayer ground before the rain prayer?

Source Book: Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas (book_id=2002, page=131)

ولا بأس في الصلاة في المصلى قبل صلاة الاستسقاء وحدها. وبعد صلاة الصبح.

Mas'alah: Is supererogatory prayer allowed before and after the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

وجاز تنفل) في المصلى (قبلها وبعدها) والله أعلم.

Mas'alah: Where is supererogatory prayer allowed during the rain prayer?

Source Book: Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik (book_id=2701, page=539)

قوله: [وجاز تنفل في المصلى] إلخ: لا مفهوم للمصلى بل في المسجد بخلاف العيد فإنه يكره قبلها وبعدها بالمصلى لا بالمسجد كما مر لأن المقصود من الاستسقاء الإقلاع عن الخطايا والاستكثار من فعل الخير.

Mas'alah: What is the correct grammatical attachment of the phrase 'by a river' in the rain prayer context?

Source Book: Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar (book_id=107488, page=1607)

وعليه، فقوله "بنهر" ، متعلق "بشرب" وقال الشيخ محمد بن الحسن: إن قوله: "بنهر" الصواب أنه متعلق بما في الاستسقاء من معنى السقي؛ أي سن طلب السقي بنهر الخ، كالنيل لأهل مصر.

Register of Source Works

The following is a register of the primary works of the Maliki school from which this reference has been compiled. Each title is listed with its author or compiler, its Arabic designation, and a summary of the material drawn from it. In the complete edition, each title links directly to its first occurrence in the body of the reference.

Al-Durr al-Thamin wa-al-Mawrid al-Mu'in

Scholar/compiler: Muhammad Mayyarah

Arabic title: الدر الثمين والمورد المعين

book_id: 1885 | **entries:** 2142 | **kitabs:** 40 | **source pages:** 714

Al-Dhakhirah

Scholar/compiler: Al-Qarafi

Arabic title: الذخيرة للقرافي

book_id: 2222 | **entries:** 13756 | **kitabs:** 105 | **source pages:** 5339

Al-Bayan wa-al-Tahsil

Scholar/compiler: Ibn Rushd al-Jadd

Arabic title: البيان والتحصيل

book_id: 2778 | **entries:** 18007 | **kitabs:** 105 | **source pages:** 9111

Al-Fawakih al-Dawani 'ala Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

Scholar/compiler: Al-Nafrawi

Arabic title: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني

book_id: 2686 | **entries**: 3416 | **kitabs**: 104 | **source pages**: 778

Al-I'lam bi-Hudud Qawa'id al-Islam

Scholar/compiler: Al-Qabisi

Arabic title: الإعلام بحدود قواعد الإسلام

book_id: 13436 | **entries**: 244 | **kitabs**: 15 | **source pages**: 35

Al-Ishraf 'ala Nukat Masa'il al-Khilaf

Scholar/compiler: Al-Qadi 'Abd al-Wahhab

Arabic title: الإشراف على نكت مسائل الخلاف

book_id: 1882 | **entries**: 2502 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 944

Al-Istidhkar

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: الاستذكار

book_id: 2225 | **entries**: 22447 | **kitabs**: 104 | **source pages**: 4155

Al-Jami' li-Masa'il al-Mudawwanah

Scholar/compiler: Ibn Yunus al-Siqilli

Arabic title: الجامع لمسائل المدونة

book_id: 2447 | **entries**: 35567 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 9681

Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: الكافي في فقه أهل المدينة

book_id: 5608 | entries: 5068 | kitabs: 103 | source pages: 1219

Al-Madkhal

Scholar/compiler: Ibn al-Hajj

Arabic title: المدخل لابن الحاج

book_id: 903 | entries: 3932 | kitabs: 66 | source pages: 1242

Al-Masalik fi Sharh Muwatta' Malik

Scholar/compiler: Ibn al-'Arabi

Arabic title: المسالك في شرح موطأ مالك

book_id: 1306 | entries: 10445 | kitabs: 102 | source pages: 3945

Al-Ma'unah 'ala Madhhab 'Alim al-Madinah

Scholar/compiler: Al-Qadi 'Abd al-Wahhab

Arabic title: المعونة على مذهب عالم المدينة

book_id: 6616 | entries: 3576 | kitabs: 103 | source pages: 1754

Al-Mi'yar al-Mu'rib wa-al-Jami' al-Mughrib

Scholar/compiler: Al-Wansharisi

Arabic title: المعيار المعرب والجامع المغرب

book_id: 61829 | entries: 19381 | kitabs: 102 | source pages:

5951

Al–Mudawwanah

Scholar/compiler: Imam Malik / Ibn al–Qasim

Arabic title: المدونة

book_id: 118 | **entries**: 12254 | **kitabs**: 102 | **source pages**: 2436

Al–Mukhtasar al–Fiqhi li–Ibn 'Arafah

Scholar/compiler: Ibn 'Arafah

Arabic title: المختصر الفقهي لابن عرفة

book_id: 2157 | **entries**: 40927 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 5271

Al–Muntaqa Sharh al–Muwatta'

Scholar/compiler: Ibn al–Jallad / Al–Baji

Arabic title: المنتقى شرح الموطإ

book_id: 5346 | **entries**: 10890 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 2236

Al–Muqaddimat al–Mumahhidat

Scholar/compiler: Ibn Rushd al–Jadd

Arabic title: المقدمات الممهدات

book_id: 2772 | **entries**: 3057 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 1626

Al–Muwafaqat

Scholar/compiler: Al–Shatibi

Arabic title: الموافقات

book_id: 915 | **entries**: 12701 | **kitabs**: 93 | **source pages**: 3208

Al-Muwatta' — Riwayat Ibn al-Qasim

Scholar/compiler: Imam Malik; riwayat Ibn al-Qasim

Arabic title: الموطأ برواية ابن القاسم

book_id: 26957 | **entries**: 642 | **kitabs**: 61 | **source pages**: 541

Al-Muwatta' — Riwayat Suwayd al-Hadathani

Scholar/compiler: Imam Malik; riwayat Al-Hadathani

Arabic title: الموطأ برواية سويد الحدثاني

book_id: 17328 | **entries**: 1768 | **kitabs**: 78 | **source pages**: 823

Al-Qabas fi Sharh Muwatta' Malik ibn Anas

Scholar/compiler: Ibn al-'Arabi

Arabic title: القبس في شرح موطأ مالك بن أنس

book_id: 1268 | **entries**: 2187 | **kitabs**: 92 | **source pages**: 1208

Al-Qawanin al-Fiqhiyyah

Scholar/compiler: Ibn Juzayy

Arabic title: القوانين الفقهية

book_id: 5131 | **entries**: 1867 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 293

Al-Nawadir wa-al-Ziyadat

Scholar/compiler: Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

Arabic title: النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات

book_id: 6610 | **entries:** 40011 | **kitabs:** 105 | **source pages:** 7208

Al-Risalah

Scholar/compiler: Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

Arabic title: الرسالة للقيرواني

book_id: 878 | **entries:** 1356 | **kitabs:** 95 | **source pages:** 202

Al-Shamil fi Fiqh al-Imam Malik

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Haqq al-Tilmasani

Arabic title: الشامل في فقه الإمام مالك

book_id: 1703 | **entries:** 5794 | **kitabs:** 102 | **source pages:** 1102

Al-Sharh al-Kabir lil-Shaykh al-Dardir wa-Hashiyat al-Dasuqi

Scholar/compiler: Al-Dardir / Al-Dasuqi

Arabic title: الشرح الكبير للشيخ الدردير وحاشية الدسوقي

book_id: 2699 | **entries:** 11660 | **kitabs:** 104 | **source pages:** 2130

Al-Tabsirah

Scholar/compiler: Al-Lakhmi

Arabic title: التبصرة للخمي

book_id: 2003 | **entries**: 15749 | **kitabs**: 104 | **source pages**: 6752

Al-Tafri' fi Fiqh al-Imam Malik ibn Anas

Scholar/compiler: Ibn al-Jallad

Arabic title: التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس

book_id: 2002 | **entries**: 2209 | **kitabs**: 103 | **source pages**: 1529

Al-Tahdhib fi Ikhtisar al-Mudawwanah

Scholar/compiler: Al-Baradhi'i

Arabic title: التهذيب في اختصار المدونة

book_id: 6030 | **entries**: 8134 | **kitabs**: 103 | **source pages**: 2421

Al-Taj wa-al-Iklil li-Mukhtasar Khalil

Scholar/compiler: Al-Mawwaq

Arabic title: التاج والإكليل لمختصر خليل

book_id: 2705 | **entries**: 18324 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 3712

Al-Talqin fi al-Fiqh al-Maliki

Scholar/compiler: Al-Qadi 'Abd al-Wahhab

Arabic title: التلقين في الفقة المالكي

book_id: 5551 | **entries**: 1208 | **kitabs**: 97 | **source pages**: 257

Al-Tamhid lima fi al-Muwatta' min al-Ma'ani wa-al-Asanid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

book_id: 2223 | **entries:** 16954 | **kitabs:** 97 | **source pages:** 8345

Al-Tanbih 'ala Mabadi' al-Tawjih — Qism al-'Ibadat

Scholar/compiler: Ibn Balbul

Arabic title: التنبيه على مبادئ التوجيه – قسم العبادات

book_id: 1198 | **entries:** 2338 | **kitabs:** 46 | **source pages:** 940

Al-Taqassi lima fi al-Muwatta' = Tajrid al-Tamhid

Scholar/compiler: Ibn 'Abd al-Barr

Arabic title: التقصي لما في الموطأ من حديث النبي = تجريد التمهيد

book_id: 97041 | **entries:** 1322 | **kitabs:** 70 | **source pages:** 587

Al-Tawdih fi Sharh Mukhtasar Ibn al-Hajib

Scholar/compiler: Khalil ibn Ishaq

Arabic title: التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب

book_id: 1949 | **entries:** 14454 | **kitabs:** 104 | **source pages:** 4756

Al-Thamar al-Dani Sharh Risalat Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

Scholar/compiler: Al-Azhari al-Khalidi

Arabic title: الثمر الداني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

book_id: 5627 | **entries**: 1289 | **kitabs**: 94 | **source pages**: 751

Bidayat al-Mujtahid wa-Nihayat al-Muqtasid

Scholar/compiler: Ibn Rushd al-Hafid

Arabic title: بداية المجتهد ونهاية المقتصد

book_id: 2773 | **entries**: 3766 | **kitabs**: 99 | **source pages**: 944

Daw' al-Shumu' Sharh al-Majmu'

Scholar/compiler: Al-Azhari

Arabic title: ضوء الشموع شرح المجموع

book_id: 44598 | **entries**: 7010 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 2246

Hashiyat al-'Adawi 'ala Kifayat al-Talib al-Rabbani

Scholar/compiler: Al-'Adawi

Arabic title: حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني

book_id: 2692 | **entries**: 5561 | **kitabs**: 102 | **source pages**: 1110

Hashiyat al-Sawi 'ala al-Sharh al-Saghir — Bulghat al-Salik li-Aqrab al-Masalik

Scholar/compiler: Al-Sawi

Arabic title: حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك

book_id: 2701 | **entries**: 14108 | **kitabs**: 103 | **source pages**: 2984

'Iqd al–Jawahir al–Thaminah fi Madhhab 'Alim al–Madinah
Scholar/compiler: Ibn Shash
Arabic title: عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة
book_id: 2005 | entries: 9291 | kitabs: 104 | source pages: 1736

Irshad al–Salik ila Ashraf al–Masalik fi Fiqh al–Imam Malik
Scholar/compiler: Ibn 'Askar
Arabic title: إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك
book_id: 2624 | entries: 252 | kitabs: 89 | source pages: 140

Jami' al–Ummahat
Scholar/compiler: Ibn al–Hajib
Arabic title: جامع الأمهات
book_id: 5132 | entries: 1621 | kitabs: 100 | source pages: 547

Jawahir al–Durar fi Hall Alfaz al–Mukhtasar
Scholar/compiler: Al–Tatai
Arabic title: جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر
book_id: 107503 | entries: 17862 | kitabs: 105 | source pages: 3499

Kifayat al–Talib al–Rabbani
Scholar/compiler: Abu al–Hasan al–Maliki
Arabic title: كفاية الطالب
book_id: 10841 | entries: 3481 | kitabs: 103 | source pages:

1372

Kitab al-Khisal

Scholar/compiler: Ibn Abi Zayd al-Qayrawani

Arabic title: كتاب الخصال

book_id: 24625 | **entries:** 591 | **kitabs:** 80 | **source pages:** 97

Lawa mi' al-Durar fi Hatk Astar al-Mukhtasar

Scholar/compiler: Al-Mukhtar ibn Buna

Arabic title: لوامع الدرر في هتك استار المختصر

book_id: 107488 | **entries:** 32011 | **kitabs:** 105 | **source pages:** 9882

Lubab al-Lubab fi Bayan ma Tadammanathu Abwab al-Kitab

Scholar/compiler: Al-Tatai

Arabic title: لباب اللباب في بيان ما تضمنته أبواب الكتاب

book_id: 103024 | **entries:** 1933 | **kitabs:** 102 | **source pages:** 378

Manh al-Jalil Sharh Mukhtasar Khalil

Scholar/compiler: 'Ulaysh

Arabic title: منح الجليل شرح مختصر خليل

book_id: 2707 | **entries:** 9791 | **kitabs:** 104 | **source pages:** 4918

Masa'il Abi al-Walid Ibn Rushd

Scholar/compiler: Ibn Rushd al-Jadd

Arabic title: مسائل أبي الوليد ابن رشد

book_id: 1917 | **entries**: 3677 | **kitabs**: 90 | **source pages**: 1237

Mawahib al-Jalil fi Sharh Mukhtasar Khalil

Scholar/compiler: Al-Hattab

Arabic title: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل

book_id: 114 | **entries**: 12220 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 3086

Mukhtasar Khalil

Scholar/compiler: Khalil ibn Ishaq

Arabic title: مختصر خليل

book_id: 860 | **entries**: 1278 | **kitabs**: 102 | **source pages**: 333

Muwatta' Malik — Riwayat 'Abd Allah ibn Maslamah al-Qanabi

Scholar/compiler: Imam Malik; riwayat Al-Qanabi

Arabic title: موطأ مالك رواية عبد الله بن مسلمة القعنبي

book_id: 54817 | **entries**: 1308 | **kitabs**: 28 | **source pages**: 995

Muwatta' Malik — Riwayat Abi Mus'ab al-Zuhri

Scholar/compiler: Imam Malik; riwayat Abi Mus'ab

Arabic title: موطأ مالك رواية أبي مصعب الزهري

book_id: 5893 | **entries**: 3364 | **kitabs**: 99 | **source pages**:

3000

Muwatta' Malik — Riwayat Muhammad ibn al-Hasan al-Shaybani

Scholar/compiler: Imam Malik; riwayat Al-Shaybani

Arabic title: موطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني

book_id: 2082 | **entries:** 1428 | **kitabs:** 86 | **source pages:** 1327

Muwatta' Malik — tahqiq 'Abd al-Baqi

Scholar/compiler: Imam Malik; ed. 'Abd al-Baqi

Arabic title: موطأ مالك ت عبد الباقي

book_id: 2163 | **entries:** 3193 | **kitabs:** 99 | **source pages:** 2646

Rawdat al-Mustabbin fi Sharh Kitab al-Talqin

Scholar/compiler: Ibn Balbul

Arabic title: روضة المستبين في شرح كتاب التلقين

book_id: 2419 | **entries:** 3937 | **kitabs:** 101 | **source pages:** 1304

Sharh al-Risalah

Scholar/compiler: Ibn Abi Zayd; comm. Abu al-Hasan

Arabic title: شرح الرسالة

book_id: 2449 | **entries:** 2034 | **kitabs:** 37 | **source pages:** 831

Sharh al-Talqin

Scholar/compiler: Al-Mazari

Arabic title: شرح التلقين

book_id: 1197 | **entries**: 11838 | **kitabs**: 94 | **source pages**: 3266

Sharh al-Zurqani 'ala Mukhtasar Khalil wa-Hashiyat al-Bannani

Scholar/compiler: Al-Zurqani / Al-Bannani

Arabic title: شرح الزرقاني على مختصر خليل وحاشية البناني

book_id: 1912 | **entries**: 15729 | **kitabs**: 104 | **source pages**: 3865

Sharh Ibn Naji al-Tanukhi 'ala Matn al-Risalah

Scholar/compiler: Ibn Naji al-Tanukhi

Arabic title: شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة

book_id: 1987 | **entries**: 3128 | **kitabs**: 100 | **source pages**: 897

Sharh Mukhtasar Khalil lil-Kharashi

Scholar/compiler: Al-Kharashi

Arabic title: شرح مختصر خليل للخرشي

book_id: 5 | **entries**: 11202 | **kitabs**: 105 | **source pages**: 2294

Sharh Zarruq 'ala Matn al-Risalah

Scholar/compiler: Zarruq

Arabic title: شرح زروق على متن الرسالة

book_id: 1988 | **entries**: 4321 | **kitabs**: 102 | **source pages**:

1225

Shifa' al-Ghalil fi Hall Muqfal Khalil

Scholar/compiler: Al-Burzuli / Al-Wansharisi

Arabic title: شفاء الغليل في حل مقفل خليل

book_id: 2008 | **entries:** 3558 | **kitabs:** 102 | **source pages:** 1069

Tahbir al-Mukhtasar — al-Sharh al-Awsat li-Bahram 'ala Mukhtasar Khalil

Scholar/compiler: Bahram

Arabic title: تحبير المختصر وهو الشرح الوسط لبهرام على مختصر خليل

book_id: 97088 | **entries:** 9891 | **kitabs:** 104 | **source pages:** 3325

'Uyun al-Masa'il lil-Qadi 'Abd al-Wahhab al-Maliki

Scholar/compiler: Al-Qadi 'Abd al-Wahhab

Arabic title: عيون المسائل للقاضي عبد الوهاب المالكي

book_id: 1958 | **entries:** 1884 | **kitabs:** 102 | **source pages:** 655